

أَحْسَنُ الْمَخَامِرِ

فِي

شَرِكِ الْعَوَامِكِ

وَهُوَ شَرْحُ مَشْرِقِ الْعَوَالِمِ لِلْمَوْلَانِ عَبْدِ الْقَاهِرِ (بَطْنِ جَبَانِيٍّ)

تَأليف الشيخ الإمام العالم القدّامة

بشمس الدين محمد ابن الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين محمد

الشهيد بآبنا مير حاج الحلبي (ت ١٨٧٩ م)

رابعة ودقعة

مققة وعلق عليه

أنس بن محمد عزت آغا

نضال بن محمد خير الكراد

تقديم الأستاذين

د. إحسان شان أوجاق

أ.د. محمد حسين عثمان

مؤسس مركز الدراسات والبحوث والبحرية (إتمام)

رئيس قسم اللغة العربية وآدابها بجامعة الأزهر الشريف



الدار العالمية

للتفصيل

الدار الشامية

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م

حقوق الطبع محفوظة

للمحقق ويحظر طبع أو تصوير هذا الكتاب
إلا بعد موافقته



9 789933 678272

إشراف

زاهر رضوي

الدار الشامية - دمشق - اسطنبول

الجوال: 00905347350856

الايمل: alshamiya.tr@gmail.com

أَحْسَنُ الْمَحَامِلِ

فِي

شَرِكِ الْعَوَامِلِ

وَهُوَ شَرْحُ شَيْخِ الْعَوَالِمِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَبْدِ الْقَاهِرِ الْبُرْجَانِيِّ

تَأليفُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ

بِشَيْخِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ بِشَيْخِ الدِّينِ مُحَمَّدِ

الشَّهِيرِ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجِّ الْحَلَبِيِّ

(ت ٨٧٩ هـ)

رَافِعُهُ وَرَقَّةُهُ

أَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَزَّتْ آغَا

مَقْفَهُ وَعَلَوَّ عَلَيْهِ

نِضَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْكِرَادِ

تَقْدِيمُ الْأُسَازِينِ

د. إِحْسَانُ شَانَ أَوْجَاقُ

مُؤَسَّسُ مَرْكَزِ الدِّرَاسَاتِ

الْعِلْمِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ (إِقَام)

أ. د. مُحَمَّدُ حَسَنُ عُثْمَانُ

رَئِيسُ قِسْمِ اللُّغَةِ لِقَرْبِيَّةِ وَآرَابِيَا

بِمَجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقريظ

د. إحسان شان أوجاق

مؤسس مركز الدراسات العلمیة والفكریة

(iFAM) - تركيا

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب تبصرةً لأولي الألباب، وجعله فضلَ الخطاب، ووعد حامله وقارئه جزيلاً الثواب، وأوصل تابعه إلى طرق الصواب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي خضعت لعظمته الرقاب، شهادةً عاريةً من الارتياب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بأفضل كتاب، صلى الله وسلم عليه وعلى صحبه الأنجاء، صلاةً وسلاماً دائماً إلى يوم المآب.

وبعد:

فقد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: «مَنْ تَبَحَّرَ فِي النَّحْوِ اهْتَدَى إِلَى جَمِيعِ الْعُلُومِ»^(١).

(١) شذرات الذهب ٤٠٧/٢.

إنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ آلَةٌ لِفَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَلِلْعَمَلِ بِهِمَا، وَلِتَبْلِيغِ الدِّينِ مُوَافِقًا لِمُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَجْلِ هَذَا صَارَ تَعَلُّمُهَا مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ، وَرَبَّمَا تَعَيَّنَ تَعَلُّمُهَا عَلَى وَاحِدٍ فَصَارَ فَرَضٌ عَيْنٍ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ فَهْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرَضٌ، وَهَذَا لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِتَعَلُّمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

ولذا قال عمر رضي الله عنه: «تعلّموا النّحو، كما تتعلّمون السنن والفرائض»^(١)، وكتب إلى أبي موسى رضي الله عنه: «أمّا بعد؛ فتفقهوا في السنّة، وتفقهوا في العربيّة، وأعرّبوا القرآن فإنه عربيٌّ»^(٢).

قال الإمام الشّافعيّ رحمه الله: «فعلى كلّ مسلم أن يتعلّم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتّى يشهد به أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّدًا عبده ورسوله، ويتلّو به كتاب الله، وينطق بالذّكر فيما افترض عليه من التّكبير، وأمر به من التّسبيح والتّشهد وغير ذلك»، ثمّ قال: «وإنّما بدأت بما وصفت، من أنّ القرآن نزل بلسان العرب دون غيره: لأنّه لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحدٌ جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرّقها، ومن علمه انتفت عنه الشّبه التي دخلت على من جهل لسانها»^(٣).

وقال العزّابن عبد السّلام: «الاشتغال بعلم النّحو الذي يفهم به كلام الله وكلام رسوله ﷺ، وذلك واجب لأنّ حفظ الشّريعة واجب، ولا يتأتّى حفظها إلاّ بمعرفة ذلك، وما لا يتمّ الواجب إلاّ به فهو واجب»^(٤).

(١) غرر الخصائص الواضحة ٢٢١، ونسبه في العقد الفريد ٣٠٨/٢ لعبد الملك بن مروان.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١٦/٦، جامع بيان العلم ص ١١٣٢.

(٣) الرسالة للإمام الشافعي ٤٧/١.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٢٠٤/٢.

فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ لَمْ يَسْتَقِمْ فَهَمَهُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَلِذَا فَقَدْ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَجُوبِ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَعْلِيمِهَا؛ فَرُوي أَنَّ رَجُلًا أَخْطَأَ فِي قِرَاءَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرْشِدُوا أَحَاكِمَ»^(١).

وبناء على هذا فقد اهتم علماء الأمة اهتمامًا بالغًا بعلوم اللغة العربية، ومن أبرز الدلائل على ذلك ما يلي:

قال الجلال السيوطي في بيان شروط المفسر: «وتمام هذه الشرائط أن يكون ممتلئًا من عدّة الإعراب، لا يلتبس عليه اختلاف وجوه الكلام؛ فإنه إذا خرج بالبيان عن وضع اللسان - إمّا حقيقة أو مجازًا - فتأويله تعطيله»^(٢)، ثمّ بيّن العلوم التي يحتاج المفسر إليها، وهي خمسة عشر علمًا، فقال:

أحدها: اللغة؛ لأنّ بها يعرف شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع، ولا يكفي في حقّه معرفة اليسير منها، فقد يكون اللفظ مشتركًا وهو يعلم أحد المعنيين والمراد الآخر.

الثاني: النحو؛ لأنّ المعنى يتغيّر ويختلف باختلاف الإعراب، فلا بدّ من اعتباره.

الثالث: التصريف؛ لأنّ به تُعرف الأبنية والصيغ^(٣).

وقد أشار بعض المحدثين إلى اشتراط تعلّم النحو قبل رواية الحديث، فقال الشعبي: «النحو في العلم كالملح في الطعام، لا يُستغنى عنه»^(٤).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک وصححه (٣٦٤٣).

(٢) الإتيقان في علوم القرآن ٦/٢٢٧٦.

(٣) المرجع السابق ٦/٢٢٩٣-٢٢٩٤. (بتصرف).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٨، وينظر: التمثيل والمحاضرة ص ١٦١، أسرار البلاغة

ولحن وكيعُ في رواية الحديث، فقال له الأعمشُ: «يا أبا سفيان، تركت ما هو أولى بك من الحديث». قال وكيعُ: «فقلت: يا أبا محمد، وأي شيء أولى بي من الحديث؟». قال الأعمشُ: «النحو». فأملى عليّ الأعمشُ النحو، ثمّ أملى عليّ الحديث^(١).

وقد كانت علوم اللغة العربيّة أحد العلوم التي استمدّت منها علمُ أصول الفقه مادته، وأفاد علماء أصول الفقه من مباحث اللغة العربيّة التي صاغها علماء النحو، وأضافوا بعض المباحث اللغويّة، وبيّنوا القواعد التي يتوصّل بها إلى استنباط الأحكام الشرعيّة العمليّة المكتسبة من أدلتها التفصيليّة مُوافقةً لمبادئ اللغة العربيّة، وكما يقول البعض: إنّ البحث النحويّ عند الأصوليين يصحّ لنا أن نسمّيه «نحو الدلالة» في مقابل ما انتهى إليه النحاة من «نحو الإعراب»، وما انتهى إليه البلاغيّون من «نحو الأسلوب»^(٢).

وقد أفدنا في تأليف برنامج المقرّرات الدّراسيّة لمركز الدّراسات العلميّة والفكريّة (إفام) منطلقين من التجارب السّابقة للأمة الإسلاميّة في تعليم اللغة العربيّة، ووضعتنا في برنامجنا عشرة كتبٍ في النحو يدرسها الطالب خلال خمس سنواتٍ مع العلوم العالية تدريجيّاً، فيبدأ أولاً بـ«العوامل» للإمام البركويّ، ثمّ «العوامل» للإمام الجرجانيّ، ثمّ «شرح متن الآجروميّة» للسّيّد زيني دحلان، ثمّ «إظهار الأسرار» للإمام البركويّ، ثمّ «شرح المغني» للميلانيّ، ثمّ «شرح قطر النّدى» لابن هشام، ثمّ «قواعد الإعراب» له أيضاً، ثمّ «البهجة المرضيّة على ألفيّة ابن مالك» للإمام الشّيوطيّ، ثمّ «شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك»، فمن يرد أن يدرس فلسفة اللغة العربيّة فليدرس «الفوائد الضيائية» المعروف بـ«شرح مُلاً جامي».

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٦، تلخيص المتشابه في الرسم ١/٤٨٦.

(٢) البحث النحوي عند الأصوليين ص ١٢.

وقد قام الأستاذ الشيخ/ نضال بن محمد خير الكراد، بتحقيق هذا الكتاب المبارك المسمى بـ«أحسن المحامل في شرح العوامل»، وهو شرح لطيف نافع لمتن «العوامل» للإمام الجرجاني، تأليف الشيخ شمس الدين ابن أمير حاج الحلبي الحنفي، وهو من مشاهير علماء عصره، جمع علومًا عديدة، كالفقه والأصول والتفسير واللغة وغيرها رحمه الله، وقد بذل الأستاذ المحقق جهده في ضبط النص والتعليق عليه؛ خدمة لهذا الكتاب المبارك؛ ليعمَّ النفع به؛ إذ لم يكن الكتاب مطبوعًا حتى الآن، مع عظيم فائدته، وشهرة مصنفه، فرضي الله عنه وعن الماتن والشارح وأرضاهم.

أسأل الله تعالى أن يوفّقنا لخدمة دينه، وأن يتقبّل أعمالنا، ويجعلها خالصةً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

د. إحسان شان أوجاق

صامسون/ تركيا

الأربعاء ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٤ هـ

1942

The first part of the document discusses the general situation of the country and the progress of the war. It mentions the importance of maintaining the morale of the people and the need for unity and cooperation among all citizens. The document also touches upon the economic challenges faced by the nation and the measures being taken to address them.

The second part of the document focuses on the military and administrative aspects of the war effort. It details the strategies and operations of the armed forces and the role of the government in supporting the war. The document emphasizes the need for efficiency and discipline in all military and administrative activities.

The third part of the document discusses the social and cultural aspects of the war. It highlights the importance of education and the role of the media in shaping public opinion. The document also mentions the need for social justice and the protection of the rights of all citizens, particularly the vulnerable.

The fourth part of the document concludes with a call to action for all citizens to contribute to the war effort. It encourages the people to work hard, save resources, and support the government in all its endeavors. The document ends with a statement of confidence in the ultimate victory of the nation.

The following section contains a list of names and titles, likely representing the members of a committee or the staff of an organization. The names are listed in a structured manner, possibly indicating their respective roles and responsibilities.

The list includes names such as [Name], [Name], [Name], and [Name], each followed by their respective titles or positions. The list is organized into several columns, suggesting a formal or official document.

The names are written in a clear, legible font, and the overall layout is professional and organized. The list appears to be a key component of the document, providing essential information about the individuals involved in the project or organization.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقريظ

الدُّكْتُور مُحَمَّد حَسَن عُثْمَان

الأستاذ بالأزهر الشريف

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَنْبَاءِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مَا تَعَاقَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الْأَطْهَارِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ الْأَخْيَارِ.

يَا رَبِّ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ عَدَدَ الْخَلَائِقِ حَضْرَهَا لَا يُحْسَبُ

وَبَعْدُ، فَإِنَّ عِلْمَ النَّحْوِ مِنْ أَهَمِّ الْعُلُومِ وَأَنْفُسِهَا؛ فَهُوَ مِفْتَاحُ الْبَيَانِ، وَمِيزَانُ اللَّسَانِ، وَمَحْكُ اعْتِدَالِ الْأَفْهَامِ وَالْأَذْهَانِ.

وَمِنْ كِتَابِ النَّحْوِ الَّتِي خَفَّتْ حِمْلُهَا، وَعَمَّ نَفْعُهَا كِتَابُ «أَحَاسِنِ الْمُحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ» لِلشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ الَّذِي قَامَ بِتَحْقِيقِهِ الْأَسْتَاذُ/نِضَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْكِرَادِ تَحْقِيقًا عِلْمِيًّا؛ فَقَدْ خَرَّجَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ وَالْأَشْعَارَ، مَعَ التَّعْلِيقِ عَلَى كَلَامِ الشَّارِحِ؛ لِيَكُونَ تَبْصِرَةً لِلطَّلَّابِ الْمَبْتَدِيِّ، وَتَذْكَرَةً لِلرَّاعِبِ الْمُنْتَهِيِّ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَعِصِمَهُ مِنَ الزَّلَلِ، وَأَنْ يُوَفِّقَهُ لِصَالِحِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

الخميس ١١ رجب ١٤٤٤هـ

Handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is extremely faint and illegible due to the high contrast and noise of the scan. It appears to be organized into several paragraphs or sections, but the specific content cannot be discerned.

مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأفضلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، فهذا كنزٌ عظيمٌ من تراثنا الثمين، شاء الله تبارك وتعالى أن يخرجَ إلى العلنِ بعدَ طولِ انتظارٍ، مع ترقُّبِ وتلهُّفِ؛ لتزدانَ بهِ المكتبةُ الإسلاميَّةُ، ولينهلَ من معينه طُلابُ العربيَّةِ، في مشارقِ الأرضِ ومغاربِها، إلى أن يرثَ الله الأرضَ ومنَ عليها.

وهو كتابٌ واضحُ المبني، غزيرُ المعنى، للمبتدئينِ دواءً، وللمنتهينِ شفاءً ورواءً.

لقد اتَّصلَ اللَّيْلُ بالنَّهَارِ، لإخراجهِ بحلَّةِ قَشِيبةٍ، وليكونَ في مكانِهِ المرجوُّ ضِمْنَ المكتبةِ الإسلاميَّةِ، مقصودًا من طُلابِ العربيَّةِ ومحبيِّها، دارسيِّها ومُدَرِّسيِّها، فهو اسمٌ على مُسمًى (أحاسِنُ المحامِلِ في شرحِ العواملِ).

لا شكَّ -وهذا أمرٌ مُسلَّمٌ بهِ عندَ أهلِ النَّظَرِ والإختصاصِ- أنَّ المُسَلِّمَ لا يَسْتَطِيعُ أبَدًا أنْ يَصِلَ إلى المُستَوَى المُطلوبِ الَّذي يُمكنُهُ منْ تَدْوُقِ بيانِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، ومَعْرِفَةِ إعْجازهِ لَفْظًا وَمَعْنَى، إِلَّا إِذَا وَصَلَ وَتَرَقَّى بِذَوْقِهِ الأَدَبِيِّ وَحِسِّهِ البَلَاغِيِّ إلى مُستَوَى يُمكنُهُ منْ ذَلِكَ، وَهَذَا لا يَكُونُ إِلَّا مِنْ خِلالِ المُثابَرَةِ مِنْ أَجْلِ التَّمَكُّنِ مِنْ عُلُومِ العربيَّةِ، وأوَّلُها عِلْمُ النُّحُوِّ الَّذي هُوَ عَمُودُهَا وَعِمَادُهَا.

فَمَنْ أَرَادَ التَّبَحُّرَ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَبُلُوغَ الْمَرَامِ كَمَا بَلَغَهَا أَهْلُ الْحَقِيقَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَضَلَّعَ مِنْ عُلُومِ اللِّسَانِ، وَأَنْ يُتَقَنَّ لُغَةَ الْقُرْآنِ.

فَعِلْمُ النَّحْوِ خَيْرٌ مُعِينٌ عَلَى اسْتِيعَابِ وَفَهْمِ مَا تَعَسَّرَ مِنَ الْعِبَارَاتِ وَتَشَتَّتَ -حَسَبَ الظَّاهِرِ- مِنَ الضَّمَائِرِ وَالْإِشَارَاتِ، فَهُوَ مِفْتَاحُ الْعِلْمِ وَبَابُ الْفَهْمِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَفْضَلِهَا، وَأَعْظَمِ آتِيهَا وَأَكْمَلِهَا.

سَمِعَ الْأَعْمَشُ رَجُلًا يَلْحَنُ فِي كَلَامِهِ فَقَالَ: (مَنْ هَذَا الَّذِي يَتَكَلَّمُ وَقَلْبِي مِنْهُ يَتَأَلَّمُ؟!)(١).

وَسَمِعَ الْمَأْمُونُ لِحْنًا مِنْ بَعْضِ وَلَدِهِ فَقَالَ: (مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ! يُضْلِحُ بِهَا لِسَانَهُ، وَيَفُوقُ أَقْرَانَهُ! وَيَقِيمُ أَوْدَهُ، وَيَزِينُ مَشْهَدَهُ، وَيَقِلُّ حُجَجَ خَصْمِهِ بِمُسْكِتَاتِ حِكْمِهِ، أَيَسَّرُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَكُونَ كَعَبْدِهِ أَوْ أَمْتِهِ، فَلَا يَزَالُ الدَّهْرُ أُسِيرَ كَلِمَتِهِ؟!)(٢).

وَانْطِلَاقًا مِنْ حُبِّ الْعَرَبِيَّةِ وَخِدْمَتِهَا، وَحِرْصًا عَلَى إِيْصَالِهَا لِدَارِسِيهَا وَطَالِبِيهَا، وَتَنْفِيدًا لِقَسَمِ أَقْسَمْنَاهُ قَدْ سَبَقَ شَهِدَ عَلَيْهِ مَشَايخُنَا وَأَسَاتِدَتُنَا، شَمَّرْتُ عَنْ سَاعِدِ الْجِدِّ، وَانْطَلَقْتُ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكَنْزِ الْعَظِيمِ؛ لِيَكُونَ مِضْبَاحًا يُنِيرُ لِطُلَّابِ الْعَرَبِيَّةِ طَرِيقَهُمْ، وَسَبَبًا لِسَعَةِ إِطْلَاعِهِمْ، وَقُوَّةَ بَيَانِهِمْ، وَذِلَاقَةَ لِسَانِهِمْ، وَهُوَ كِتَابُنَا هَذَا (أَحْسِنُ الْمَحَامِلِ فِي شَرَحِ الْعَوَامِلِ)، لِشَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بَابْنِ أَمِيرِ حَاجِّ الْحَلَبِيِّ.

وَأَخِيرًا أَتَوَجَّهُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى كُلِّ مَنْ كَانَ عَوْنًا لِي عَلَى إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ طُولِ انْتِظَارٍ بِهَذِهِ الْحُلَّةِ، وَمِنْهُمْ:

(١) غرر الخصائص للوطواط ٢٢٢.

(٢) غرر الخصائص للوطواط ٢٢١.

أ. أشرف بن عيد المنياوي - د. علي محمد زينو - أ. سارية فايز
عجلوني - أ. كامل بابايف الأذربيجاني، مع كامل احترامي لكلّ منهم
لِما قدّموه من عونٍ كانَ له أثرٌ ظاهرٌ في إخراجِ هذا الكتابِ.

كما أخصُّ بالشُّكرِ الأستاذَ الباحثِ (أنس عزت آغا) معَ خالصِ الامتنانِ
لمراجعتِهِ وتدقيقِهِ للكتابِ بكاملِ حيثيَّاتِهِ من ألفِهِ إلى يائِهِ، سائلًا المولى أن
يثبّه الثوابَ الجزيلَ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى العَفْوَ والمَغْفِرَةَ أَوَّلًا، وطلبَةَ العلمِ ثانيًا الصَّفْحَ
والمَعذِرَةَ عَمَّا وَقَعَ مِنِّي من خطأٍ لم أقصدهُ، أو زللٍ لم أتعمدَهُ؛ لأنَّ
الكمالَ لله وحدهُ تبارك وتعالى سبحانه.

تَبَتَّنِي اللَّهُمَّ عَلَى ما يُرْضِيكَ، وَقَرَّبْنِي مِمَّنْ يُوَالِيكَ، واجعل غايةَ حُبِّي
وَبُغْضِي فِيكَ، ولا تُقَرِّبْنِي مِمَّنْ يُعَادِيكَ.

أَدُمُّ عَلَيْكَ نِعَمَكَ وَبِرِّكَ، وَلا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ، وَأَلْهَمْنِي فِي كُلِّ حَالٍ شُكْرَكَ،
وَعَرِّفْنِي قَدْرَ النِّعَمِ بدوامِهَا، وَقَدْرَ العَافِيَةِ باستمرارِهَا.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ والعَافِيَةَ، والمُعَافَاةَ الدَّائِمَةَ فِي الدِّينِ
وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.


وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
العَالَمِينَ.

نضال بن محمد خير الكراد

في مغتربه في مدينة صامسون التركية - إنكيز

الأربعاء الواقع في ٢٥/ جمادى الآخرة/ ١٤٤٤ هـ

الموافق ل ١٨/١/٢٠٢٣ م



ترجمة المصنف رحمه الله تعالى

ابن أمير حاج (١٢٥-١٧٩هـ)

نَسَبُهُ:

هُوَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ ابْنُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الْمُلقَّبِ بِ«أَمِيرِ حَاجٍ» ابْنِ الشَّيْخِ بَدْرِ الدِّينِ الْحَسَنِ ابْنِ الشَّيْخِ عَلَمِ الدِّينِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ.

هَكَذَا أَمَلَى نَسَبَهُ مِنْ لَفْظِهِ بِالْحَانِقَاءِ الشَّيْخُونِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ^(١).

كُنْيَتُهُ، وَمَذْهَبُهُ الْفِقْهِيُّ:

هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ شَمْسُ الدِّينِ، فقيهٌ مِنْ عِلْمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ مِنْ أَهْلِ حَلَبِ^(٢)، وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ أَمِيرِ حَاجٍ» وَبِ«ابْنِ الْمُوقَّتِ»^(٣).

مَوْلِدُهُ:

وُلِدَ فِي ثَامِنِ عَشَرَ ربيعِ الأوَّلِ سنةَ خمسٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانِمِائَةٍ بِحَلَبِ^(٤).

نَشَأَتُهُ الْعِلْمِيَّةُ، وَشيوخُهُ:

نَشَأَ بِحَلَبِ، فَحَفِظَ الْقُرْآنَ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الْكُفْرَنَاوِيِّ وَغَيْرِهِ، وَأَرْبَعِينَ

(١) مِنْ مَخْطُوطِ نَسْخَةِ مَكْتَبَةِ الدَّوْلَةِ بِمَدِينَةِ بَرلِينِ أَلْمَانِيَا رَقْمَ (٦٤٧٧).

(٢) الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ ٤٩/٧.

(٣) الضَّوْءُ اللَّامِعُ ٢١٠/٩.

(٤) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

النَّوَوِيُّ، وَ«المُخْتَار» للموصلي، ومُقدِّمة أبي الليث السمرقندي، وتصريف العزبي، والجرجانية، وبعض «الأخسيكي» في أصول الحنفية.

وعرض على أبي الحسن ابن خطيب الناصرية، والبرهان الحافظ الحلبي، والشهاب ابن الرسام الحلبي الحنبلي، وغيرهم من أهل بلده. وتفقه بالعلماء المملطي.

وأخذ النحو والصرف، والمعاني والبيان، والمنطق عن الزين عبد الرزاق الحنفي أحد تلامذة العلماء البخاري.

وارتحل إلى حماة، فسمع بها على ابن الأشقر، ثم إلى القاهرة فلازم الكمال ابن الهمام في الفقه والأصلين وغيرها^(١).

وسمع على الحافظ ابن حجر العسقلاني جملة من «شرح الفية العراقي»، وغيرها^(٢).

وسمع من أبي الخير السخاوي بعض كتابه «القول البديع» وتناوله منه^(٣).

وبرع في فنون، وأذن له ابن الهمام وغيره، وتصدى للإقراء، فانتفع به جماعة وأفتى^(٤).

من تصانيفه:

(١) «التقرير والتحبير في شرح التحرير في أصول الفقه، الجامع بين اصطلاح الحنفية والشافعية»، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد ابن الهمام السيواسي ثم السكندري الحنفي (ت ٨٦١هـ).

(١) الضوء اللامع ٢١٠/٩.

(٢) المرجع السابق ٢١٠/٩، الجواهر والدرر ١١٥٧/٣.

(٣) الضوء اللامع ٢١٠/٩.

(٤) المرجع السابق.

- والكتاب مطبوع^(١)، وله عديدٌ من النسخ، منها:
 نسخة بمخطوطات دار الكتب الوطنية بالرياض برقم (١١٧٦٢)^(٢).
- (٢) «حَلْبَةُ الْمُجَلِّي وَبُغْيَةُ الْمَهْتَدِي فِي شَرْحِ مُنِيَةِ الْمَصْلِيِّ وَغُنْيَةِ الْمَبْتَدِي»، في الفقه الحنفي، لمحمد بن محمد الكاشغري الحنفي (ت ٧٠٩هـ)، والكتاب له عشرات النسخ، منها:
 نسخة كتبها الشارح في حلب سنة ٨٦٧هـ، محفوظة بمخطوطات أوقاف حلب [٥٤٦(٣٥٦)]^(٣).
- (٣) «داعي منار البيان لجامع النسكين بالقران»^(٤).
- (٤) «تعريف المسترشد في حكم الغرس في المسجد»^(٥).
- (٥) «شرح المختار في فروع الفقه الحنفي»، لابن مودود الموصلي (ت ٦٨٣هـ)^(٦).
- (٦) «ذخيرة القصر في تفسير سورة (والعصر)»^(٧).
- (٧) «نفثات المصدور في تذكري شمس الدين والبذور»، وهو ديوان شِعْرِهِ^(٨).
- (٨) «أحاسن المحامل في شرح العوامل»، وهو كتابنا هذا.

(١) نشرته مطبعة بولاق بالقاهرة عام ١٣١٦هـ، ودار الفكر ببيروت عام ١٤١٧هـ.
 (٢) الفهرس الشامل للتراث (الفقه وأصوله) ٦٨٤/٢.
 (٣) الفهرس الشامل للتراث (الفقه وأصوله) ٩١٦/٣.
 (٤) نشرته حديثاً مكتبة إسماعيل بريطانيا.
 (٥) نشر ضمن مجموعة رسائل العلامة قاسم بن قُطْلُوبُغا بدار النوادر عام ١٤٣٤هـ.
 (٦) معجم المؤلفين ٢٧٥/١١.
 (٧) الضوء اللامع ٢١٠/٩، طبقات المفسرين للأذنه وي ص ٣٤٥.
 (٨) منه نسختان بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة برقم (الأدب ٢٣٩٥)، وبرقم (الأدب ١٦٠٩).

بعض تلاميذه:

- ١- شهاب الدين أحمد بن محمد بن عثمان ابن الجمال يوسف بن إبراهيم التبريني ثم الحلبي الحنفي، اشتغل على ابن أمير حاج وغيره^(١).
- ٢- شمس الدين محمد بن أحمد بن طاهر بن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد الأضل المدني الحنفي. وُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةَ بَطِيْبَةَ، وَنَشَأَ بِهَا وَلاَزَمَ ابْنَ أَمِيرِ حَاجٍّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ «المسيرة» لشيخه ابن الهمام^(٢).
- ٣- غياث الدين أبو الليث محمد بن محمد بن أحمد الصاغاني المكي الحنفي، سبط التقي ابن فهد، لازم ابن أمير حاج في مجاورته حتى قرأ عليه «منسكه»، و«تفسير سورة ﴿وَالْعَصْرِ﴾» له، و«فرائض مجمع البحرين»، وإلى انتهاء مباحث السنة من «المنار»، وسمع عليه غير ذلك في الفقه والأصلين^(٣).
- ٤- المقرئ شمس الدين محمد بن محمد بن عمر بن أبي بكر الصرخدي الأضل الدمشقي الشافعي، قرأ على ابن أمير حاج «رسالة الزين الحافي»^(٤).
- ٥- شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، سمع أبحاثاً وفوائد من ابن أمير حاج^(٥).

(١) الضوء اللامع ١٤١/٢.

(٢) الضوء اللامع ٣١٣/٦.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٩٢/٩-٤٣).

(٤) الضوء اللامع ١٧٠/٩.

(٥) الضوء اللامع ٢١٠/٩.

- ٦- الشَّيْخُ الْمُقْرِيُّ الْمُجَوِّدُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ وَلِيِّ الدِّينِ الْحَنْفِيُّ الْحَلَبِيُّ، كَانَ مِنْ تَلَامِيذِ الْعَلَامَةِ ابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ، وَكَانَ لَهُ حِطٌّ حَسَنٌ، وَهَيْبَةٌ مُقْبُولَةٌ، وَسَكِينَةٌ وَصَلَاحٌ^(١).
- ٧- الشَّيْخُ الْفَقِيهُ عَلِيُّ بْنُ خَيْرِ الدِّينِ الْحَلَبِيِّ الْحَنْفِيُّ، شَيْخُ «الشَّيْخُونِيَّةِ» بِمِصْرَ، نَزِيلُ الْقَاهِرَةِ، أَخَذَ عَنِ ابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ^(٢).
- ٨- الْكَمَالُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ الْحَنْفِيِّ، سَبَطَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ الضِّيَاءِ، وَيُعرفُ بِ«ابْنِ الْعَدِيمِ»، اشْتَغَلَ وَتَفَقَّهَ بِأَبْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ^(٣).

بعض مناقبه وأعماله وأسفاره:

كَانَ رَحِمَهُ اللهُ فَاضِلاً، مُفَنَّناً، دِينًا، قَوِيَّ النَّفْسِ، مُحِبًّا فِي الرِّيَاسَةِ وَالْفَخْرِ، وَحَجَّ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ، وَأَقْرَأَ هُنَاكَ يَسِيرًا وَأَفْتَى، ثُمَّ سَافَرَ مِنْهَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ فَأَقَامَ بِهَا نَحْوَ شَهْرَيْنِ، وَرَأَى أَنْ رِعَايَةَ جَانِبِهِ فِي بَلَدِهِ أَكْثَرُ فَعَادَ إِلَيْهِ.

وفاته:

لَمْ يَلْبِثْ أَنْ مَاتَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ تِسْعِ وَسَبْعِينَ وَثَمَانِمِئَةً، بَعْدَ تَعَلُّهِ زِيَادَةَ عَلَى خَمْسِينَ يَوْمًا، وَمَاتَتْ أُمُّ أَوْلَادِهِ قَبْلَهُ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَانَتْ جَنَازَتُهُ مَشْهُودَةً، رَحِمَهُ اللهُ وَإِيَّانَا^(٤).

(١) الكواكب السائرة ٥٩/٢.

(٢) الكواكب السائرة ٢٧١/١.

(٣) الضوء اللامع ٩٣/٦.

(٤) الضوء اللامع ٢١١-٢١٠/٩.

7-

المجلس الأعلى للدراسات الإسلامية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

8-

مركز الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الرياض - المملكة العربية السعودية

مكتب الدراسات والبحوث

الدِّرَاسَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِلْكِتَابِ

■ مِنْهَجِيَّةُ الشَّارِحِ:

أَوَّلًا : بيانه سبب التّصنيفِ ، وذكره منهجه العامّ في شرحه هذا .

فقد ذكرَ في مُقَدِّمَةِ قَصِيرَةٍ أَوَّلِ كِتَابِهِ أَنَّهُ اسْتَجَابَ لِرَغْبَةِ طَلَابِهِ فِي شَرْحِ عَوَامِلِ الْإِمَامِ الْجُرْجَانِيِّ ، فَشَرَعَ فِي شَرْحِ مَطْوَلٍ . قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ : «وَبَعْدُ ؛ فَقَدْ سَأَلْتُمُ الْعَبْدَ الْفَقِيرَ الْعَاجِزَ الْحَقِيرَ - زُمْرَةَ الْمُبْتَدِئِينَ مِنَ الْإِخْوَانِ ، عَصَمَ اللَّهُ قُلُوبَنَا وَقُلُوبَكُمْ مِنَ الزَّيْغِ عَن سَبِيلِهِ ، وَأَقَالْنَا وَإِيَّاكُمْ عَثْرَاتِ اللِّسَانِ - أَنْ أُعَلِّقَ مَا تَيْسَّرَ لِي ذِكْرُهُ عَلَى النُّبْذَةِ الْمُسَمَّاةِ بِ«العَوَامِلِ فِي النَّحْوِ» - تَأَلَّفَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ ، أَحَلَّهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ فَسِيحَ الْجِنَانِ - فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ ، وَأَطَلْتُ النَّفْسَ فِيمَا تَيْسَّرَ الشُّرُوعُ فِيهِ بَعْضَ الْإِطَالَةِ ، مِمَّا هُوَ مُتَحَتِّمٌ مَعْرِفَتُهُ لِطَالِبِ هَذَا الشَّانِ ، أَوْ سَاقِنَا^(١) إِلَى ذِكْرِهِ الْإِسْتِطْرَادُ ، أَوْ حَدَانَا عَلَى زِيَادَةِ الْقَوْلِ فِيهِ قَصْدُ إِشْبَاعِ الْبَيَانِ»^(٢) .

ثُمَّ ذَكَرَ انصِرَافَهُ عَن شَرْحِ الْمَطْوَلِ الَّذِي عَقَدَ الْعَزْمَ عَلَيْهِ بِسَبَبِ الشَّوَاغِلِ وَعُدُولِهِ لِلِاخْتِصَارِ ، فَقَالَ مَبِينًا مِنْهَجَهُ وَخَطَّتَهُ فِي شَرْحِهِ الْجَدِيدِ : «وَقَدْ عَاقَبَنِي عَن إِنَّهَايِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رُمْتُهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ عَنِّي فِي هَذَا الْحِينِ ، وَقَدْ قَالُوا : «لِلتَّأخِيرِ آفَاتٌ» ، «وَالْحَاجَةُ إِلَى الْأَخِ الْمُعِينِ كَالْحَاجَةِ إِلَى الْمَاءِ الْمَعِينِ» ، فَشَرَعْتُ ثَانِيًا فِي هَذَا التَّعْلِيقِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعْجَالِ وَالِاخْتِصَارِ ، غَيْرَ مُتَجَاوِزِ

(١) فِي (ع) : «سَاقَتْ» .

(٢) انظر ص ٣٧ من هذا الكتاب .

بَيَانَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ غَالِبًا، وَلَا سَالِكًا فِيمَا ذَكَرَهُ طَرِيقَ الْإِسْهَابِ وَالْإِكْتَارِ، إِلَّا أَنْ يُحَوِّجَ الْحَالَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَلَا أَرَى التَّعَرُّضَ لَهُ حِينَئِذٍ إِلَّا مِنْ أَتَمِّ النَّصَائِحِ وَأَحْسَنِ الصَّنَائِعِ، تَحْقِيقًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ^(١).

ثَانِيًا: عِنَايَتُهُ بِالشَّوَاهِدِ الْقُرْآنِيَّةِ:

فَقَدْ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الْقُرْآنِيَّةِ جِدًّا، وَلَا تَكَادُ تُمَرُّ قَاعِدَةٌ إِلَّا يَسْتَشْهَدُ لَهَا بآيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ. وَمِنْ مَنْهَجِهِ فِي الْإِسْتِشْهَادِ أَنَّهُ يُبَيِّنُ الْوَجْهَ الْمَقْصُودَ مِنْهُ فِي غَالِبِ الْأَحْيَانِ. يَقُولُ مَثَلًا فِي الْحَدِيثِ عَنْ مَعَانِي اللَّامِ: «وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (فِي)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أَي: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وَقَدْ اعْتَنَى كَذَلِكَ بِالْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ، وَيَدُلُّ حَدِيثُهُ عَنْهَا عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَالشَّاذَّةِ. قَالَ فِي مَعْرِضِ حَدِيثِهِ عَنْ لَامِ الْأَمْرِ:

«أَجْمَعَ الْقُرَّاءَ عَلَى التَّسْكِينِ فِيمَا سِوَى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَفُوا﴾ [الحج: ٢٩]، ﴿وَلِيَتَمَنَّوْا﴾ [العنكبوت: ٦٦]، مِمَّا دَخَلَهُ وَآوُ أَوْ فَاءٌ... إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَدْ تُسَكَّنُ أَيْضًا بَعْدَ ثَمَّ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَوَرَشٍ»^(٣).

- وَقَدْ يُفْصَلُ فِي لُغَاتِ الْعَرَبِ لِكَلِمَةٍ أَوْ حَرْفٍ، مُسْتَدِلًّا لِذَلِكَ بِالْقِرَاءَاتِ وَالْقُرَّاءِ، كَقَوْلِهِ:

«الشَّيْنُ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةَ إِلَى تِسْعِ عَشْرَةَ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ فِيهَا: السُّكُونُ،

(١) انظر ص ٣٨ من هذا الكتاب.

(٢) انظر ص ٤٧ من هذا الكتاب.

(٣) ص: ٨٧-٨٨.

وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِهَا قَرَأَ جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ مِنْهُ
 اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَلُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ كَسْرُهَا، وَبِهَا قَرَأَ جَمَاعَةٌ: مِنْهُمْ
 طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْفَيَّاضُ بْنُ غَزْوَانَ، وَمُجَاهِدٌ... إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَدْ تَبَقَّى
 عَلَى الْفَتْحِ، قِيلَ: وَهِيَ لُغَةُ قَيْسٍ وَتَمِيمٍ، وَبِهَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ»^(١).

ثَالِثًا: عِنَايَتُهُ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

فقد ظهر جليًا أن المصنّف رحمه الله من القائلين بجواز الاستشهاد
 بالحديث الشريف على القواعد النحوية، فأورد في شرحه هذا اثنين وعشرين
 حديثًا، مُستدلًا بها على قواعد نحوية متعددة:

- مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَمِمَّا اسْتُعْمِلَ فِيهِ رَبُّ لِلتَّكْثِيرِ قَوْلُهُ ﷺ: «فَيَا رَبَّ
 كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ!»^(٢)

- وَقَوْلُهُ عِنْدَ كَلَامِهِ عَنْ مَجِيءِ خَبَرِ «أَوْشَكَ» مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ): «وَقَدْ
 حَفِظَ غَيْرُهُ مَجِيئَهُ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ)»... إِلَى قَوْلِهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي...»^(٣).

- وَقَوْلُهُ مُؤَيَّدًا لِلْمُبْرَدِ وَابْنِ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيِّ، حَيْثُ خَالَفُوا سِبْيَوِيَّ فِي
 مَسْأَلَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَاعِلِ الْمُعْرَفِ بِأَلٍ وَالتَّمْيِيزِ: «وَأَجَازَهُ الْمُبْرَدُ
 وَابْنُ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيُّ»... إِلَى قَوْلِهِ: «كَقَوْلِهِ ﷺ: «نِعْمَ الْمَنِحَةُ
 اللَّفْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِحَةٌ»^(٤).

وقد تنوّعت طرق المصنّف في استشهاده بأحاديث رسول الله ﷺ:

(١) ص: ١٠٩-١١٠.

(٢) ص: ٤٨.

(٣) ص: ١٥٥.

(٤) ص: ١٦٦-١٦٧.

إحسان الخصال في شرح العوامك

- فَتَارَةٌ يَذْكُرُ الْحَدِيثَ بِلَفْظِهِ تَامًّا كَامِلًا ، وَيَعْزُوهُ إِلَى مَصْدَرِهِ مِنْ كُتُبِ
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِينَ أَوْ غَيْرِهِمَا ، مِثَالُ ذَلِكَ : قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ
عَنْ (لَمْ) : «وَقَدْ يَجِيءُ لِنَفْيِ الْمُسْتَقْبَلِ ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُحْرَجِ فِي
الصَّحِيحِينَ : «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ
اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ
بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»^(١) .

وَكَقَوْلِهِ أَيْضًا فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ عِنْدَمَا يَكُونُ الشَّرْطُ
مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا : «وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا»
إِلَى قَوْلِهِ : «مِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ : «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢) .

- وَتَارَةٌ يَذْكُرُ مَحَلَّ الشَّاهِدِ فِي الْحَدِيثِ فَقَطْ ، بِلَفْظِهِ تَمَامًا ، مَعَ عَزْوِهِ
إِلَى مَصْدَرِهِ ، كَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلَى جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَاعِلِ
الْمُعْرَفِ بِ(أَلِ) وَالتَّمْيِيزِ مُوَافِقًا لِابْنِ مَالِكِ الَّذِي وَافَقَ الْمُبَرِّدَ وَابْنَ
السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيِّ : «قَالَ ابْنُ مَالِكٍ : وَهُوَ الصَّحِيحُ لِلسَّمَاعِ نَشْرًا ،
كَقَوْلِهِ ﷺ : «نِعْمَ الْمَنِحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةً» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

- وَأَحْيَانًا يَذْكُرُ مَحَلَّ الشَّاهِدِ فِي الْحَدِيثِ فَقَطْ ، دُونَ عَزْوِهِ لِمَصْدَرِهِ ،
حَيْثُ يَكُونُ ذِكْرُهُ لِلشَّاهِدِ كَمَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ النَّحْوِ فِي تَصْنِيفَاتِهِمْ ،
وَمِثَالُ ذَلِكَ :

١ - قَوْلُهُ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ»^(٣) .

(١) ص ٨٥ .

(٢) ص : ٨٩ - ٩٠ .

(٣) ص ١٦٦ .

٢- قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَا زَوْجَ لَهُ، مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا»^(١).

رَابِعًا: عِنَايَتُهُ بِذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ:

أَكْثَرَ الْمُصَنِّفِ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنَ الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ، وَقَدْ شَمِلَتْ مُعْظَمَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ فِي الْكِتَابِ، وَبَلَغَ عَدْدُهَا (١١٥) مِئَةً وَخَمْسَةَ عَشَرَ بَيْتًا شِعْرِيًّا.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ:

١- مُسْتَدِلًّا عَلَى إِبْطَالِ عَمَلِ (مَا) لِلْفَصْلِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اسْمِهَا بِ(إِنْ)^(٢) قَوْلُهُ: «ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اسْمِهَا بِ(إِنْ)، فَإِنْ فُصِلَ بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمَا إِنْ طِبْنَا جُبْنُ، وَلَكِنْ مَنَابِنَا وَدَوْلَةُ آخِرِينَا»

٢- كَلَامُهُ عَلَى (لَنْ)^(٣) قَالَ: «وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَهَشَامٍ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ نَحْوُ قَوْلِهِ:

لَنْ مَا رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مُقَاتِلًا أَدَعَ الْقِتَالَ وَأَشْهَدَ الْهَيْجَاءَ»

٣- كَلَامُهُ عَلَى (مَتَى)^(٤): قَوْلُهُ: «و(مَتَى): اسْمٌ مُلَازِمٌ لِظَرْفِيَّةِ الزَّمَانِ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمَّنًا مَعْنَى «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا، مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَتَى تَأْتِيهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرٌ مُوقِدٍ»

(١) ص ٢٤٢.

(٢) ص ٦٧.

(٣) ص ٨٢.

(٤) ص ٩٧-٩٨.

خامسًا: عنايةً بنسخ «متن العوامل» وإشارته إلى إشكاليها أحيانًا:

مثال ذلك قوله: «في نسخة: (النوع السابع أسماء تجزم على معنى «إن»، وهي عشرة)، وعد هذه التسعة وجعل العاشر «أيان» إلى قوله: «إذ على تقدير صحة هذا الصنيع تصير العوامل مئةً وواحدًا. فأعرف ذلك واجعل هذا التغيير استدراكًا على هذه النسخة بالنسبة إلى كاتبها. وهذا العامل من جملة ما يُستدرك به على الشيخ المصنّف»^(١).

وقد كشف لنا كتابه هذا قدرة فائقة من المصنّف على الموازنة بين النسخ، والتنبيه لما وقع فيها من تصحيف أو تحريف أو زيادة من النسخ. قال: «في نسخة: (النوع السابع أسماء تجزم على معنى «إن»، وهي عشرة)، وعد هذه التسعة وجعل العاشر «أيان».

وهذا الصنيع - أعني جعل «أيان» من هذا النوع - وإن كان صوابًا؛ لأنها ظرف زمان متضمن معنى الشرط فتعمل عمله كما قال: [البيط]

أَيَّانَ نُؤْمِنُكَ تَأْمَنُ غَيْرَنَا، وَإِذَا لَمْ تُدْرِكِ الْأَمْنَ مِنَّا لَمْ تَزَلْ حَذِرًا

لكن فيه تبديل لنسخة المصنّف، وزيادة فيها من كاتب ما؛ حيث جعل عشرة مكان تسعة، واستلزم ذلك عدّه (أَيَّانَ) من جملتها . . .»^(٢).

سادسًا: استيفاءه جوانب المسألة التي يكون فيها إشكال

ومن أظهر الأمثلة على ذلك حديثه المتين عن الشرط واستيفاءه جوانب إعراب اسم الشرط الظرفي منه وغير الظرفي بكلام مفصلٍ مُحْكَمٍ^(٣). وكذلك حديثه عن «كم» الاستفهامية والخبرية التكريرية . . .

(١) ص: ١٠١.

(٢) انظر ص ١٠١ من هذا الكتاب.

(٣) انظر ص ١٠١-١٠٢ من هذا الكتاب.

سَابَعًا: مِنَ الْمَلْحُوظِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ تِلْكَ الْعِبَارَاتُ الَّتِي يَسْتَحْضِرُ فِيهَا الْمُخَاطَبَ الْقَارِيَّ دَاعِيًا لَهُ وَحَاطًا لَهُ عَلَى التَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ، أَوْ مُدَاعِبًا لَهُ مُحَذِّرًا مِنَ الْخَطَا وَالْوَهْمِ.

وَمِنْ أَمْثَلِهَا قَوْلُهُ: «فِيخَطَأُ ابْنُ أُخْتِ خَالَتِكَ»^(١). ومراده بذلك القارئ نفسه.

وَقَوْلُهُ: «فَأَنْعِمِ النَّظَرَ تُهْدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢).

وَقَوْلُهُ: «غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي بَيَانِ كَوْنِ «كَمْ» اسْمًا مُبْنِيًّا إِلَى شَيْءٍ سِوَى حُضُورِ الذَّهْنِ. وَهَذَا لَا يَخُصُّ هَذَا الْبَابَ، بَلْ لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ فِي فَهْمِ كُلِّ مَعْنَى وَخِطَابٍ»^(٣).

ثَامِنًا: بَدَأَ مِنْ مَنَهِجِهِ الْإِنْصَافُ وَإِجْلَالُ الْعِلْمِ وَعَدَمُ الْهُجُومِ عَلَى مَسَائِلِهِ بِبَادِي الرَّأْيِ، كَقَوْلِهِ: «وَإِذْ قَدْ أَتَيْتَ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الْأَسْمِ التَّامِّ، فَارْجِعِ النَّظَرَ -أَيُّهَا الْبَصِيرُ- فِي وَجْهِ كَوْنِ عَدِّ هَذِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ»..... إِلَى قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ يُسْفِرُ لَكَ فِي وَجْهِ التَّفْرِيقَةِ مَا يَتَهَلَّلُ بِهِ أَسَارِيرُ وَجْهِكَ، لَكِنْ لَا أَرَى أَنَّكَ تَرَى فِي ذَلِكَ غَيْرَ التَّحَكُّمِ الْمَحْضِ»^(٤).

تَاسِعًا: كَثْرَةُ التَّعْلِيلِ عِنْدَهُ وَاضِحَةٌ، مِمَّا يَزِيدُ الْكِتَابَ قِيمَةً وَيَجْعَلُهُ كِتَابًا فِي الْقَوَاعِدِ وَفِي الْعِلَلِ فِي أَنْ مَعًا، كَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلَى أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ: «وَعِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ كَوْنُهُمَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْمَاضِي، اللَّذَيْنِ هُمَا فِي الْأَصْلِ مَبْنِيَّانِ.

(١) ص: ٥٥.

(٢) ص: ١٠٤.

(٣) ص: ١١٢.

(٤) ص: ١١٧-١١٨.

وَأَمَّا عَلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمِ الثَّالِثِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ صَوْتُ يُسَمَّى بِهِ الْفِعْلُ»^(١).

وَكَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلَى رَافِعِ الْمُضَارِعِ: «وَأَمَّا رَافِعُ الْمُضَارِعِ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ وَالزَّمْخَشَرِيِّ وَغَيْرِهِمَا»^(٢).

عَاشِرًا: وَمِمَّا يُلْحِظُ أَيْضًا كَثْرَةَ إِطْلَاعِهِ عَلَى كُتُبِ فَنِّ النَّحْوِ وَالنَّقْلِ عَنْ كِبَارِ عُلَمَائِهِ وَأَجُودِ كُتُبِهِ، وَسَيَظْهَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا عِنْدَ ذِكْرِ مَوَارِدِ الْمُصَنِّفِ.

وَنَجْدُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ يُصْرِّحُ تَارَةً بِاسْمِ الْمَرْجِعِ دُونَ ذِكْرِ اسْمِ مُصَنِّفِهِ، وَتَارَةً بِاسْمِ الْمُؤَلِّفِ دُونَ الْمَرْجِعِ، وَتَارَةً يُصْرِّحُ بِكِلَيْهِمَا.

- فَمِنْ أَمْثَلَتِهِ فِي ذِكْرِ اسْمِ الْمَرْجِعِ وَاسْمِ مُصَنِّفِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ «رُبِّ»: «وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّقْلِيلُ) عِنْدَ جَمَاهِيرِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَذَهَبَ بَعْضُ إِلَى أَنَّهُ (التَّكْثِيرُ)، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ»^(٣).

- وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ ذِكْرُ اسْمِ الْمُصَنِّفِ دُونَ اسْمِ كِتَابِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ (أَوْشَكِ): «وَحَكَى أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْفِعْلِ (أَوْشَكِ) أَمْرًا، وَ(أَوْشَكِ مِنْهُ) أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ فِي شِعْرِ زَهْرِيٍّ»^(٤).

- وَمِنْ أَمْثَلَتِهِ فِي ذِكْرِ اسْمِ الْمَرْجِعِ دُونَ ذِكْرِ مُصَنِّفِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ كِنَايَةِ الْعَدَدِ: «قَالَ فِي «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»: فَإِذَا قُلْتَ: «عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا»، كَأَنَّكَ قُلْتَ عَدَدُ مَا دِرْهَمًا أَنْتَهَى»^(٥).

(١) ص: ١٢٠.

(٢) ص: ٢٣٦.

(٣) ص: ٤٧.

(٤) ص: ١٥٦.

(٥) ص: ١١٦.

حادي عشر: اتَّبَعَ الشَّارِحُ النَّهْجَ المَدْرَسِيَّ حِينَ وَضَعَ القَارِئُ فِي بَيْئَةِ تَعْلِيمِيَّةٍ، بِإِيرَادِهِ سُؤَالَ المُتَعَلِّمِ وَجَوَابَ المُعَلِّمِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْنَى إِلَى الأَفْهَامِ وَأَوْعَى فِي الأَفْتِدَةِ.

وَمِثَالُ ذَلِكَ:

• قَوْلُهُ: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا العَامِلُ السَّمَاعِيُّ، وَالعَامِلُ القِيَّاسِيُّ؟ قُلْتُ: الَّذِي يُفِيدُهُ النَّظْرُ»^(١).

• وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَعَلَ الوَاحِدَ مِنَ الأَعْدَادِ، وَهُوَ لَا يُوَافِقُ مَا قِيلَ فِي حَدِّ العَدَدِ أَنَّهُ الكَمِّيَّةُ المَتَالِفَةُ مِنَ الوَحْدَاتِ. قُلْتُ: هَذَا التَّعْرِيفُ عَلَى لِسَانِ الحُسَّابِ، وَمَنْ رَأَى رَأَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الوَاحِدَ مَبْدَأَ العَدَدِ لَا مِنَ العَدَدِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنَ العَدَدِ»^(٢).

ثاني عَشَرَ: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ تَنْظِيمِ عَقْلِهِ، وَطُولِ بَاعِهِ فِي فَنِّهِ، وَسَعَةِ مَعَارِفِهِ؛ حُسْنُ تَقْسِيمِهِ لِلشَّرْحِ، إِذْ كَانَ يُعَقَّبُ بِاسْتِخْدَامِ أَلْفَاظٍ جَعَلَهَا عَنَاوِينَ جُزْئِيَّةً، أَلْزَمَ بِهَا نَفْسَهُ فِي عَمَلِهِ هَذَا، كَالتَّنْبِيهِ، وَالتَّمِيمِ، وَالتَّكْمِيلِ، وَالتَّذْنِيبِ، وَالتَّذْيِيلِ، وَالفَائِدَةِ، وَالمَسْأَلَةِ، وَالخَاتِمَةِ، وَخَتَمَ بِالفَوَائِدِ، وَسَنَضْرِبُ مِثَالًا لِكُلِّ لَفْظٍ، كَيْ يَقِفَ القَارِئُ عَلَى مِقْدَارِ الإِتْقَانِ، وَتَمَامِ المَنَافِعِ.

١- قَوْلُهُ: «تَنْبِيهِ»: قَالَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَّازَانِيُّ: المُرَادُ بِالغَايَةِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ حَسَنٌ فَاغْرَفُهُ»^(٣).

٢- قَوْلُهُ: «تَمِيمٌ»: قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الحَاجِبِ إِلَى قَوْلِهِ: «فَاسْتَعْنَتْ عَنِ الجَمْعِيَّةِ. انْتَهَى»^(٤).

(١) ص: ٤٢.

(٢) ص: ١٠٨.

(٣) ص: ٤٥.

(٤) ص: ١١١-١١٢.

- ٣- قَوْلُهُ: «تَكْمِيلٌ»: يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْإِسْمِ إِذَا كَانَ الْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا». إِلَى قَوْلِهِ: «فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا وَلَا جَارًا وَمَجْرُورًا فَلَا بَلْ يَجِبُ تَقْدِيمُ الْإِسْمِ عَلَى الْخَبَرِ»^(١).
- ٤- قَوْلُهُ: «تَذْنِيبٌ»: قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: وَأَمَّا نَحْوُ: «زَيْدٌ أَحْسَنُ النَّاسِ أَبًا» إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ شَبِيهُ بِالْمُضَافِ فِي الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ. انْتَهَى مُلَخَّصًا»^(٢).
- ٥- قَوْلُهُ: «تَذْيِيلٌ»: إِنَّمَا نَصَبَ الْإِسْمُ التَّامُّ مَعْمُولُهُ الْمَذْكُورَ» إِلَى قَوْلِهِ: «مِنْ حَيْثُ وُجُودُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ»^(٣).
- ٦- قَوْلُهُ: «مَسْأَلَةٌ»: الْإِسْمُ التَّامُّ بِأَحَدٍ مَا ذُكِرَ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَإِنْ تَمَّ بغيرِ أَحَدِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَمْ تَجْزِ إِضَافَتُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٤).
- ٧- قَوْلُهُ: «خَاتِمَةٌ»: كَوْنُ «نِعَمَ» وَ«بِئْسَ» فِعْلَيْنِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَسَائِيِّ. وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ»^(٥).
- ٨- وَخَتَمَ الْمُصَنِّفُ كِتَابَهُ بِأَرْبَعِ فَوَائِدَ مُهِمَّةٍ، فَقَالَ: «وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الَّتِي وَعَدْنَا بِإِيرَادِهَا؛ إِعَانَةً عَلَى إِتْمَامِ الْمَقْصُودِ:
- الْفَائِدَةُ الْأُولَى: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً»^(٦).
- الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ»^(٧).

(١) ص: ٦٢.

(٢) ص: ٢٢٩.

(٣) ص: ٢٣٠.

(٤) ص: ٢٣٠-٢٣١.

(٥) ص: ١٦٩-١٧٠.

(٦) ص: ٢٣٩.

(٧) ص: ٢٤٠.

الفائدة الثالثة: خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ^(١).

الفائدة الرابعة: ظَرْفُ الزَّمَانِ وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ زَمَانٍ ضَمَّنَ مَعْنَى (فِي)^(٢).

■ توثيق نسبة الكتاب والعنوان

توثيق نسبة الكتاب إلى ابن أمير حاج:

نسبة الكتاب لمُصَنِّفِهِ ظَاهِرَةٌ مِنْ خِلَالِ قَوْلِهِ فِي النُّسخَتَيْنِ المَعْتَمَدَتَيْنِ (ص) و(ع): «قَالَ مُؤَلِّفُهُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ الْوَائِقُ بِحُسْنِ التَّوْفِيقِ مِنَ اللَّهِ الْبَرِّ اللَّطِيفِ، وَاللَّائِذُ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُشْتَهَرُ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجِّ الْحَلَبِيِّ الْحَنْفِيِّ عَامَلَهُ اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْجَلِيِّ وَالْحَنْفِيِّ»... إلى قوله: «وَأَخْلَاصَةٍ مِنْ مَحَاسِنِ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ، مَعَ مَا وُفِّقْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ تَخْرِيرِ دَلِيلٍ أَوْ إِحْقَاقِ فَرْدٍ بِمُقْتَضَى تَعْلِيلٍ، أَوْ زِيَادَةِ قَيْدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَوْ حَذْفِ شَيْءٍ مُسْتَعْنَى عَنْهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ»^(٣).

وقد نسبته إليه كذلك كتب التراجم وفهارس المخطوطات^(٤).

توثيق العنوان:

عنوان الكتاب (أَحَاسِنُ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ)، وقد كفانا المصنّف رحمه الله عناء البحث والتنقيب والترجيح في اختيار اسم كتابه، إذ سمّاه هو نفسه فقال: «وَسَمَّيْتُ هَذَا التَّعْلِيقَ بِ(أَحَاسِنِ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ)^(٥).

(١) ص: ٢٤٤.

(٢) ص: ٢٥٣.

(٣) ص: ٢٥٩.

(٤) انظر مثلاً: هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ٢/٢٠٨، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي في مخطوطات العالم ٥/٣١٠٣.

(٥) ص: ٣٨.

■ وصف النسخ الخطية

النسخة الأولى: نسخة مكتبة الدولة بمدينة برلين ألمانيا رقم (٦٤٧٧).

(أ) وصف النسخة:

نسخها علي بن سودون الإبراهيمي الحنفي، بالمدرسة الشيوخونية بمصر في الرابع من ربيع الأول ٨٥٤هـ، من النسخة التي بيضاها المؤلف.

عدد اللوحات: ١٣٦. عدد الأسطر: ١٧.

(ب) مميزات النسخة:

أولاً: النسخة مقروءة على المؤلف، وبآخرها إجازة بخطه للناسخ بعد أن سمع عليه الكتاب في مجالس آخرها يوم الخميس الثامن عشر من رجب سنة ٨٥٤هـ بالمدرسة الشيوخونية.

ثانياً: الناسخ هو علي بن سودون الإبراهيمي القاهري الحنفي (ت ٨٨٩هـ)، وهو أحد طلبة العلم، وكان حسن الخط^(١)، وقد نسخها من النسخة التي بيضاها المؤلف في خامس عشر من جمادى الآخرة سنة إحدى وخمسين وثمانمئة، وذلك بعد مراجعة المؤلف ما أشكل فيها^(٢).

(١) ترجم له السخاوي في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٢٢٩/٥، فقال: علي بن سودون، العلاء الإبراهيمي القاهري الحنفي، نزيل الشيوخونية وأحد صوفيها ويعرف بأبيه، سمع على الثور الفوي ختم السيرة الهشامية في رجب سنة عشرين، وكذا سمع على الزين الزركشي وغيره، ثم لازم شيخنا في شهر رمضان سنين، وأخذ عن ابن الهمام وغيره، وكتب بخطه الحسن أشياء، وكان متوسط الفضيلة محباً في الفائدة، ممن يراجعني في أشياء، ولا بأس به، مات في يوم الجمعة عاشر ذي القعدة سنة ثمانين، وقد قارب السبعين، وبيعت كتبه في شهره، رحمه الله وإيانا.

(٢) ينظر هنا ص ٢٦٠.

ثالثاً: النسخة عليها تملك محمد بن حسن التُّوقاتي، وعبد الوهَّاب بن عثمان شيخي زاده.

ورمزت لهذه النسخة بـ(ص).

النسخة الثانية: نسخة مكتبة دار الكتب المصرية بالقاهرة رقم (٦٧٥) نحو تيمور).

عدد اللوحات: ٢٢١. عدد الأسطر: ١٥.

ورمزت لها بـ(ع).

■ عملي في هذا الكتاب

عَمِلْتُ فِيهِ وَفَقَّ الْآتِي:

- ١- ترجمتُ للشارح ترجمة وافية مختصرة.
- ٢- قَابَلْتُ الْمَثْنَ عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطَّيْتَيْنِ، دُونَ الْإِلْتِفَاتِ لِلْفُرُوقِ غَيْرِ الْمُهْمَّةِ الَّتِي يُلْحَقُهَا النَّسَاجُ، مِنْ صِيغِ الصَّلَوَاتِ وَالْجُمَلِ الدَّعَائِيَّةِ وَنَحْوِهَا.
- ٣- كَتَبْتُ الْمَخْطُوطَ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الرَّسْمُ الْمَعَاصِرُ مُرَاعِيًا أَشْهَرَ الْأَوْجُهِ فِي قَوَانِينِ الْكِتَابَةِ.
- ٤- قَمْتُ بِضَبِّ النَّصْرِ بِالشَّكْلِ ضَبْطًا تَامًا، مَعَ ضَبِّ الْمَشْكِلِ فِي الْحَوَاشِي، خِدْمَةً لِطُلَّابِ الْعِلْمِ، وَتَيْسِيرًا لِلْمُبْتَدِئِينَ مِنْهُمْ.
- ٥- وَضَعْتُ عِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ بِقَوَاعِدِهَا الْمُعْتَبَرَةَ، تَوْضِيحًا لِلسِّيَاقِ.
- ٦- جَعَلْتُ مَثْنَ الْجُرْجَانِيِّ بَيْنَ قَوْسَيْنِ بِاللُّوْنِ الْأَحْمَرِ، تَمْيِيزًا لَهُ عَنِ الشَّرْحِ.

- ٧- نَسَخْتُ الآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ بِرِسْمِ الْمُصْحَفِ بَيْنَ هِلَالَيْنِ مُزَهَّرَيْنِ مَعَ تَخْرِيجِهَا .
- ٨- كَتَبْتُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَطِّ عَرِيضٍ بَيْنَ مَحْضُورَتَيْنِ («...»)، تَمَيِّزًا عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَ التَّخْرِيجِ .
- ٩- كَتَبْتُ الشَّوَاهِدَ الشُّعْرِيَّةَ بِالْخَطِّ الْأَسْوَدِ الْعَرِيضِ مَعَ ذِكْرِ الْبَحْرِ بَيْنَ مَعْقُوفَتَيْنِ بِاللُّونِ الْأَحْمَرِ، وَعَزَوْتُهُ فِي الْحَاشِيَةِ السُّفْلِيَّةِ لِقَائِلِهِ، مَعَ الْمِرَاجِعِ الَّتِي ذَكَرْتُهُ شَاهِدًا لِلْمَسْأَلَةِ الَّتِي ذُكِرَ بِسَبَبِهَا، وَشَرَحْتُ الْمَفْرَدَاتِ الْمَشْكَلَةَ إِنْ وُجِدَتْ .
- ١٠- رَجَعْتُ إِلَى الْمَصَادِرِ الَّتِي نَقَلَ مِنْهَا الْمَصْنُفُ، وَعَزَوْتُ مَا صَرَخَ بِنَقْلِهِ، أَوْ لَمْ يَصْرُخْ إِذَا وُجِدَتْ قَرِينَةٌ عَلَى النَّقْلِ .
- ١١- وَضَحْتُ بَعْضَ الْأَلْفَاظِ الْمَشْكَلَةِ وَالْمَسَائِلِ الضَّرُورِيَّةَ مِنْ نصوصِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ، دُونَ تَطْوِيلِ .
- ١٢- قَمْتُ بِتَرْجُمَةٍ مُوجِزَةٍ لِبَعْضِ الْأَعْلَامِ الْمَذْكُورِينَ، دُونَ تَتَبُّعِ أَوْ تَوْسُّعِ .
- ١٣- ذَيْلْتُ الْكِتَابَ بِالْمَتَنِ (مَتَنِ الْعَوَامِلِ)، تَشْجِيْعًا لِمَنْ أَرَادَ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ حِفْظَ لَفْظِهِ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ .
- وهذا المتن قابلته على خمس نسخ خطية، إلا أنني جرّدته هنا من فروق النسخ لأنني خصّصت كتابًا للمتون اسمه: (متون طالب العلم في النحو - المستوى الأول)، وفيه فروق النسخ مع بعض التعليقات المفيدة.

امقدمة المصنف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِهِ، وَكَمَا حَمِدَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَلِمَةً^(١) أَرْجُوهَا ذُخْرًا عِنْدَهُ لِأَهْوَالِ يَوْمِ الدِّينِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَسَيِّدُ رُسُلِهِ^(٢) وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ عَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، صَلَاةً تُقَرِّبُنَا لَدَيْهِ، وَسَلَامًا نُرْزَقُ بِبَرَكَتِهِ حَلَاوَةَ التَّذَلُّلِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَعُودُ عَائِدَتُهُمَا عَلَى آلِ كُلِّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ .

وَبَعْدُ؛ فَقَدْ سَأَلْتُمُ الْعَبْدَ الْفَقِيرَ الْعَاجِزَ الْحَقِيرَ -زُمْرَةَ الْمُبْتَدِئِينَ مِنَ الْإِخْوَانِ، عَصَمَ اللَّهُ قُلُوبَنَا وَقُلُوبَكُمْ مِنَ الزَّيْغِ عَنْ سَبِيلِهِ، وَأَقَالْنَا وَإِيَّاكُمْ عَثَرَاتِ اللِّسَانِ- أَنْ أَعْلَقَ مَا تَيَسَّرَ لِي ذِكْرُهُ عَلَى النُّبْذَةِ الْمُسَمَّاةِ بِ«الْعَوَامِلِ فِي النَّحْوِ» -تَأَلِيفُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، أَحَلَّهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ فَسِيحَ الْجِنَانِ- فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَطَلْتُ النَّفْسَ فِيمَا تَيَسَّرَ الشُّرُوعُ فِيهِ بَعْضَ

(١) قوله: «كَلِمَةً» ليس في (ص).

(٢) قوله: «وَحَبِيبُهُ وَسَيِّدُ رُسُلِهِ» ليس في (ص).

الإِطَالَةَ، مِمَّا هُوَ مُتَحَتِّمٌ مَعْرِفَتُهُ لِطَالِبِ هَذَا الشَّانِ، أَوْ سَاقِنَا^(١) إِلَى ذِكْرِهِ
الِاسْتِطْرَادُ، أَوْ حَدَانَا عَلَى زِيَادَةِ الْقَوْلِ فِيهِ قَصْدُ إِشْبَاعِ الْبَيَانِ.

وَقَدْ عَاقَنِي عَنْ إِنْهَائِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رُمْتُهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ عَنْ لِي فِي هَذَا
الْحِينِ، وَقَدْ قَالُوا: «لِلتَّأخِيرِ آفَاتٌ»، «وَالْحَاجَةُ إِلَى الْأَخِ الْمُعِينِ كَالْحَاجَةِ إِلَى
الْمَاءِ الْمُعِينِ»، فَشَرَعْتُ ثَانِيًا فِي هَذَا التَّعْلِيقِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعْجَالِ
وَالِاخْتِصَارِ، غَيْرَ مُتَجَاوِزٍ بَيَانَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ غَالِبًا، وَلَا سَالِكًا فِيمَا ذَكَرَهُ
طَرِيقَ الْإِسْهَابِ وَالْإِكْثَارِ، إِلَّا أَنْ يُخْرَجَ الْحَالُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ
الْمَوَاضِعِ، فَلَا أَرَى التَّعَرُّضَ لَهُ حِينَئِذٍ إِلَّا مِنْ أَتَمِّ النَّصَائِحِ وَأَحْسَنِ الصَّنَائِعِ،
تَحْقِيقًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ.

وَسَمَّيْتُ هَذَا التَّعْلِيقَ بِ(أَحْسَنِ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ). وَعَلَى اللَّهِ
قَصْدُ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) فِي (ع): «سَاقَتْ».

[تعريفات لا بد منها]

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَا فِي التُّسَخِ الْحَاضِرَةِ: (اعْلَمْ أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ عَلَى مَا أَلْفَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ مِثَّةً عَامِلٍ).

النَّحْوُ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ.

وَالْإِعْرَابُ: أَثَرُ ظَاهِرٌ أَوْ مُقَدَّرٌ، يَجْلِبُهُ الْعَامِلُ فِي آخِرِ الْإِسْمِ الْمُتَمَكِّنِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.

وَالْبِنَاءُ: لُزُومُ آخِرِ الْكَلِمَةِ حَالَةً وَاحِدَةً لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا^(١).

وَهَذَانِ التَّعْرِيفَانِ مُخْتَارُ الشَّيْخِ جَمَالِ الدِّينِ^(٢) ابْنِ هِشَامِ الْمِصْرِيِّ^(٣).

وَالأُولَى أَنْ يُقَالَ:

الْإِعْرَابُ: أَثَرُ ظَاهِرٌ أَوْ مُقَدَّرٌ بِعَامِلٍ فِي آخِرِ اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ، أَوْ مُضَارِعٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ نُونٌ إِنْثٍ وَلَا تَأْكِيدٍ.

وَالْبِنَاءُ: مَا كَانَ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ^(٤) مِنْ حَرَكَةٍ لَازِمَةٍ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا كَذَلِكَ، أَوْ سُكُونٍ بِلَا عَامِلٍ وَلَا اعْتِلَالٍ.

وَالْإِسْمُ الْمُتَمَكِّنُ: هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْبِهِ الْحَرْفَ.

(١) فِي (ص): «وَتَقْدِيرًا».

(٢) قَوْلُهُ: «جَمَالِ الدِّينِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) شَرْحُ شُذُورِ الذَّهَبِ ٤١، ٨٩.

(٤) فِي (ع): «كَلِمَةٍ».

وَعِنْدَ ابْنِ الْحَاجِبِ وَأَتْبَاعِهِ: وَلَا الْفِعْلَ الْمَاضِي، وَلَا أَمْرَ الْمُخَاطَبِ^(١).
وَالْمُضَارِعُ سَيَأْتِي تَعْرِيفُهُ.

فَالْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلِمَاتِ هَذَانِ النَّوْعَانِ، وَالْبَاقِي مَبْنِيٌّ، وَهُوَ الْحُرُوفُ
بِرُمَّتِهَا، وَأَمْرُ الْمُخَاطَبِ وَالْمَاضِي وَالْمُضَارِعُ الْمُتَّصِلُ بِهِ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ،
نَحْوُ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وَنُونُ التَّأْكِيدِ الثَّقِيلَةُ، نَحْوُ: «زَيْدٌ
يَضْرِبَنَّ»^(٢)، وَالْخَفِيفَةُ نَحْوُ: «عَمَرُو يُكْرِمَنَّ»، وَالِاسْمُ الْمُشَابِهُ لِمَبْنِيِّ الْأَصْلِ.
وَأَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ: رَفْعٌ وَنَضْبٌ وَجَرٌّ وَجَزْمٌ.

فَالرَّفْعُ وَالنَّضْبُ يَشْتَرِكُ فِيهِمَا الْإِسْمُ وَالْفِعْلُ الْمَذْكُورَانِ، وَالْجَرُّ يَخْتَصُّ
بِالِاسْمِ الْمَذْكُورِ، وَالْجَزْمُ بِالْفِعْلِ الْمَذْكُورِ.
وَالْقَابُ الْبِنَاءِ: ضَمٌّ وَفَتْحٌ وَكَسْرٌ وَسُكُونٌ.
وَالْعَامِلُ عِنْدَهُمْ: مَا أَوْجَبَ كَوْنَ آخِرِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ. قَالَهُ
فِي «الْمِضْبَاحِ»^(٣).

وَعِبَارَةُ الشَّيْخِ ابْنِ الْحَاجِبِ: مَا بِهِ يَتَقَوَّمُ الْمَعْنَى الْمُقْتَضِي لِلْإِعْرَابِ^(٤).
وَقَدْ حَرَّرْنَا فِيْمَا شَرَعْنَا فِيهِ مِنَ التَّعْلِيْقِ الْأَوَّلِ هَذِهِ التَّعَارِيفَ، وَبَيَّانَ مَا
اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَقْسَامِ، وَذَكَرْنَا أَنَّ الْحَقَّ أَنَّ الْعَوَامِلَ تَزِيدُ عَلَى مِئَةِ بَكْثِيرٍ،

(١) انظر شرح ملا جامي على الكافية ضمن المجموعة النورية ٨٠ / ١ وما بعد. وعبارة ابن
الحاجب في الكافية: فالمعرب المركب الذي لم يشبه مبنياً الأصل.

(٢) كذا في هذا المثال والذي بعده بتوكيد الفعل بالنون مع عدم استيفائه للشروط.

(٣) المِضْبَاحُ فِي النَّحْوِ ٦١.

(٤) الكافية في علم النحو ١١. والمراد بـ«يَتَقَوَّمُ» يَحْصُلُ. فقولنا: «جَاءَ زَيْدٌ» «جَاءَ» عاملٌ
إذ بِهِ حَصَلَ مَعْنَى الْفَاعِلِيَّةِ فِي «زَيْدٍ»، فَجَعَلَ الرَّفْعَ عِلْمًا لَهَا. انظر شرح ملا جامي على
الكافية ٤٣-٤٤.

وَأَنَّ فِي حَضْرَهَا فِيمَا ذَكَرَ نَظْرًا وَأَيَّ نَظْرٍ! وَإِنَّمَا لَمْ نَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُنَا إِثَارًا لِلإِيجَازِ عَلَى الإِطْنَابِ.

وَفِي الأَمَلِ أَنَّ اللهَ يَمُنُّ بِخَتْمِ المَشْرُوعِ الأَوَّلِ^(١) عَلَى الوَجْهِ الَّذِي تَوَخَّيْنَاهُ، مِنْ تَحْرِيرِ المَقَالِ فِي كُلِّ بَابٍ، فَيَكُونُ تَحْقِيقُ هَذِهِ المَبَاحِثِ إِذَا مِنْ خَوَاصِّ ذَلِكَ الكِتَابِ. وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- بِتَحْقِيقِ الأَمَالِ جَدِيرٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

هَذَا مَعَ أَنَّهُ سَيَأْتِيكَ، فِي أَثْنَاءِ التَّشْرِيحِ لِكَلَامِهِ مِنْ هَذَا التَّعْلِيقِ، مَا لَوْ عَظَّمْتَهُ إِلَى هَذِهِ الإِجْمَالَاتِ لِأَوْضَحْتَهَا لَدَيْكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنَ العِبَارَةِ أَنْ يَقُولَ: «اعْلَمْ أَنَّ العَوَامِلَ فِي النُّحُوِّ عَلَى مَا أَلْفَتْهُ مِئَةٌ عَامِلٍ»؛ لِأَنَّهُ مُخْبِرٌ عَنِ نَفْسِهِ. وَلَعَلَّ العِبَارَةَ المَذْكُورَةَ أَنفًا فِي النُّسْخِ عَدَلَ بِهَا عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ بَعْضُ المَعْظَمِينَ لِشَأْنِ الشَّيْخِ المُصَنِّفِ، تَفْخِيمًا لَهُ وَتَنْوِيهًا بِاسْمِهِ، فَطَارَتِ النُّسْخُ بِذَلِكَ، أَوِ المُصَنِّفُ نَفْسُهُ إِعْلَامًا بِأَنَّهُ المُتَوَلَّى جَمَعَ ذَلِكَ، حَيْثُ رَأَى العِبَارَةَ الظَّاهِرَةَ غَيْرَ مُشْعِرَةَ بِذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: (الشَّيْخُ الإِمَامُ)، وَإِنْ كَانَ لَا دَخَلَ لَهُ فِي تَعْرِيفِ أَنَّهُ المُتَجَسِّمُ^(٢) لِهَذَا التَّأْلِيفِ، لَيْسَ^(٣) مِنْ بَابِ تَرْكِيبَةِ الشَّخْصِ نَفْسَهُ وَالمَدْحِ المَذْمُومِ، بَلْ مِنْ بَابِ قَوْلِ سَيِّدِنَا يُوْسُفَ الصِّدِّيقِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥].

(١) المَقْصُودُ بِهِ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَطَلْتُ النَفْسَ... إلخ»؛ إِذْ كَانَ الشَّارِحُ عَزَمَ عَلَى شَرْحِ مُطَوَّلٍ لِهَذَا المُنْتَنِ المُبَارَكِ، ثُمَّ عَنَّ لَهُ أَمْرٌ شَغَلَهُ عَنِ إِتْمَامِهِ، فَشَرَعَ فِي شَرْحِهِ هَذَا.

(٢) المُتَجَسِّمُ لِلشَّيْءِ: المُتَكَلِّفُ لَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ. الصَّحَاحُ تَاجِ اللُّغَةِ وَصَحَاحِ العَرَبِيَّةِ (٥/١٨٨٨).

(٣) فِي (ع): «فَلَيْسَ».

ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ: (لَفْظِيَّةٌ، وَمَعْنَوِيَّةٌ) أَي: ثُمَّ هِيَ، أَي: الْعَوَامِلُ، عَلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَوَامِلُ لَفْظِيَّةٌ.

وَتَانِيهِمَا: عَوَامِلُ مَعْنَوِيَّةٌ.

فَالْعَامِلُ اللَّفْظِيُّ: مَا كَانَ حُصُولُهُ مَوْقُوفًا عَلَى ذِكْرِهِ بِاللِّسَانِ.

وَالْعَامِلُ الْمَعْنَوِيُّ: مَعْنَى يُدْرِكُ بِالْعَقْلِ، وَلَا حَظَّ لِلِّسَانِ فِيهِ.

(فَاللَّفْظِيَّةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ):

أَحَدُهُمَا: عَوَامِلُ (سَمَاعِيَّةٌ).

وَتَانِيهِمَا: عَوَامِلُ (قِيَاسِيَّةٌ).

فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْعَامِلُ السَّمَاعِيُّ، وَالْعَامِلُ الْقِيَاسِيُّ؟

قُلْتُ: الَّذِي يُفِيدُهُ النَّظْرُ إِلَى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ الْعَامِلَ السَّمَاعِيَّ: مَا ثَبَتَ لَهُ بِعَيْنِهِ عَمَلٌ سَمَاعًا. وَالْقِيَاسِيَّ: مَا ثَبَتَ لَهُ عَمَلٌ بِالْقِيَاسِ عَلَى مَسْمُوعٍ لَهُ ذَلِكَ الْعَمَلُ^(١) مُمَاتِلٍ لَهُ فِي الْمَعْنَى.

(فَالسَّمَاعِيَّةُ أَحَدٌ وَتَسْعُونَ عَامِلًا، وَالْقِيَاسِيَّةُ سَبْعَةٌ عَوَامِلَ، وَالْمَعْنَوِيَّةُ اثْنَانِ)، وَلَا شَكَّ أَنَا إِذَا جَمَعْنَا هَذِهِ الْجُمْلَةَ مِنَ الْأَعْدَادِ كَانَتْ مِئَةً، وَلَمَّا كَانَتِ السَّمَاعِيَّةُ أَصْلًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقِيَاسِيَّةِ - وَالْأَصْلُ يَقْتَضِي التَّقْدِيمَ - قَدَّمَهَا مُفِيدًا عِدَّةَ أَنْوَاعِهَا، فَقَالَ: (فَالسَّمَاعِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا).

(١) فِي (ص): «الْعَامِلُ».

[حروف الجر]

(النُّوعُ الْأَوَّلُ: حُرُوفُ تَجْرُ الْإِسْمَ فَقَطْ)، أَي: هَذَا النَّوعُ بِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ يَخْتَصُّ بِالذُّخُولِ عَلَى الْإِسْمِ، فَلَا يَدْخُلُ عَلَى غَيْرِهِ. وَلِهَذَا يُقَالُ: مِنْ خَوَاصِ الْإِسْمِ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَى الْإِسْمِ عَمِلَ فِيهِ الْجَرُّ لَا غَيْرَ، وَيَتَرَجَّمُ هَذَا النَّوعُ بِحُرُوفِ الْجَرِّ تَسْمِيَةً لَهُ بِاسْمِ عَمَلِهِ.

ثُمَّ الِإِسْمُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ، غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ مَاضٍ وَلَا حَالٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٍ.

فَمَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى) شَامِلٌ لَهُ وَلِلْحَرْفِ وَالْفِعْلِ. وَ (فِي نَفْسِهِ) مُخْرَجٌ لِلْحَرْفِ، لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ^(١) بَلْ فِي غَيْرِهِ، أَي: يَتَوَقَّفُ فَهْمُ مَعْنَاهُ عَلَى ذِكْرِ مُتَعَلِّقِهِ، بِحَيْثُ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ بِدُونِ ذِكْرِ الْمُتَعَلِّقِ. وَسَيَتَّضِحُ ذَلِكَ فِي جُزْئِيَّاتٍ مِنْهُ فِيمَا يَأْتِي. وَ (غَيْرِ مُقْتَرِنٍ) مُخْرَجٌ لِلْفِعْلِ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَقْتَرِنَ بِأَحَدِهَا كَمَا سَتَسْمَعُ.

وَقَدْ عَرَفْتَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْحَرْفَ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ.

(وَهِيَ) أَي: حُرُوفُ الْجَرِّ (سَبْعَةٌ عَشَرَ حَرْفًا) أَحَدُهَا: (الْبَاءُ) أَي:

(١) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «فَخَرَجَ الْحَرْفُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ»

مُسَمَّاهَا، وَهُوَ (ب). وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ، وَتَأْتِي لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ:

الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةُ لَهَا (الِإِلْصَاقُ). قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: الزَّمَخْشَرِيُّ وَالْمُصَنِّفُ^(١)، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ. وَالِإِلْصَاقُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: حَقِيقِيٌّ كَ: «لَصَقَ الْجِلْدَ بِالْكِتَابِ»، وَمَجَازِيٌّ نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ». إِذِ الْمَعْنَى: أَلْصَقْتُ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ.

وَمِنْ مَعَانِيهَا:

(الِاسْتِعَانَةُ) كَقَوْلِكَ: «كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ»، وَ «قَطَعْتُ بِالْقَدُومِ».

وَ(الْمُصَاحَبَةُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَهْبِطُ بِسَلَامٍ﴾ [هود: ٤٨]، أَي: مَعَ سَلَامٍ، وَقَوْلِكَ: «اشْتَرَيْتُ الْفَرَسَ بِلِجَامِهِ».

وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى (عَنْ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءِ بِالْغَمِّمِ﴾ [الفرقان: ٢٥]، أَي: عَنِ الْعَمَامِ.

وَبِمَعْنَى (فِي) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَا بِاللَّيْلِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، أَي: فِي اللَّيْلِ، ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ﴾ [القصر: ٤٦]، أَي: فِي جَانِبِ الطُّورِ^(٢).

(و) ثَانِيهَا: (مِنْ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ إِذَا لَمْ يَلَاقِهَا سَاكِنٌ، فَإِنْ لَاقَاهَا سَاكِنٌ حُرِّكَتْ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ لَامَ التَّعْرِيفِ حَقِيقَةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]، أَوْ تَقْدِيرًا^(٣) كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وَبِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ غَيْرَ لَامِ التَّعْرِيفِ؛ نَحْوُ: «هَذَا الْكِتَابُ مِنْ ابْنِكَ»، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ. وَالْمَعْنَى

(١) المفصل في صنعة الإعراب ٣٨١، أسرار البلاغة ٤١٩.

(٢) قوله: «أني في جانب الطور» ليس في (ع).

(٣) لأن (أل) في لفظ الجلالة ليست للتعريف على مذهب كثيرين. وهو ما أشار إليه الشارح.

(٤) قوله: [﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ أَوْ تَقْدِيرًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى] ليس في (ع).

الأَصْلِيَّ لَهَا (ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ). قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ مِنْهُمْ الْمُصَنِّفُ^(١)، وَيُعْرَفُ كَوْنُهَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ بِمُقَارَنَةِ «إِلَى» لَهَا لَفْظًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، أَوْ تَقْدِيرًا كَقَوْلِكَ: «خَرَجْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ». إِذِ التَّقْدِيرُ: إِلَى مَكَانٍ كَذَا. هَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ.

وَقَدْ تَأْتِي (لِلتَّبَعِيضِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿لَنْ نَأْلُوا الْإِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَمِنْ ثَمَّ قُرِئَ شَاذًا: «حَتَّى تُنْفِقُوا بَعْضَ مَا تُحِبُّونَ»^(٣).

وَ(لِلتَّبِينِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، فَبَيَّنَ قَوْلُهُ: «مِنَ الْأَوْثَانِ» الرِّجْسَ. إِذِ الْمَعْنَى: الرِّجْسَ الَّذِي هُوَ الْوِثْنُ.

(و) ثَالِثُهَا: (إِلَى)، وَالْمَعْنَى الْأَصْلِيَّ لَهَا (انْتِهَاءُ الْغَايَةِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ آتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى (مَعَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢]، أَيُّ: مَعَ الْمَرَافِقِ^(٤)، وَمَعَ أَمْوَالِكُمْ.

تَنْبِيْهُ:

قَالَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَّازَانِيُّ: الْمُرَادُ بِالْغَايَةِ فِي قَوْلِهِمْ «مِنْ» لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَ «إِلَى» لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ، الْمَسَافَةُ إِطْلَاقًا لِاسْمِ الْجُزْءِ عَلَى الْكُلِّ. إِذِ الْغَايَةُ مِنَ النَّهَائَةِ وَلَيْسَ لَهَا ابْتِدَاءٌ وَلَا انْتِهَاءٌ^(٥) انْتَهَى. وَهُوَ حَسَنٌ فَاعْرِفْهُ.

(١) دَرْجُ الدَّرْرِ ١/ ١٢١.

(٢) فِي (ع) زِيَادَةٌ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ﴾ أَيُّ: بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «لَنْ نَأْلُوا» إِلَى قَوْلِهِ «بَعْضَ مَا تُحِبُّونَ» لَيْسَ فِي (ع). وَهِيَ قِرَاءَةٌ سَيِّدِنَا ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الْكَشَافِ ١/ ٣٨٥، وَالْبَحْرِ الْمَحِيطِ ٣/ ٢٦١.

(٤) قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ أَيُّ: مَعَ الْمَرَافِقِ [لَيْسَ فِي (ع)].

(٥) التَّلْوِيحُ عَلَى التَّوْضِيحِ ١/ ٢٢٠. وَفِي الْمَطْبُوعِ مِنْهُ: «إِذِ الْغَايَةُ هِيَ النَّهَائَةُ، وَلَيْسَ لَهَا ابْتِدَاءٌ وَانْتِهَاءٌ».

(و) رَابِعُهَا: (حَتَّى) كَمَا هُوَ أَحَدٌ أَوْ جُهِهَا الثَّلَاثَةِ، وَمَعْنَاهَا عَلَى هَذَا
الْوَجْهِ مَعْنَى (إِلَى) أَيْ: (انْتِهَاءُ الْغَايَةِ)، غَيْرَ أَنَّهَا تُفَارِقُ (إِلَى) حِينَئِذٍ فِي
أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَخْفُوضَ (إِلَى) يَكُونُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرًا، وَ(حَتَّى) لَا يَكُونُ
مَخْفُوضًا إِلَّا اسْمًا ظَاهِرًا. وَهَذَا مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ وَالْأَكْثَرِينَ، وَأَجَازَ الْمُبَرِّدُ
وَالْكُوفِيُّونَ دُخُولَهَا عَلَى الْمُضْمَرِ الْمُتَّصِلِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

ثَانِيهِمَا: أَنَّ مَخْفُوضَ حَتَّى يَجِبُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ جُزْءٍ مِنَ الشَّيْءِ،
كَقَوْلِكَ: «أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأْسِهَا»، أَوْ مَلَاقِيًا آخِرَ^(١) جُزْءٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿سَلِّمْ هِيَ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥]، وَلَا يُشْتَرَطُ هَذَا فِي مَجْرُورِ
(إِلَى).

(و) خَامِسُهَا: (فِي)، وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الظَّرْفِيَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ الْمَكَانِيَّةُ)، كَمَا
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي آدْنَى الْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢-٣]، وَ(الزَّمَانِيَّةُ)
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَغْلِبُونَ، فِي بِيضِ سِنِينَ﴾ [الروم: ٣-٤]، وَقَدْ تَكُونُ
(مَجَازِيَّةً) كَقَوْلِهِمْ: «فُلَانٌ فِي حَاجَتِكَ» وَ «فُلَانٌ يَنْظُرُ فِي الْعِلْمِ». وَقَدْ تَأْتِي
(لِلتَّعْلِيلِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال:
٦٨]، أَيْ بِسَبَبِهِ، وَبِمَعْنَى (مَعَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَّمِ﴾ [الأعراف: ٣٨]،
أَيْ: مَعَ أُمَّمٍ.

(و) سَادِسُهَا: (اللَّامُ)، أَيْ: مُسَمَّاهَا - أَعْنِي: (ل) - وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى
الْكَسْرِ إِذَا كَانَتْ دَاخِلَةً عَلَى اسْمٍ ظَاهِرٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ مُسْتَعَانًا بِهِ نَحْوُ: «يَا لِلَّهِ
لِلْمُسْلِمِينَ!» فَإِنَّهَا تُفْتَحُ فِيهِ^(٢) فَرَقًا بَيْنَ الْمُسْتَعَاثِ^(٣) وَالْمُسْتَعَاثِ لَهُ، وَعَلَى

(١) فِي (ع): «لِآخِرِ».

(٢) فِي (ع): «يُفْتَحُ».

(٣) فِي (ع): «بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُسْتَعَاثِ».

الْفَتْحِ إِذَا كَانَتْ دَاخِلَةً عَلَى اسْمٍ مُضْمَرٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ الْإِسْمُ الْمُضْمَرُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوُ: (لِي) (١) فَإِنَّهَا تَكُونُ جِينْتِدِ مَكْسُورَةً. وَالْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لَهَا (الْمَلِكُ)، كَقَوْلِكَ: «الدَّارُ لِزَيْدٍ» - قَالَهُ الْمُصَنِّفُ (٢) - وَجَعَلَ غَيْرُهُ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّ لَهَا (الِإِخْتِصَاصَ) (٣)، وَهُوَ أَوْلَى كَقَوْلِكَ: «الْجَنَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ» وَ «النَّارُ لِلْكَافِرِينَ» وَ «الْجُلُ» (٤) لِلْفَرَسِ. وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (فِي)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أَي: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(و) سَابِعُهَا: (رُبَّ)، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُنْهَيْتْ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ (٥)، أَصْلُهَا وَهِيَ أَفْصَحُهَا (رُبَّ) بِضَمِّ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّقْلِيلُ) عِنْدَ جَمَاهِيرِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، وَعَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَذَهَبَ بَعْضُ إِلَى أَنَّهُ (التَّكْثِيرُ)، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ (٦)، وَادَّعَى الْوِفَاقَ لِسَبَبِيَّيْهِ فِي ذَلِكَ. وَبَسَطَ الْكَلَامَ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ (٧).

والتَّقْلِيلُ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَقْلِيلُ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

أَلَا رَبَّ مَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ وَذِي وَلَدٍ لَمْ يَلِدْهُ أَبْوَانٌ (٨)!

(١) قوله: «نَحْوُ (لِي)» ليس في (ع).

(٢) درج الدرر ١/٣٢٣.

(٣) في (ص): «لِلِإِخْتِصَاصِ».

(٤) جُلُّ الدَّابَّةِ: كَثُوبُ الْإِنْسَانِ يَلْبَسُهُ بِقِيَةِ الْبَرْدِ، وَجَمْعُهُ: جِلَالُ هـ. المصباح المنير (جلل).

(٥) كذا. والظاهر أن يقول: ثلاث عشرة، لكن لما حذف المعدود لم يلتزم بقانون الموافقة والمخالفة. وقد أوصلها ابن هشام في «مغني اللبيب» إلى ست عشرة لغة. انظر منه ص ١٨٤.

(٦) شرح التسهيل ٣/١٧٦.

(٧) انظر في نقاش المسألة الجني الداني في حروف المعاني ٤٣٩ وما بعد.

(٨) وهو لرجل من أزد السراة. الجني الداني ٤٤١، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/١٧٨، ومغني اللبيب ١٨١، وخزانة الأدب ٢/٣٨١.

وَعَنَى بِالْوَالِدِ آدَمَ، وَبِالْمَوْلُودِ عَيْسَى، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَسَلَامُهُ.

وَالثَّانِي: تَقْلِيلُ نَظِيرِهِ، وَذَلِكَ فِي الْمُبَاهَاةِ وَالِافْتِحَارِ، كَمَا أَنْشَدَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عُضْفُورٍ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فِيَا رَبِّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلَيْلَةٍ بِإِنْسَةٍ كَأَنَّهَا حَطَّ تِمْثَالِ^(١)!

فَإِنَّهُ لَمْ يُرِدْ تَقْلِيلَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَهَا فِيهِمَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَقْلِيلَ نَظِيرِ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ.

وَمِمَّا اسْتُعْمِلَ فِيهِ رَبُّ لِلتَّكْثِيرِ قَوْلُهُ ﷺ: «فِيَا رَبِّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)!

(و) ثَامِنُهَا: (عَلَى)، وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الِاسْتِعْلَاءُ الْحِسِّيُّ) كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، وَ(الْمَعْنَوِيُّ) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]، قَالُوا: وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (مَعَ) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٣): كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وَبِمَعْنَى (فِي) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَنَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَبِمَعَانٍ أُخَرَ غَيْرِ هَذَيْنِ^(٤).

(و) تَاسِعُهَا: (الْكَافُ)، أَي: مُسَمَّاهُ وَهُوَ (ك)، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ،

(١) وَهُوَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ فِي دِيَوَانِهِ ١٢٣، وَالرُّوَايَةُ فِيهِ «وَيَا رَبِّ» وَبَيَّنَّ صَلَاحُ الدِّينِ الْعَلَايِيُّ فِي «الْفُصُولِ الْمُفِيدَةِ» ٢٥٨، الْمُرَادُ بِتَقْلِيلِ النَّظِيرِ هُنَا وَمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنَ الْإِفْتِحَارِ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَتَصَوَّرُ فِيمَا يَقِلُّ نَظِيرُهُ مِنْ غَيْرِ الْمُفْتَخِرِ، إِذْ مَا يَكْثُرُ نَظِيرُهُ مِنَ الْمُفْتَخِرِ وَغَيْرِهِ لَا يَتَصَوَّرُ الْإِفْتِحَارُ بِهِ، فَتَكُونُ «رُبِّ» فِي هَذِهِ الْأَمَاكِنِ لِتَقْلِيلِ النَّظِيرِ؛ يَعْنِي لَا تَنْفَكُ عَنِ التَّقْلِيلِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَأَمْثَالِهَا.

الْأَكْثَرُونَ يَسُوقُونَ هَذَا الْبَيْتَ شَاهِدًا عَلَى مَجِيئِهَا لِلتَّكْثِيرِ. انظر المغني ١٨٠، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ ٤٣٢/٢.

(٢) رواه الإمام البخاري في مواضع منها (١١٢٦).

(٣) شرح التسهيل ١٦٣/٣.

(٤) انظر مغني اللبيب ٢٠١-٢٠٦.

وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّشْبِيهُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]. وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ (لِلتَّعْلِيلِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، أَي: لِمَا هَدَيْتُكُمْ، أَي: لِأَجْلِ هِدَايَتِكُمْ.

(و) عَاشِرُهَا وَحَادِي عَشْرُهَا: (مُدٌّ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ إِذَا لَمْ تُلَاقِ سَاكِنًا، فَإِنْ لَاقَتْهُ ضُمَّتْ.

و(مُنْدٌ)^(١) بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الثَّوْنِ وَضَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهَمَّا بِمَعْنَى (مِنْ) إِنْ كَانَ الزَّمَانُ الْمُضَافُ كُلُّ مِنْهُمَا إِلَيْهِ مَاضِيًا، كَقَوْلِكَ: «مَا رَأَيْتُهُ مُدٌّ شَهْرٍ» وَ «مُنْدٌ شَهْرٍ». إِذِ الْمَعْنَى مِنْ شَهْرٍ.

وَبِمَعْنَى (فِي) إِنْ كَانَ الزَّمَانُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ كُلُّ مِنْهُمَا حَاضِرًا، كَقَوْلِكَ: «مَا رَأَيْتُهُ مُدٌّ الْيَوْمَ وَمُنْدٌ الْيَوْمَ»، أَي: فِي الْيَوْمِ^(٢)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ لِلْمَلَائِكِينَ: «إِنَّكُمْ قَدْ طَوَّفْتُمَا بِي مُنْدُ اللَّيْلَةِ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ» - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِطَوِيلِهِ^(٣) - أَي: فِي اللَّيْلَةِ، وَبِمَعْنَى ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَانْتِهَائِهَا مَعًا فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: «مَا رَأَيْتُهُ مُنْدٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» وَ «مُدٌّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ».

قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ هِشَامٍ فِي كِتَابِهِ «الْمُعْنَى»: وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ عَلَى وُجُوبِ جَرِّهِمَا لِلْحَاضِرِ، وَعَلَى تَرْجِيحِ جَرِّ «مُنْدٌ» لِلْمَاضِيِ عَلَى رَفْعِهِ، وَتَرْجِيحِ رَفْعِ «مُدٌّ» لِلْمَاضِيِ عَلَى جَرِّهِ^(٤) أَنْتَهَى.

وَالكَلَامُ فِي رَفْعِ مَا بَعْدَهُمَا لَيْسَ بِوَضِيفَةٍ هَذَا التَّعْلِيلِ، لِمَا ذَكَرْنَا.

(و) ثَانِي عَشْرُهَا وَثَالِثُ عَشْرُهَا وَرَابِعُ عَشْرُهَا: (حَاشَا وَخَلَا وَعَدَا)، وَمَعْنَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ (الِاسْتِثْنَاءِ). قَالَ الشَّاعِرُ فِي رِوَايَةٍ غَيْرِ الضَّبِّيِّ: [الكَامِلُ الْأَحْذ]

(١) فِي (ص): «مُنْدٌ» بِلَا وَو.

(٢) قَوْلُهُ: «أَيُّ فِي الْيَوْمِ» لَيْسَ فِي (ص).

(٣) فِي الصَّبْحِجِ (١٣٨٦).

(٤) مَعْنَى اللَّيْبِ ٤٤١.

حَاشَا أَبِي ثُؤْبَانَ، إِنَّ بِهِ ضَنْأًا عَنِ الْمَلْحَاةِ وَالشُّثْمِ^(١)

وَقَالَ الْآخَرُ: [الوافر]

أَبْحَنَا حَيْهَمُ قَتْلًا وَأَسْرًا عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطَّفْلِ الصَّغِيرِ^(٢)

وَتَقُولُ: «قَامَ الْقَوْمُ خَلَا زَيْدٍ».

وَاعْلَمْ أَنَّ سَبِيؤِيهِ قَالَ: إِنَّ «حَاشَا» حَرْفٌ جَرُّ لَا غَيْرَ، وَلَمْ يَقُلْ بِحَرْفِيَّةِ «خَلَا» وَ «عَدَا»، بَلْ ادَّعَى أَنَّهُمَا فِعْلَانِ^(٣)، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَى ذَلِكَ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ «حَاشَا» تَأْتِي فِعْلًا وَتَأْتِي حَرْفًا كَمَا قَالَهُ الْمُبَرِّدُ وَالْأَخْفَشُ وَابْنُ جَنِّي وَغَيْرُهُمْ^(٤)، وَ «خَلَا» وَ «عَدَا» تَأْتِيَانِ حَرْفَيْنِ كَمَا يَأْتِيَانِ فِعْلَيْنِ كَمَا قَالَهُ الْأَخْفَشُ وَغَيْرُهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(و) خَامِسُ عَشْرِيهَا وَسَادِسُ عَشْرِيهَا: (وَإِوُ الْقَسَمِ وَبَاؤُهُ وَتَاؤُهُ^(٥))، أَيْ: مُسَمِّيَاتُهَا، وَهُوَ (بِ) بِالْكَسْرِ وَ(و) وَ(ت) بِالْفَتْحِ^(٦)، وَالْأَصْلُ مِنْهَا «الْبَاءُ»، لِأَنَّ فِعْلَ الْقَسَمِ يَتَعَدَّى بِهَا ظَاهِرًا نَحْوُ: «حَلَفْتُ بِاللَّهِ»، وَمُقَدَّرًا

(١) وَهُوَ لِلْجَمِيحِ الْأَسَدِيِّ. وَأَكْثَرُ النَّحْوِيِّينَ يَرَوْنَهُ هَكَذَا مُرَكَّبًا مِنْ بَيْنَتَيْنِ، وَأَصْلُهُ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ الْمَفْضَلِيَّةِ (١٠٩):

حَاشَى أَبَا ثُؤْبَانَ إِنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ بِهِ ضَنْأًا عَنِ الْمَلْحَاةِ وَالشُّثْمِ
انظر المفضليات ٣٦٧، وَشَرِحَ الْمُفْضَلُ لِابْنِ يَعِيْشٍ ٦٢ / ٢، وَشَرِحَ آيَاتِ مُغْنِي اللَّيْبِ لِلْبَغْدَادِيِّ ٨٨ / ٣.

(٢) وَرَدَّ غَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي شَرِحِ التَّسْهِيلِ ٣١٠ / ٢، وَشَرِحِ ابْنِ عَقِيلِ ٢٣٦ / ٢، وَشَرِحِ التَّضْرِيحِ ٥٦٣ / ١.

(٣) الْكِتَابُ ٣٤٩-٣٥٠.

(٤) الْجَنَى الدَّانِي ٥٦٢.

(٥) فِي (ص): «وَبَاءُ الْقَسَمِ وَتَاءُ الْقَسَمِ».

(٦) قَوْلُهُ: «أَيْ: مُسَمِّيَاتُهَا وَهُوَ (بِ) بِالْكَسْرِ وَ(و) وَ(ت) بِالْفَتْحِ» لَيْسَ فِي (ع).

نَحْوُ: «بِاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ» - إِذِ التَّقْدِيرِ: أَفْسَمْتُ بِاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا - وَلِأَنَّهَا تَجْرُ كُلَّ مَحْلُوفٍ بِهِ ظَاهِرًا كَمَا مَثَّلْنَا، وَمُضْمَرًا بِهِ، نَحْوُ: «لِأَفْعَلَنَّ»، وَتَجَامِعُ فِعْلَ الْقَسَمِ وَلَا تَجَامِعُهُ كَمَا ذَكَرْنَا.

ثُمَّ «الْوَاوِ»، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْإِسْمِ الظَّاهِرِ، فَتَقُولُ: «وَاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ»، وَلَا تَقُولُ: «وَهُوَ لِأَفْعَلَنَّ^(١)»، وَلَا تَجْتَمِعُ مَعَ فِعْلِ الْقَسَمِ، فَلَا يُقَالُ: «حَلَفْتُ وَاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ». قَالُوا: وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ.

ثُمَّ «التَّاءُ» قَالُوا: وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى اسْمِ اللَّهِ خَاصَّةً، وَلَا يَظْهَرُ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَهَا، وَفِيهَا نَوْعٌ مِنَ التَّعْظِيمِ لِلْأَمْرِ^(٢)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧] إِذْ فِيهِ إِشْعَارٌ بِعَظَمَةِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الذُّوقِ. وَرَوَى الْأَخْفَشُ: «تَرَبَّ الْكَعْبَةِ»^(٣)، وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ شَاذٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ اعْتَبَرْتَ (وَإِوَاءَ الْقَسَمِ) وَ (بِأَاءِ) وَ (تَاءِ) قِسْمَيْنِ، وَلَعَلَّكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ تَصْحِيحًا لِقَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (النَّوْعُ الْأَوَّلُ حُرُوفُ تَجْرُ الْإِسْمِ، وَهِيَ سَبْعَةٌ عَشْرَ حَرْفًا) إِذِ اعْتَبَارُهَا ثَلَاثَةً يُصِيرُ^(٤) عِدَّةَ هَذَا النَّوْعِ ثَمَانِيَةَ عَشْرٍ. لَكِنْ أُنِيَ لَكَ ذَلِكَ؟ إِذْ لَعَلَّ الْكَاتِبَ سَهَا فِي قَوْلِهِ سَبْعَةٌ عَشْرَ^(٥). وَيُوَيِّدُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ أَنَّهُ وُجِدَ فِي نُسْخَةٍ: (وَهِيَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ حَرْفًا).

قُلْتُ: أَطَبَقَ النُّسْخُ^(٦) عَلَى كَوْنِ أَحَادِ هَذَا النَّوْعِ سَبْعَةَ عَشْرَ، وَلَا يُمَكِّنُ

(١) فِي (ص): «وَهُوَ لِأَفْعَلَنَّ».

(٢) فِي (ع): «لِأَمْرِهِ».

(٣) الْمُفْصَّلُ ٣٨٣، وَالْجَنَى الدَّانِي ٥٧.

(٤) فِي (ص): «تُصِيرُ».

(٥) قَوْلُهُ: «عَشْرًا» لَيْسَ فِي (ص).

(٦) بِصِيغَةِ الْجَمْعِ، وَلَا إِشْكَالَ فِي عَدَمِ تَأْنِيثِ الْعَامِلِ لِأَنَّ الْفَاعِلَ مُؤَنَّثٌ مُجَازِيٌّ.

أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ سَاهِيًا فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ أَحَادَ هَذَا النَّوعِ لَوْ كَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ - كَمَا هُوَ نَصُّ النُّسخَةِ^(١) الَّتِي ذَكَرْتُ تَبْدِيلًا مِنْ بَعْضِ النُّسَاحِ ظَنًّا مِنْهُ الْإِضْلَاحَ فِي ذَلِكَ - لَبَطَلَ قَوْلُهُ: (إِنَّ الْعَوَامِلَ فِي التَّحْوِ مِئَةٌ عَامِلٍ) إِذْ تَصِيرُ حِينَئِذٍ مِئَةً وَوَاحِدًا.

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيُّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ حِينَئِذٍ مُلغَى^(٢) اِعْتِبَارُهُ وَاحِدًا تَزِيدُ بِهِ الْعِدَّةُ؟ قُلْتُ: «الْبَاءُ» وَقَدْ تَعَرَّضَ الشَّيْخُ لِهَذَا فِي كِتَابِهِ «الْجَمَلُ»^(٣) حَيْثُ قَالَ: فَأَمَّا الْبَاءُ فِي «حَلَفْتُ بِاللَّهِ» فَهِيَ الْبَاءُ فِي «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» انْتَهَى.

يَعْنِي: وَلَا يَتَوَهَّمُ مِنْ كَوْنِ الْبَاءِ مُفِيدَةً لِلْقَسَمِ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ خُرُوجَهَا عَنْ حَدِّ ذَاتِهَا الْكَائِنَةِ فِي: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» بِحَيْثُ يَقْتَضِي جَعْلَهَا قِسْمًا آخَرَ مُسْتَقْلَلًا. وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَذْكُرْهَا الرَّمَحْشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْمُفَصَّلُ»^(٤) عِنْدَ ذِكْرِهِ وَآوِ الْقَسَمِ وَتَاءَهُ اِكْتِفَاءً بِذِكْرِهِ: أَنَّ الْبَاءَ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، دَفْعًا لِعُرُوضِ مِثْلِ هَذَا الْوَهْمِ. فَافْتَهُم.

(و) سَابِعُ عَشْرِيهَا: (عَنْ) وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الْمُجَاوِزَةُ)، كَقَوْلِكَ: «رَمَيْتُ»^(٥) عَنِ الْقَوْسِ «أَيُّ: تَجَاوَزَتِ الرَّمِيَّةُ عَنِ الْقَوْسِ»^(٦). وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (بَعْدَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]، أَيُّ: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، وَبِمَعْنَى (عَلَى) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا يَبْخُلُ عَن نَفْسِهِ﴾ [محمد: ٣٨]، أَيُّ: عَلَى نَفْسِهِ.

(١) فِي (ع): «كَمَا هُوَ النُّسخَةُ».

(٢) فِي (ع): «مُلغَى».

(٣) ص ٢٦.

(٤) كَذَا. وَالرَّمَحْشَرِيُّ فِي الْمُفَصَّلِ ذَكَرَهَا حِينَ الْحَدِيثِ عَنِ الْوَاوِ، وَأَنَّهَا الْأَصْلُ لَهَا. انظُرْ مِنْهُ ص ٣٨٣.

(٥) فِي (ع): «رَمَيْتُهُ».

(٦) قَوْلُهُ: «أَيُّ: تَجَاوَزَتِ الرَّمِيَّةُ عَنِ الْقَوْسِ» لَيْسَ فِي (ع).

تَنْبِيْهُ:

ذَكَرَ صَاحِبُ الْمُفَصَّلِ وَغَيْرُهُ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:

- ١- ضَرْبٌ لَّازِمٌ لِلْحَرْفِيَّةِ: وَهُوَ تِسْعَةٌ أَحْرَفٍ: (مِنْ) وَ (إِلَى) وَ (حَتَّى) وَ (فِي) وَ (الْبَاءُ) وَ (اللَّامُ) وَ (رُبَّ) وَ (وَاوُ الْقَسَمِ) وَ (تَاوُؤُهُ).
- ٢- وَضَرْبٌ كَائِنٌ اسْمًا وَحَرْفًا: وَهُوَ خَمْسَةٌ أَحْرَفٍ: (عَلَى) وَ (عَنْ) وَ (الْكَافُ) وَ (مُدُّ) وَ (مُنْدُ).
- ٣- وَضَرْبٌ كَائِنٌ حَرْفًا وَفِعْلًا: وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٍ: (حَاشَا) وَ (عَدَا) وَ (خَلَا)^(١). وَفِي ذَلِكَ بَحْثٌ وَنَظَرٌ نَذْكُرُهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - فِي التَّعْلِيقِ الْأَوَّلِ.

تَتِمَّتَانِ:

الأولى: اعْلَمْ أَنَّ الْجَارَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ زَائِدًا نَحْوُ: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ﴾ [البقرة: ٧٤]، وَلَا كَائِنًا (لَعَلَّ) كَمَا هُوَ لُغَةٌ عَقِيلٍ - فَإِنَّهُمْ يَجْرُونَ بِهَا - وَلَا (لَوْلَا) - فَإِنَّ مَذْهَبَ سِبْيَوِيهِ أَنَّهَا جَارَةٌ فِي (لَوْلَايَ) وَ (لَوْلَاكَ)^(٢) - وَلَا (حَاشَا) وَلَا (خَلَا) وَلَا (عَدَا) وَلَا (رُبَّ) فِي: «رُبَّ رَجُلٍ لَقِيْتُ أَوْ لَقِيْتُهُ» عَلَى رَأْيِ بَعْضٍ - وَفِي كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ هِشَامٍ^(٣) مَا يُفِيدُ تَقْوِيَّتَهُ^(٤) - لَا بُدَّ لَهُ مَعَ مَجْرُورِهِ، وَكَذَا الظَّرْفُ^(٥)، مِنْ فِعْلِ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَوْ بِمَا يُشْبِهُهُ^(٦)، مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ فِي

(١) الْمُفَصَّلُ فِي صِنْعَةِ الْإِغْرَابِ ٣٧٩.

(٢) شَرْحُ كِتَابِ سِبْيَوِيهِ لِلْسِيرَافِيِّ ١٣٧/٣.

(٣) شَرْحُ قَطْرِ النَّدَى ٢٥١.

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: «وَلَا رُبَّ فِي: «رُبَّ رَجُلٍ إِلَى قَوْلِهِ: مَا يُفِيدُ تَقْوِيَّتَهُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٥) قَوْلِهِ: «مَعَ مَجْرُورِهِ وَكَذَا الظَّرْفُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٦) فِي (ع): «أَوْ مَعْنَى فِعْلٍ».

إِثْبَاتِ الْمُشَابَهَةِ لَهُ^(١) - وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] فَإِنَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَ مُتَعَلِّقٌ بِأَنْعَمْتَ، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ مُسْنَدٌ إِلَى فَاعِلِهِ، وَهُوَ التَّاءُ الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي هِيَ ضَمِيرُ الْمُخَاطَبِ، وَعَلَيْهِمُ الثَّانِي مُتَعَلِّقٌ بِمَغْضُوبٍ، وَهُوَ اسْمٌ مَفْعُولٍ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ يُشْبِهُ الْفِعْلَ مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ كَمَا سَيَتَّضِحُ لَكَ عِنْدَ تَعَرُّضِ الْمُصَنِّفِ لَهُ - أَوْ بِمَا أُوِّلَ بِمَا يُشْبِهُ الْفِعْلَ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَإِنَّ لِسَانِي شَهْدَةٌ يُشْتَفَى بِهَا وَهُوَ عَلَى مَنْ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَقَمٌ^(٢)
أَصْلُهُ: عَلَقَمٌ عَلَيْهِ، فَ(عَلَيْهِ)^(٣) الْمَحْذُوفَةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِ(صَبَّ)، وَالْمَذْكُورَةُ
بِ(عَلَقَم) لِتَأْوِيلِهِ بِ(صَعْبٍ) أَوْ (شَاقٌّ) أَوْ (شَدِيدٍ). وَمِنْ هُنَا شَذُّ الْحَذْفِ،
لِاخْتِلَافِ مُتَعَلِّقِي جَارِّ الْمَوْضُوعِ وَجَارِّ الْعَائِدِ^(٤). وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ: [الرجز]

أَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ بَعْضَ الْأَحْيَانِ^(٥)

وَقَوْلُ الْآخِرِ: [الرجز]

أَنَا ابْنُ مَاوِيَّةَ إِذْ جَدَّ النَّقْرُ^(٦)

(١) قوله: «مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ فِي إِثْبَاتِ الْمُشَابَهَةِ لَهُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٢) وَهُوَ لِرَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ. انظُرْ مُغْنِي اللَّيْبِ ٥٦٧، وَشَرَحَ الشَّوَاهِدِ الْكُبْرَى لِلْعَيْنِي ٤١٩/١، وَشَرَحَ التَّضْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ ١٧٧/١.

(٣) فِي (ص): «فَعَلَى».

(٤) انظُرْ شُرُوطَ حَذْفِ الْعَائِدِ الْمَجْرُورِ فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِي ١٦٧، ١٦٨/١.

(٥) يُنْسَبُ لِأَبِي الْمِنْهَالِ، وَلِبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ. الْخَصَائِصُ ٢٧٤/٣، وَ مُغْنِي اللَّيْبِ ٥٦٨. وَ هَمْعُ الْهَوَامِعِ ١١٤/٣، وَ الْبَدِيعُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ ١٦٩/١. وَ عَجْزُهُ:

* لَيْسَ عَلَيَّ حَسْبِي بَضُولَانُ *

(٦) قَائِلُهُ عُبَيْدُ بْنُ مَاوِيَّةَ الطَّائِي. مُغْنِي اللَّيْبِ ٥٦٨، وَ شَرَحَ التَّضْرِيحِ ٦٢٦/٢، وَ هَمْعُ الْهَوَامِعِ ١١٤/٣. وَ عَجْزُهُ:

* وَجَاءَتِ الْخَيْلُ أَنْابِي زُمَرُ *

وَقَوْلُ ابْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَتَعَلَّقُ «بَعْضَ» وَ «إِذْ» بِالِاسْمَيْنِ الْعَلَمَيْنِ لَا لِتَأْوِيلِهِمَا بِاسْمٍ يُشْبِهُ الْفِعْلَ، بَلْ لِمَا^(١) فِيهِمَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِكَ: الشُّجَاعُ، أَوْ الْجَوَادُ)^(٢) فِيهِ تَأْمُلٌ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ فِعْلٍ ظَاهِرٌ يَصِحُّ تَعَلُّقُ ذَلِكَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، كَمَا يَصِحُّ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَلَا مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَمْكَنَ^(٣) تَقْدِيرُ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ، يَصِحُّ نِسْبَةُ تَعَلُّقِهِ إِلَيْهِ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتَبِرَ ذَلِكَ التَّرْكِيبَ كَذَلِكَ، وَإِنْ انْتَفَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ كُلُّهَا فِي تَرْكِيبٍ مَا كَانَ ذَلِكَ التَّرْكِيبُ غَيْرَ وَارِدٍ عَلَى جِهَةِ الْإِسْتِقَامَةِ.

وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْفَظَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْجَارِ وَالْمَجْرُورِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ لِيَتَعَلَّقَ^(٤) بِهِ، وَتَنْسَى قَيْدَ كَوْنِهِ عَلَى وَجْهِ يَصِحُّ مَعْنَى، فَيُخَطَأُ ابْنُ أُخْتِ خَالَاتِكَ^(٥) كَمَا خُطِئَ قَوْمٌ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعُقْلَةِ. وَلَا خَطَأً فِطْرِيًّا كَخَطَأِ بَعْضِ الْمُبْتَدِئِينَ^(٦) النَّاطِرِينَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ هَذَا الْعِلْمِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، حَيْثُ قَالَ: ﴿لَا يَلْفِ قَرِيشٍ﴾ [قريش: ١] يَتَعَلَّقُ بِمَا كُوِلَ، مُسْتَدِلًّا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ يَتَعَلَّقُ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ، وَهَذَا فِي مَعْنَاهُ لِأَنَّهُ اسْمٌ مَفْعُولٌ، إِذْ هَذَا الْقَوْلُ الصَّادِرُ مِنْ هَذَا الْمُجْتَرِي عَلَى تَأْوِيلِ كِتَابِ اللَّهِ وَإِعْرَابِهِ مِنْ غَيْرِ وَاعِيَّةٍ وَلَا ذَوْقِ سَلِيمٍ، فَضْلًا عَنْ مَعْرِفَةِ قَاعِدَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ هَذَا الْفَنِّ، مِنْ الْفَسَادِ^(٧) الْبَيِّنِ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى فَهْمٍ، وَلَوْلَا إِضْرَارُهُ

(١) قوله: «لِمَا» ليس في (ع).

(٢) مُعْنَى اللَّيْبِ ٥٦٨.

(٣) في (ص): «وَأَمْكَنَ».

(٤) في (ع): «يَتَعَلَّقُ».

(٥) الْمُرَادُ: فَتُخَطَأُ أَنْتَ. وَهِيَ عِبَارَةٌ يَسْتَعْمِلُهَا الْعُلَمَاءُ مُدَاعِبَةً لِلْمُخَاطَبِ وَتَنْبِيْهَا لَهُ.

(٦) قوله: «الْمُبْتَدِئِينَ» ليس في (ع).

(٧) قوله: «مِنَ الْفَسَادِ» هُوَ خَيْرُ الْمُبْتَدَأِ «هَذَا».

وَاسْتِدْلَالُهُ بِمَا لَا دِلَالََةَ فِيهِ - كَمَا ذَكَرْنَا مَعَ افْتِتَاحِ كَلَامِي لَهُ عَلَى ذَلِكَ بِوَجْهِ
 مِمَّا قَالَهُ الْمُعْرَبُونَ، وَهُوَ أَنَّهُ مَتَعَلَّقٌ بِقَوْلِهِ: (فَلْيَعْبُدُوا)، كَمَا هُوَ قَوْلُ الْخَلِيلِ^(١)
 وَأَبِي إِسْحَاقِ الزَّجَاجِ^(٢) - لَقُلْتُ: لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: هُوَ^(٣) مَتَعَلَّقٌ بِقَوْلِهِ
 «فَجَعَلَهُمْ»، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ^(٤) - إِذْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ مُوَآخَاةٌ فِي
 الْمَعْنَى، وَمِنْ ثَمَّ وَجِدْنَا فِي مُصْحَفِ أَبِي^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} سُورَةَ وَاحِدَةً - فَسَبَقَ لِسَانُهُ إِلَى
 مَا قَالَهُ، وَإِنْ يَكُنْ فِي هَذَا الْقَوْلِ أَيْضًا بُعْدٌ، كَمَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّي
 فِي إِعْرَابِهِ^(٥)، لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى الْوَقْفِ عَلَى آخِرِ (الْم) (يَس)، فَضْلًا عَنِ
 الْحُكْمِ بِكَوْنِهِ فَاسِدًا لِهَذَا الدَّلِيلِ، كَمَا قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي إِعْرَابِهِ^(٦)،
 لَكِنْ نِسْبَةُ مَا بَيْنَهُمَا كَنِسْبَةِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. فَتَأَمَّلْ.

التَّيْمَةُ الثَّانِيَةُ: عَلَامَةُ الْجَرِّ قَدْ تَكُونُ الْكُسْرَةَ الظَّاهِرَةَ، وَهُوَ الْأَصْلُ كَمَا
 أَفَادَتْكَ الْأَمْثَلَةُ السَّابِقَةُ ذَلِكَ، وَقَدْ تَكُونُ الْفَتْحَةَ الظَّاهِرَةَ، وَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ
 الَّذِي لَيْسَ بِمُنْصَرَفٍ، نَحْوُ: أَحْمَدَ وَإِبْرَاهِيمَ وَزَيْنَبَ وَطَلْحَةَ وَغَيْرِهَا، فَتَقُولُ:
 «مَرَرْتُ بِأَحْمَدَ» بِفَتْحِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عَلَامَةٌ لِلْجَرِّ فِيهِ، وَقَدْ تَكُونُ الْيَاءَ
 وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ السُّنَّةِ الَّتِي هِيَ: أَبٌ وَأَخٌ وَحَمٌّ وَهَنٌ وَفُوٌ إِذَا كَانَتْ مُكَبَّرَةً
 وَمُضَافَةً^(٧) إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَذُو بِمَعْنَى صَاحِبٍ تَقُولُ: «مَرَرْتُ بِأَبِيكَ
 وَأَخِي زَيْدٍ وَحَمِيكَ وَهَنِيكَ وَفِيكَ وَذِي مَالٍ».

(١) الكتاب ١٢٧/٣.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣٦٥/٥.

(٣) قوله «هو» ليس في (ع).

(٤) تفسير البحر المحيط ٥١٤/٨.

(٥) مشكل إعراب القرآن ٨٤٥/٢.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢٩٣/٥. وقوله: «فضلاً عن الحكم بكونه فاسداً لهذا الدليل كما

قاله أبو جعفر النحاس في إعرابه» ليس في (ع).

(٧) في (ص): «مُضَافَةً».

وَفِي الْإِسْمِ الْمُثَنَّى وَالْإِسْمِ الْمَجْمُوعِ جَمَعَ السَّلَامَةَ، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِمُسْلِمَيْنِ» وَ«مَرَرْتُ بِالْمُحَمَّدِيِّينَ»^(١)، وَفِي الْإِسْمِ الْمُلْحَقِ بِالْمُثَنَّى؛ نَحْوُ: اثْنَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ وَثِنْتَيْنِ^(٢)، وَكِلَا وَكِلْتَا مُضَافَيْنِ إِلَى الْإِسْمِ الْمُضْمَرِ، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِكِلَيْهِمَا وَبِكِلْتَيْهِمَا»، وَفِي الْإِسْمِ الْمُلْحَقِ بِالْجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ، وَهُوَ (أَوْلُو) نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرِجَالِ أَوْلِي مَالٍ»، وَ (عِشْرُونَ) وَأَخَوَاتُهَا وَلَفْظُ (أَرْضِيْنَ) وَ (سِينِ) وَ (عَلِيْنَ) وَ (بَيْنِ). وَالْفَرْقُ بَيْنَ لَفْظِ الثَّنِيَّةِ وَالْجَمْعِ أَنَّ فِي الثَّنِيَّةِ مَا قَبْلَ الْيَاءِ مَفْتُوحٌ وَالثَّنُونَ مَكْسُورَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ مَا قَبْلَ الْيَاءِ مَكْسُورٌ وَالثَّنُونَ مَفْتُوحَةٌ. وَقَدْ تَكُونُ الْكُسْرَةُ مُقَدَّرَةً غَيْرَ ظَاهِرَةٍ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الْإِسْمِ أَلِفٌ مُفْرَدَةٌ مَفْتُوحٌ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: «فَتَى» وَ «عَصَا»، لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا تَقْبَلُ^(٣) الْحَرَكََةَ^(٤) فَظُهُورُ الْكُسْرَةِ^(٥) مَتَعَدَّرٌ، وَيُسَمَّى مَا كَانَ كَذَلِكَ مَقْصُورًا، أَوْ كَانَ فِي آخِرِهِ يَاءٌ مُخَفَّفَةٌ مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: الْقَاضِي وَالِدَاعِي، فَإِنَّ الْكُسْرَةَ عَلَى الْيَاءِ ثَقِيلَةٌ، وَيُسَمَّى مَا كَانَ هَكَذَا مَنْقُوصًا.

وَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مَحْكُومًا عَلَى مَوْضِعِهِ بِالْكَسْرِ، وَلَا تَكُونُ^(٦) فِيهِ الْكُسْرَةُ لَا ظَاهِرَةً وَلَا مُقَدَّرَةً، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِهِذَا وَبِتَابَّطٍ شَرًّا» لِرَجُلٍ اسْمُهُ تَابَّطٌ شَرًّا، وَ «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَبُوهُ كَرِيمٌ»، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ «هَذَا» وَ «تَابَّطٍ شَرًّا» وَ «أَبُوهُ كَرِيمٌ» مَبْنِيٌّ، وَقَدْ اقْتَضَى الْعَامِلُ وَهُوَ الْبَاءُ^(٧) أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا، فَلَا يُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ مَجْرُورٌ تَقْدِيرًا. إِذْ مَعْلُومٌ أَنَّهُ غَيْرُ مَجْرُورٍ لَفْظًا، بَلْ

(١) فِي (ع): «بِمُسْلِمَيْنِ».

(٢) قَوْلُهُ: «وِثْنَتَيْنِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) فِي (ع): «يَقْبَلُ».

(٤) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «مُفْرَدَةٌ».

(٥) فِي (ع): «الْكَسْرِ».

(٦) فِي (ع): «يَكُونُ».

(٧) فِي (ع): «رُبُّ». وَهُوَ غَلَطٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَجْلُّ وَأَكْرَمُ.

يُقَالُ فِيهِ وَكَذًا فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ إِذَا كَانَ الْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ^(١) فِي مَحَلِّ الْجَرِّ بِكَذَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).



(١) فِي (ع): «أَنَّهَا».

(٢) قَوْلُهُ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ» لَيْسَ فِي (ص).

[الحروف المشبهة بالفعل]

(النَّوعُ الثَّانِي حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْإِسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ، وَهِيَ سِتَّةُ أَحْرَفٍ إِنَّ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ (وَأَنَّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ (وَكَأَنَّ وَلَكِنَّ وَلَيْتَ وَلَعَلَّ). هَذِهِ الْحُرُوفُ الْعَامِلَةُ هَذَا الْعَمَلِ عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ تُلَقَّبُ بِالْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، يَدْخُلُ كُلُّ مِنْهَا عَلَى لَفْظَيْنِ، يَنْصِبُ^(١) أَحَدَهُمَا عَلَى أَنَّهُ اسْمُهُ - وَهَذَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمًا - وَيَرْفَعُ الْآخَرَ عَلَى أَنَّهُ خَبْرُهُ. وَهَذَا لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمًا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ اسْمًا غَيْرَ ظَرْفٍ، وَاسْمًا ظَرْفًا، وَجَارًا وَمَجْرُورًا، وَجُمْلَةً.

وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِالْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، لِأَنَّ كُلَّ يُشَابَهُ فِي الْمَعْنَى فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا؛ إِذْ كَانَ مَعْنَى «إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ: أَتَحَقَّقُ زَيْدًا قَائِمًا، وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ: أَتَحَقَّقُ قِيَامَ زَيْدٍ، لِأَنَّ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ تُؤَوَّلُ مَعَ مَا بَعْدَهَا بِالْمُفْرَدِ الْمَصْدَرِ^(٢)، بِخِلَافِ الْمَكْسُورَةِ. وَلِهَذَا أُوجِبُوا وَقُوعَ الْمَكْسُورَةِ فِي مَظَانِّ الْجُمَلِ، وَالْمَفْتُوحَةِ فِي مَظَانِّ الْمُفْرَدَاتِ الْمَصَادِرِ^(٣)، فَحَكَمُوا بِأَنَّ^(٤) الْوَاقِعَةَ

(١) فِي (ع): «تَنْصِبُ».

(٢) فِي (ع): «يُؤَوَّلُ مَا بَعْدَهَا بِالْمُفْرَدِ».

(٣) قَوْلُهُ: «الْمَصَادِرِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) فِي (ص): «بِأَنَّ إِنَّ».

ابْتِدَاءِ الْكَلَامِ لَفْظًا وَمَعْنَى، أَوْ مَعْنَى فَقَطْ، أَوْ بَعْدَ الْقَوْلِ الَّذِي لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الظَّنِّ، هِيَ الْمَكْسُورَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فَإِنَّ (إِنَّ) هُنَا وَقَعَتْ ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]^(١) فَإِنَّ (إِنَّ) هُنَا وَقَعَتْ ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ مَعْنَى - إِذْ لَا اعْتِدَادَ بِتَقْدِيمِ (أَلَا) عَلَيْهَا لَفْظًا، لِأَنَّهُ حَرْفٌ جِيءَ بِهِ لِاسْتِفْتَاحِ الْكَلَامِ - وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزَّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١١٥] إِذْ مَعْلُومٌ أَنَّ الْقَوْلَ هُنَا لَيْسَ بِمَعْنَى الظَّنِّ.

وَبِأَنَّ (أَنَّ) الْوَاقِعَةَ فِي مَحَلِّ الْفَاعِلِ أَوْ فِي مَحَلِّ الْمَجْرُورِ مَفْتُوحَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا﴾ [العنكبوت: ٥١] فَإِنَّ (أَنَا أَنْزَلْنَا) فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ لِ(يَكْفِهِمْ)^(٢)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [الحج: ٦].

وَمَعْنَى «لَيْتَ زَيْدًا قَائِمٌ»: أَتَمَنَّى زَيْدًا قَائِمًا، وَ «كَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ»: أُشَبَّهُهُ زَيْدًا بِالْأَسَدِ، وَ «لَعَلَّ الْقَاضِيَّ عَادِلٌ»: أَتَرَجَّي الْقَاضِيَّ عَادِلًا، وَ «غَابَ زَيْدٌ وَلَكِنَّ مَالَهُ حَاضِرٌ»: أَسْتَدْرِكُ أَنَّ مَالَهُ حَاضِرٌ.

ثُمَّ هَذِهِ أَمْثَلَةٌ دُخِلَ عَلَيْهَا عَلَى اسْمَيْنِ لَيْسَا بِظَرْفَيْنِ، فَ«زَيْدًا» فِي قَوْلِنَا: «إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ» مَنْصُوبٌ بِ«إِنَّ» الْمُسَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، وَ«قَائِمٌ» مَرْفُوعٌ بِهَا عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، وَكَذَا الْبَاقِي.

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا ظَرْفًا قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا خَلْفَكَ».

وَمِثَالُ كَوْنِهِ جَارًا وَمَجْرُورًا: «إِنَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ». لَكِنْ هَذَا قَوْلٌ مَجَازِيٌّ، فَإِنَّ الْخَبَرَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الظَّرْفُ الَّذِي هُوَ (خَلْفَكَ) وَالْجَارُ

(١) فِي (ع): ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ بِمَعْمُونٍ﴾ [الحجر: ٧٢].

(٢) فِي (ع): «يَكْفِهِمْ».

وَالْمَجْرُورُ^(١) الَّذِي هُوَ (فِي الدَّارِ)، وَهُوَ حَصَلَ أَوْ حَاصِلٌ مَثَلًا، وَ(خَلْفَكَ) وَ(فِي الدَّارِ) مَتَعَلِّقٌ بِهِ. وَعَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ يَكُونُ الْخَبَرُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً، وَهُوَ الرَّاجِعُ عِنْدَ الْحَذَاقِ، وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي يَكُونُ الْخَبَرُ اسْمًا مُفْرَدًا، وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ^(٢).

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ تَارَةً يُلقَّبُونَهَا بِالْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ، وَتَارَةً بِالْفِعْلِيَّةِ، وَتَارَةً بِالشَّرْطِيَّةِ، وَتَارَةً بِالظَّرْفِيَّةِ. وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ تَقَعُ خَبْرًا لِإِنَّ وَأَخْوَاتِهَا كَمَا يَقَعُ خَبْرًا لِلْمُبْتَدَأِ كَمَا سَنُشِيرُ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ.

فَمِثَالُ كَوْنِ الْخَبَرِ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا يَقُومُ» وَ «إِنَّ زَيْدًا قَامَ»، فَالْأَوَّلُ مِثَالُ الْفِعْلِيَّةِ الْمُضَارِعَةِ، وَالثَّانِي مِثَالُ الْفِعْلِيَّةِ الْمَاضِيَّةِ.

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً إِسْمِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا أَبُوهُ قَائِمٌ».

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً شَرْطِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا إِنْ تَكْرِمَ أَبَاهُ يُكْرِمَكَ».

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً ظَرْفِيَّةً مَا مِثْلُنَاهُ أَنفًا مِنْ قَوْلِنَا: «إِنَّ زَيْدًا فِي

الدَّارِ أَوْ خَلْفَكَ» كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ وَالْإِسْمِيَّةِ وَالشَّرْطِيَّةِ مَعَ خَبَرِهَا^(٣) وَالظَّرْفِيَّةِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِ(إِنَّ)^(٤) عَلَى أَنَّهَا خَبْرٌ لَهَا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ مَبْنِيَّةً^(٥) لَيْسَ لَهَا حَظٌّ مِنَ الْإِغْرَابِ، وَإِنَّمَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهَا كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «وَالْمَجْرُورُ» ليس في (ع).

(٢) الإنصاف للأبنازي ١٩٧/١ المسألة ٢٩. وانظر شرح الكافية الشافية ٥/٢٤٥.

(٣) قوله: «مَعَ خَبَرِهَا» ليس في (ص).

(٤) قوله: «بِإِنَّ» ليس في (ص).

(٥) قوله: «مَبْنِيَّةً» ليس في (ص).

تَكْمِيلٌ:

يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ عَلَى الْإِسْمِ إِذَا كَانَ الْخَبْرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا﴾ [المزمل: ١٢] ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: ٢٥-٢٦] فَإِنَّ «أَنْكَالًا» وَ «إِيَابَهُمْ» وَ «حِسَابَهُمْ» أَسْمَاءٌ «إِنَّ»، وَ «لَدَيْنَا» وَ «إِلَيْنَا» وَ «عَلَيْنَا» أَخْبَارُهَا. فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا وَلَا جَارًا وَ مَجْرُورًا^(١) فَلَا بَلْ يَجِبُ تَقْدِيمُ الْإِسْمِ عَلَى الْخَبْرِ.

تَنْبِيْهٌ:

مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَامِلَةٌ فِي الْإِسْمِ وَالْخَبْرِ اللَّذَيْنِ كَانَا فِي الْأَصْلِ مُبْتَدَأً وَخَبْرًا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْإِسْمِ هَذِهِ الْحُرُوفُ، وَأَمَّا الْخَبْرُ فَمُرْتَفِعٌ بِمَا كَانَ مُرْتَفِعًا بِهِ قَبْلَ دُخُولِ هَذِهِ الْحُرُوفِ^(٢). وَثَمَرَةُ الْخِلَافِ تَظَهَّرَ فِيهَا إِذَا قِيلَ: «إِنَّكَ وَزَيْدٌ ذَاهِبَانِ» بَرَفَ الْمَعْطُوفِ فَالْبَصْرِيُّونَ لَا يُجَوِّزُونَهُ، لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ (ذَاهِبَانِ) مَعْمُولًا لِعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ أَحَدُهُمَا لَفْظِيٌّ وَهُوَ (إِنَّ) وَالْآخَرُ مَعْنَوِيٌّ وَهُوَ (الْإِبْتِدَاءُ)، لِأَنَّ رَفَعَ الْمَعْطُوفِ عَلَى اسْمِ (إِنَّ) إِنَّمَا يَجُوزُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَحَلِّهِ، وَلَا يَخْفَى اسْتِحَالَةُ هَذَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ (ذَاهِبَانِ) مَعْمُولًا لِعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، لِأَنَّهُ خَبْرٌ لِ (إِنَّ) وَلِلْمَعْطُوفِ؛ إِذْ كُلُّ مِنْهُمَا يَفْتَقِرُ إِلَى خَبْرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ أَجَازُوهُ^(٣)، لِأَنَّهُ لَا عَمَلَ لِلْحَرْفِ^(٤) فِيهِ عِنْدَهُمْ، فَلَا يُفْضِي إِلَى إِعْمَالِ عَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فِيهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «وَلَا جَارًا وَمَجْرُورًا» ليس في (ع).

(٢) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٤٦٣/٢.

(٣) نسب المرادي في شرح الألفية ٢٢٧/١ إلى الكسائي إجازة العطف قبل الخبر مطلقًا، وإلى الفراء بشرط خفاء إعراب الاسم.

(٤) في (ع): «لِلْحُرُوفِ».

تَنْبِيهِ ثَانٍ:

عَلَامَةُ النَّصْبِ قَدْ تَكُونُ^(١) الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةَ - كَمَا فِي الْأَمْثِلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ -
 وَقَدْ تَكُونُ الْكَسْرَةَ الظَّاهِرَةَ، وَذَلِكَ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ نَحْوُ: «إِنَّ
 الْمُسْلِمَاتِ مُحْسِنَاتٍ». وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفَ كَمَا فِي الْأَسْمَاءِ السَّتِّ الْمُتَقَدِّمِ
 ذِكْرُهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوطِ تَقُولُ: «إِنَّ أَبَا زَيْدٍ حَاضِرٌ»، وَقَسْ عَلَيْهِ الْبَاقِي.
 وَقَدْ تَكُونُ الْيَاءَ، وَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ الْمُثَنَّى وَمَا أُلْحِقَ بِهِ وَالْمَجْمُوعِ جَمْعِ
 السَّلَامَةِ وَمَا أُلْحِقَ بِهِ، نَحْوُ: «إِنَّ الزَّيْدَيْنِ قَائِمَانِ» وَ «إِنَّ الزَّيْدَيْنِ قَائِمُونَ».
 وَالْفَرْقُ بَيْنَ لَفْظِي^(٢) التَّنْبِيهِ وَالْجَمْعِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا
 فِي حَالَةِ الْجَرِّ. وَإِنَّمَا يُعْرَفُ كَوْنُ كُلِّ مِنْهُمَا مَجْرُورًا مِنْ كَوْنِهِ مَنْصُوبًا بِالْعَامِلِ،
 فَإِنْ كَانَ الْعَامِلُ نَاصِبًا كَمَا فِيمَا نَحْنُ بِصَدِيدِهِ كَانَ الْإِسْمُ مَنْصُوبًا، وَإِنْ كَانَ
 الْعَامِلُ جَارًا كَمَا فِيمَا تَقَدَّمَ كَانَ الْإِسْمُ مَجْرُورًا، كَمَا أَنَّ الْإِسْمَ الَّذِي لَيْسَ
 بِمُنْصَرَفٍ إِنَّمَا يُعْرَفُ كَوْنُهُ مَنْصُوبًا مِنْ كَوْنِهِ مَجْرُورًا بِالنَّظَرِ إِلَى الْعَامِلِ، فَإِنْ
 كَانَ الْعَامِلُ نَاصِبًا كَانَ الْإِسْمُ مَنْصُوبًا، وَإِنْ كَانَ جَارًا كَانَ مَجْرُورًا.

وَقَدْ يَكُونُ الْإِسْمُ مَبْنِيًّا فَلَا يَظْهَرُ الْإِعْرَابُ فِيهِ، وَإِنَّمَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَى
 مَوْضِعِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨]. وَ(هَؤُلَاءِ)
 اسْمٌ إِنَّ لَكِنْ لَمْ يَظْهَرِ الْإِعْرَابُ فِي لَفْظِهِ، لِأَنَّهُ اسْمٌ إِشَارَةٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ،
 فَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ، فَيُقَالُ: (هَؤُلَاءِ) فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِأَنَّهُ اسْمٌ (إِنَّ)،
 وَ (قَوْمٌ) مَرْفُوعٌ بِأَنَّهُ خَبَرٌ (إِنَّ)، وَلَا يُؤْمِنُونَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِأَنَّهُ صِفَةٌ قَوْمٍ.

وَعَلَامَةُ رَفْعِ الْإِسْمِ قَدْ تَكُونُ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي كَثِيرٍ مِنَ
 الْأَمْثِلَةِ السَّابِقَةِ - وَقَدْ تَكُونُ (الْوَاوُ)، وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ السَّتِّ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا

(١) فِي (ع): «يَكُونُ».

(٢) فِي (ص): «لَفْظٌ».

مَعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ شَرْطِ كَوْنِ (ذِي) بِمَعْنَى صَاحِبٍ، وَكَوْنِ الْخَمْسَةِ الْبَاقِيَةِ مُكَبَّرَةً وَمُضَافَةً إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا أَبُو عَمْرٍو وَأَخُو بَكْرٍ وَحَمُو خَالِدٍ»، وَ «إِنَّ التَّاجِرَ ذُو مَالٍ» وَكَذَا الْبَاقِي، وَفِي الْإِسْمِ^(١) الْمَجْمُوعِ جَمْعَ السَّلَامَةِ، نَحْوُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُسْلِمُونَ». وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفُ وَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ الْمُثْنَى، نَحْوُ: «إِنَّ الزَّيْدَيْنِ عَالِمَانٍ». وَقَدْ تَكُونُ الضَّمَّةُ مُقَدَّرَةً إِمَّا لِتَعَدُّرِ ظُهُورِهَا، وَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ الْمَقْصُورِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا فَتَى»، أَوْ لِاسْتِثْقَالِهَا وَذَلِكَ فِي الْإِسْمِ الْمُنْقُوصِ، نَحْوُ: «إِنَّ الْحَاكِمَ قَاضٍ».

وَقَدْ يَكُونُ الْإِسْمُ مَبْنِيًّا فَلَا يَظْهَرُ فِيهِ الرَّفْعُ، فَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا هَذَا الْعَالِمُ». فَزَيْدًا مَنْصُوبٌ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، وَ(هَذَا) مَرْفُوعٌ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، لَكِنْ لَمْ يَظْهَرْ الْإِعْرَابُ فِيهِ لَفْظًا وَلَا يُقَدَّرُ فِيهِ، لِكَوْنِهِ مَبْنِيًّا، فَيُحْكَمُ بِالرَّفْعِ عَلَى مَوْضِعِهِ، فَيُقَالُ: هُوَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا. وَأَمَّا رَفْعُ (الْعَالِمِ) فِي هَذَا الْمِثَالِ فَعَلَى كَوْنِهِ تَابِعًا لِهَذَا صِفَةً لَهُ.

تَنْبِيهُ ثَالِثٌ:

رُبَّمَا اخْتَلَجَ فِي ذَهْنِكَ أَنَّهُ يُقَالُ: يَنْبَغِي أَنْ يَعُدُّوا هَذِهِ الْحُرُوفَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، لِأَنَّهُمْ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّهَا مُشَبَّهَةٌ بِالْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ بِنَفْسِهِ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ، وَهُوَ يَسْتَلْزِمُ ظَاهِرًا أَنَّهَا إِنَّمَا عَمِلَتْ بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ عَلَيْهِ، لِشَبَّهَاتِهَا بِهِ.

وَجَوَابُهُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ، لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ صِحَّةِ الْقِيَاسِ أَنْ يَكُونَ الْمَقْيَسُ عَلَيْهِ سَابِقًا وَجُودُهُ عَلَى الْمَقْيَسِ، وَظَنُّ هَذَا غَيْرُ مُتَحَقِّقٍ هُنَا فَضْلًا عَنْ عِلْمِهِ، فَلَا يُعَدَّلُ بِهِ عَمَّا هُوَ الْأَصْلُ فِي ثُبُوتِ الْعَمَلِ لِلْعَامِلِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ

(١) فِي (ص): «اسم».

مُسْتَبَدًّا بِذَلِكَ ابْتِدَاءً، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّنْزِيلِ إِلَى تَمْثِيلَةِ الْقِيَاسِ فِي الْأَحْكَامِ
 اللَّغَوِيَّةِ، وَإِلَّا فَالْجَمُّ الْغَفِيرُ عَلَى مَنْعِهِ فِيهَا عَلَى مَا عُرِفَ فِي فَنَّ الْأُصُولِ، وَإِذَا
 فَقَوْلُهُمْ: إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَمِلَتْ لِمُشَابَهَتِهَا بِالْفِعْلِ لَيْسَ ابْتِدَاءً لِلْعِلَّةِ الَّتِي حَدَّثَ
 بِهَا^(١) ذَلِكَ الْحُكْمُ، بَلْ مُجَرَّدُ إِبَانَةٍ^(٢) لِحِكْمَةٍ وَاضِعِهَا حَيْثُ وَضَعَهَا عَامِلَةٌ
 ذَلِكَ الْعَمَلِ، وَإِنَّهُ لَمْ يُلْغِ اعْتِبَارَ الْمُنَاسَبَةِ بِالْكُلِّيَّةِ فِي أَوْضَاعِهِ الْمُتَشَابِهَةِ. وَهَذَا
 تَحْقِيقٌ عَزِيزٌ لَا أَرَاهُ مَسْطُورًا فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ أَعَانَنَا عَلَيْهِ النَّظَرُ فِي عِلْمِ
 آخَرَ فَاغْتَنِمَهُ مَوْفَرًا. وَإِنَّهُ غَايَةٌ مَا يُمَكِّنُ دَفْعَ هَذَا الْإِيرَادِ بِهِ^(٣).



(١) في (ع): «التي بها حدث لها».

(٢) في (ع): «بل مجردا إبانة».

(٣) قوله: «وإنه غاية ما يمكن دفع هذا الإيراد به» ليس في (ع).

[(ما) و(لا) المشبهتان بـ(ليس)]

النُّوعُ الثَّلَاثُ: حَرْفَانِ يَرْفَعَانِ الْإِسْمَ وَيَنْصِبَانِ الْخَبَرَ، وَهُمَا «مَا» وَ «لَا» الْمُشَبَّهَتَانِ بِ«لَيْسَ» يَعْنِي لَيْسَ يَقْتَضِي اسْمًا وَخَبْرًا يَعْمَلُ فِي الْإِسْمِ الرَّفْعَ وَفِي الْخَبْرِ النَّصْبَ، وَ(مَا) وَ(لَا) أَشْبَهَاهَا، فَأَكْسَبَهُمَا الشَّبَهُ بِهَا فِي نَظَرِ الْوَاضِعِ اقْتِضَاءَهُمَا اسْمًا وَخَبْرًا يَعْمَلَانِ فِيهِمَا هَذَا الْعَمَلَ، فَوَضَعَهُمَا كَذَلِكَ.

وَيَبَيِّنُ وَجْهَ مُشَابَهَتَيْهِمَا (لَيْسَ): أَمَّا (مَا) فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ، وَتَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ وَعَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ، وَتَدْخُلُ (الْبَاءُ) فِي خَبَرِهَا كَمَا أَنَّ (لَيْسَ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «مَا زَيْدٌ حَاضِرًا» وَ «مَا رَجُلٌ ذَاهِبًا» وَ «مَا بَكْرٌ بِجَالِسٍ»، وَلَكَ أَنْ تُقَيِّدَ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ بِ(الْآنَ)، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُقَيِّدَ بِ(غَدًا) كَمَا تَقُولُ: «لَيْسَ زَيْدٌ حَاضِرًا» وَ «لَيْسَ رَجُلٌ ذَاهِبًا» وَ «لَيْسَ بَكْرٌ بِجَالِسٍ»، وَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي تَقْيِيدِهِ بِ(الْآنَ) لَا بِ(غَدًا).

وَأَمَّا (لَا) فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهَا لِلنَّفْيِ وَاللُّحُولِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ، وَدُخُولِ (الْبَاءِ) عَلَى خَبَرِهَا لَا غَيْرَ إِذْ لَا تَدْخُلُ إِذَا كَانَتْ عَامِلَةً هَذَا الْعَمَلَ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ بَلْ عَلَى النَّكِرَةِ، وَلَا تَكُونُ لِنَفْيِ الْحَالِ بَلْ لِنَفْيِ الْإِسْتِقْبَالِ، فَتَقُولُ: «لَا رَجُلٌ حَاضِرًا» وَ «لَا أَحَدٌ فِي الدَّارِ»، وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: (غَدًا).

وَلِهَذَا كَانَ عَمَلُهَا أَقَلَّ مِنْ عَمَلِ (مَا)، بَلِ ادَّعَى ابْنُ الْحَاجِبِ فِي كَافِيَّتِهِ^(١) أَنَّ عَمَلَ (لَا) عَمَلَ (لَيْسَ) شَاذٌ. لَكِنَّ الْحَقَّ الْأَوَّلُ إِنْ أَرَادَ الشُّذُودَ قِيَاسًا أَوْ اسْتِعْمَالَ أَوْ قِيَاسًا وَاسْتِعْمَالَ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْهُ بِوَجْهِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ، بَلْ بِمَعْنَى أَنَّهُ قَلِيلٌ؛ فَإِنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي أَمَالِي الْمَسَائِلِ الْمُتَفَرِّقَةِ^(٢) أَنَّ الشَّاذَّ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا الْقَلِيلُ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَنْبِيهَاتٌ:

الأوّل: (مَا) إِنَّمَا تَعْمَلُ عَمَلَ لَيْسَ بِشَرْوِطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ خَبَرُهَا عَلَى اسْمِهَا، فَإِنْ تَقَدَّمَ بَطَلَ عَمَلُهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لَمْ يَهَمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ [النساء: ١٥٧].

ثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ بَاقِيًا إِذْ لَا عَمَلَ لَهَا عِنْدَ زَوَالِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اسْمِهَا بِ(إِنْ)، فَإِنْ فُصِّلَ بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمَا إِنْ طَبْنَا جُبْنَ، وَلَكِنْ مَنَايَنَا وَدَوْلَةَ آخِرِنَا^(٣)

رَابِعُهَا: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ مَعْمُولُ خَبَرِهَا عَلَى اسْمِهَا، وَالْحَالُ أَنْ مَعْمُولَ خَبَرِهَا غَيْرُ ظَرْفٍ وَغَيْرُ جَارٍّ وَمَجْرُورٍ، فَإِنْ تَقَدَّمَ وَهُوَ كَذَلِكَ^(٤) بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ سَيَّوِيهِ:

[الظوبل]

(١) ص ١٧.

(٢) يَعْنِي بِهِ أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ الَّذِي أَجَابَ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ مُتَفَرِّقَةٍ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ. وَقَدْ قَرَنَ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالشَّاذِّ فِي مَوْضِعَيْنِ ٧١٣/٢، ٧١٤/٢.

(٣) قائله: فَرَوْهُ بَنُ مُسِينِكَ. أوردته المُرَادِيُّ فِي «الْجَنَى الدَّانِي» ٣٢٧.

(٤) فِي (ص): «وَالْحَالُ أَنْ مَعْمُولَ الْخَبَرِ كَذَلِكَ».

وَقَالُوا: تَعَرَّفَهَا الْمَنَازِلَ مِنْ مِني وَمَا كُلُّ مَنْ وَافَى مِنْي أَنَا عَارِفٌ^(١)
وَأِنْ^(٢) تَقَدَّمَ مَعْمُولُ الْخَبَرِ، وَالْمَعْمُولُ^(٣) ظَرْفٌ أَوْ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ^(٤)، لَمْ
يَبْطُلِ الْعَمَلُ، كَقَوْلِكَ: «مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ مُقِيمًا»، وَ «مَا فِي الدَّارِ عَمْرٌو جَالِسًا».

التَّيْبَةُ الثَّانِيَةُ:

(لا) إِنَّمَا تَعْمَلُ عَمَلٌ (لَيْسَ) عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْقَصْدُ
بِهَا النَّفْيَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِغْرَاقِ، لِأَنَّهَا حِينئِذٍ تُشَابَهُ (لَيْسَ)، فَأَمَّا إِذَا كَانَ
الْمَقْصُودُ مِنْهَا النَّفْيَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِغْرَاقِ فَلَا تُسَمَّى حِينئِذٍ (لَا الْمُشَابَهَةَ
لِلَيْسَ) بَلْ (لَا لِنَفْيِ الْجِنْسِ)، وَأَسْمُهَا حِينئِذٍ إِذَا كَانَ نَكْرَةً وَلَمْ يَكُنْ مُضَافًا وَلَا
مُشَابَهًُا لِلْمُضَافِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]
وَ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [الصفات: ٣٥].

ثُمَّ فَائِدَةٌ تَقْيِيدُهُ (مَا) وَ (لَا) بِكَوْنِهِمَا الْمُشَبَّهَتَيْنِ بِلَيْسَ نَفْيٍ هَذَا الْعَمَلِ لَهُمَا
إِذَا لَمْ يَكُونَا كَذَلِكَ، مِثْلُ أَنْ تَكُونَ (مَا) مَصْدَرِيَّةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ
عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ١١٨]، أَيْ: بِرُحْبِهَا، أَوْ مَوْضُوعَةً نَحْوُ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾ [الشمس: ٥]، أَيْ: وَالَّذِي بَنَاهَا - فَإِنَّ (مَا) بِهَذَيْنِ
الِإِعْتْيَارَيْنِ لَا عَمَلَ لَهَا أَضْلًا - أَوْ تَكُونَ (لَا) لِنَفْيِ الْجِنْسِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ عَامِلَةً
هَذَا الْعَمَلِ - وَقَدْ أَشْرْنَا الْآنَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ كَيْفِيَّةِ عَمَلِهَا - أَوْ لِلنَّهْيِ فَإِنَّهَا حِينئِذٍ
تَكُونُ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ لَا الْأَسْمَاءِ كَمَا سَيَأْتِيكَ بَيَانُهُ مُسْتَوْفَى، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ
مِنْ أَقْسَامِهِمَا.

(١) قائله: مُزَاجِمُ بْنُ الْحَارِثِ الْعُقَيْلِيُّ. الْكِتَابُ ١/٧٢-١٤٦، وَشَرَحُ أُنْبِيَاتِ سَيَبَوَيْهِ

لِلسِّيْرَافِيِّ ١/٣٣، وَمُعْنَى اللَّيْبِ ٩١٠، وَشَرَحُ التَّضْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ ١/٢٦٦.

(٢) فِي (ع): «فَإِنْ».

(٣) فِي (ع): «وَهُوَ».

(٤) قَوْلُهُ: «وَمَجْرُورٌ» لَيْسَ فِي (ع).

التنبيه الثالث:

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ عَمَلِيهِمَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَذَهَبَ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى
أَنَّهُمَا لَا يَعْمَلَانِ شَيْئًا، بَلِ الْجُزْآنِ بَعْدَهُمَا مَرْفُوعَانِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ،
وَالأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ^(١)، وَعَلَيْهِ وَرَدَ الْكَلَامُ الْفَصِيحُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾
[يوسف: ٣١] ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ﴾ [المجادلة: ٢] ﴿مَا هُمْ بِبَلِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦].

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطويل]

تَعَزَّ، فَلَا شَيْءٌ عَلَى الْأَرْضِ بَاقِيَا وَلَا وَرَزٌ مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَاقِيَا^(٢)

وَقَالَ سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ: [الطويل]

فَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ لَا ذُو شَفَاعَةٍ بِمُعْنٍ فَتِيلاً عَنِ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ^(٣)

التنبيه الرابع:

قَدْ عُرِفَ مِنَ التَّحْقِيقِ الْمُتَقَدِّمِ أَنْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ الْعَوَامِلِ
الْقِيَاسِيَّةِ، وَأَنْ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ الْمُسَبَّهَاتِنِ^(٤) بَلِيسَ إِبَانَةً مَا بِهِ حَدَثَ لَهُمَا^(٥)
هَذَا الْعَمَلُ. فَلَا يَذْهَبَنَّ بِكَ الْوَهْمُ عَنْ غَيْرِ هَذَا^(٦)، فَيَكُونَ مِنْ بَعْضِ الْأَوْهَامِ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) كذا. فَإِذَا كَانَ يَعْنِي بِالصَّحِيحِ مَا يُقَابِلُ الْخَطَأَ فِي قَوْلِهِ إِشْكَالًا، لِأَنَّ مَا كَانَ لُغَةً لَا يُحْطَأُ، وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ الْمُفَاضَلَةَ فَالْأَمْرُ فِيهِ سَعَةٌ.

(٢) قَائِلُ الْبَيْتِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، الْجَنَى الدَّانِي ٢٩٢، وَشَرَحُ التَّسْهِيلِ ٣٧٦/١، وَشَرَحُ أَبِيَاتِ مُعْنِي اللَّيْبِ ٣٧٧/٤.

(٣) قَائِلُ الْبَيْتِ سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ. شَرَحُ التَّسْهِيلِ ٣٧٦/١، وَشَرَحُ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّاطِمِ ١٠٥. وَانظُرْ شَرَحَ أَبِيَاتِ مُعْنِي اللَّيْبِ ٣٨٢/٤.

(٤) كذا فِي النُّسَخَتَيْنِ بِإِبْقَاءِ الْأَلْفِ فِي الْمُثَنَّى الْمَجْرُورِ. وَهِيَ لُغَةٌ لِيَعْضِ الْعَرَبِ.

(٥) قَوْلُهُ: «لَهُمَا» لَيْسَ فِي (ع).

(٦) قَوْلُهُ: «عَنْ غَيْرِ هَذَا» لَيْسَ فِي (ع).

[الحروف الناصبة للاسم]

(النُّوعُ الرَّابِعُ حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْإِسْمَ فَقَطْ)، أَي: لَا تَعْمَلُ فِي شَيْءٍ سِوَى الْإِسْمِ، وَإِذَا عَمِلَتْ فِيهِ فَلَا تَعْمَلُ فِيهِ شَيْئًا سِوَى النَّصْبِ، وَ(هِيَ سَبْعَةٌ أَحْرَفٍ) أَحَدُهَا (الْوَاوُ بِمَعْنَى مَعَ) أَي: مُسَمَّى الْوَاوِ، وَهُوَ (و).

وَهَذَا الْإِسْمُ الْمَنْصُوبُ بَعْدَهَا يُسَمَّى بِالْمَفْعُولِ مَعَهُ. مِثَالُهُ: «اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةَ» فَاسْتَوَى: فِعْلٌ مَاضٍ، وَالْمَاءُ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَالْخَشْبَةَ مَنْصُوبٌ بِالْوَاوِ لِأَنَّ الْوَاوَ هُنَا بِمَعْنَى (مَعَ) إِذِ التَّقْدِيرُ مَعْنَى: اسْتَوَى الْمَاءُ مَعَ الْخَشْبَةِ. وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ الْمَذْكُورَةَ هِيَ النَّاصِبَةُ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةَ» بِغَيْرِ وَاوٍ لَمْ يَصِحَّ. وَهَذَا مَذْهَبٌ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُصَنِّفُ^(١)، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَالِدَّلِيلُ الْمَذْكُورُ مَنْقُوضٌ بِهَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ مِثْلًا: «فَعَدْتُ زَيْدًا» وَيَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: «أَفْعَدْتُهُ»، وَلَا قَائِلَ أَنَّ الْهَمْزَةَ هِيَ الْعَامِلَةُ فِي زَيْدِ النَّصْبِ. وَالْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْعَامِلَ فِي هَذَا الْإِسْمِ الْمَنْصُوبِ بَعْدَ الْوَاوِ النَّصْبِ الْفِعْلُ الَّذِي قَبْلَهَا بِوَاسِطَةِ (الْوَاوِ) كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ أَوْ مَا فِيهِ^(٢) مَعْنَى الْفِعْلِ كَمَا فِي قَوْلِكَ: «الْمَاءُ مُسْتَوٍ وَالْخَشْبَةَ»،

(١) الْجُمْلُ لِلْجَرَجَانِيِّ ٢٠.

(٢) قَوْلُهُ: «مَا فِيهِ» لَيْسَ فِي (ع).

وَهِيَ ^(١) مُصَحَّحَةٌ وَصُولِ الْفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ ^(٢) إِلَى مَا بَعْدَهَا كَهَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ فِيمَا مَثَّلْنَا ^(٣). وَلِهَذَا اشْتَرَطُوا فِي تَسْمِيَةِ الْإِسْمِ الْمَنْصُوبِ بَعْدَهَا مَفْعُولًا مَعَهُ كَوْنَهَا مَسْبُوقَةً بِفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ وَحُرُوفِهِ - كَمَا مَثَّلْنَا - أَوْ مَعْنَى الْفِعْلِ دُونَ حُرُوفِهِ، نَحْوُ: «حَسْبُكَ وَزَيْدًا دِرْهَمٌ» إِذِ التَّقْدِيرُ: كَأَفِيكَ مَعَ زَيْدٍ دِرْهَمٌ. وَإِنَّمَا قَيَّدَ (الْوَاوُ) بِكَوْنِهَا بِمَعْنَى (مَعَ)، لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ بِمَعْنَى (مَعَ) لَمْ يَكُنْ لَهَا عَمَلٌ بِالِاتِّفَاقِ، كَقَوْلِكَ: «جَاءَ زَيْدٌ يَوْمَ السَّبْتِ وَعَمَرُو يَوْمَ الْخَمِيسِ» إِذْ مُحَالٌ أَنْ تَكُونَ (الْوَاوُ) هُنَا بِمَعْنَى (مَعَ) فَعَمَرُو مَرْفُوعٌ بِجَاءَ تَبَعًا لِزَيْدٍ اتِّفَاقًا.

(و) ثَانِيهَا (إِلَّا) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالتَّشْدِيدِ (فِي الْإِسْتِثْنَاءِ). اعْلَمْ أَنَّ الْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا إِمَّا مُتَّصِلٌ - وَهُوَ مَا كَانَ بَعْضًا مِنْ كُلِّ، نَحْوُ: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا» فَإِنَّ زَيْدًا بَعْضٌ مِنْ كُلِّ وَهُوَ الْقَوْمُ - وَإِمَّا مُنْتَطِعٌ، وَهُوَ مَا لَيْسَ بِبَعْضٍ مِنْ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، نَحْوُ: «جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا» فَإِنَّ الْحِمَارَ لَيْسَ بَعْضًا مِنَ الْقَوْمِ.

وَالْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا الْمُتَّصِلُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُفْرَعًا. وَهُوَ الَّذِي يُحذفُ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَقُومُ الْمُسْتَثْنَى مَقَامَهُ فِي إِعْرَابِهِ، وَهَذَا الْعَامِلُ فِيهِ مَا كَانَ عَامِلًا فِي الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ لَا (إِلَّا) بِالِاتِّفَاقِ مِنَ الْمُصَنَّفِ وَغَيْرِهِ. مِثَالُهُ: «مَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدٌ» وَ «مَا رَأَيْتُ إِلَّا زَيْدًا» وَ «مَا مَرَرْتُ إِلَّا بِزَيْدٍ». فَزَيْدٌ مَرْفُوعٌ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ بِ (جَاءَنِي)، وَمَنْصُوبٌ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي بِ (رَأَيْتُ)، وَمَجْرُورٌ فِي الْمِثَالِ الثَّلَاثِ بِ (الْبَاءِ)، كَأَنَّهُ قِيلَ: جَاءَنِي زَيْدٌ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ مَحذُوفٌ فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ، وَأَعْطِيَ إِعْرَابَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ لِلْمُسْتَثْنَى، لِأَنَّ عِبَارَتَهَا تُعْطَى فِي الْمَعْنَى: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا

(١) فِي (ع): «فَهِيَ».

(٢) قَوْلُهُ: «أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) انظُرْ شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ١/٣٢٩-٣٣٠.

زَيْدٌ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا إِلَّا زَيْدًا، وَمَا مَرَرْتُ بِأَحَدٍ إِلَّا بِزَيْدٍ. فَحُذِفَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ وَوُجَّهَ الْعَامِلُ إِلَى الْمَذْكُورِ بَعْدَ (إِلَّا)، فَكَسَاهُ إِعْرَابَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ. وَنَظِيرُ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ مِنَ التَّنْزِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وَ ﴿إِنْ تَبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]، ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨].

وَتَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَثْنَى غَيْرَ مُفْرَغٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُحْذَفْ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَوُجَّهَ الْعَامِلُ فِيهِ إِلَى الْمُسْتَثْنَى. وَهَذَا إِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى غَيْرَ مُقَدَّمٍ عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَهُوَ مُسْتَثْنَى مِنْ كَلَامٍ غَيْرِ مُوجِبٍ. وَالْكَلامُ الَّذِي لَيْسَ بِمُوجِبٍ: مَا دَخَلَهُ نَفْيٌ أَوْ نَهْيٌ أَوْ اسْتِفْهَامٌ، فَيَجُوزُ فِيهِ الْإِعْرَابُ^(١) عَلَى الْبَدَلِ وَهُوَ الرَّاجِعُ وَالنَّصْبُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ. مِثَالُ^(٢) النَّفْيِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] قَرَأَ الْجَمَاعَةُ إِلَّا ابْنَ عَامِرٍ: (إِلَّا قَلِيلٌ) بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الَّذِي هُوَ الْوَاوُ فِي «فَعَلُوهُ»، وَهُوَ الْوَجْهُ الرَّاجِعُ^(٣)، لِأَنَّ الْمَعْنَى: فَعَلَهُ قَلِيلٌ مِنْهُمْ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: (إِلَّا قَلِيلًا) بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ^(٤).

وَمِثَالُ الْإِسْتِفْهَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى رَفْعِ (إِلَّا اللَّهُ) عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْمُسْتَثْنَى فِيهِ (يَغْفِرُ) الرَّاجِعُ إِلَى مَنْ. وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قُرَّانًا لَجَازَ أَنْ يُقْرَأَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ.

وَمِثَالُ النَّهْيِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَلْنَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا نَكْرًا﴾ [هود: ٨١]

(١) فِي (ع): «الرَّفْعُ».

(٢) فِي (ع): «وَمِثَالٌ».

(٣) قَوْلُهُ: «الرَّاجِعُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) الدُّرُّ الْمَصُونُ ٢٢/٤، وَالْكَشَافُ ٥٣٠/١.

قَرَأَ: (امْرَأَتُكَ) بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (أَحَدِ) ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَقَرَأَ
الْبَاقُونَ: (امْرَأَتُكَ) بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ^(١).

وَإِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مُقَدَّمًا عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ وَجَبَ النَّصْبُ، كَقَوْلِ
الشَّاعِرِ:

وَمَا لِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شِيعَةً وَمَا لِي إِلَّا مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبُ^(٢)
فَإِنَّ (آلَ أَحْمَدَ) مُسْتَثْنَى مِنْ (شِيعَةً)، وَ (مَشْعَبَ الْحَقِّ) مُسْتَثْنَى مِنْ
مَشْعَبُ، وَكِلَاهُمَا مُقَدَّمَانِ عَلَيْهِمَا.

وَإِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا مُسْتَثْنَى مِنْ كَلَامٍ مُوجِبٍ - وَهُوَ مَا خَلَا عَنِ
النَّفْيِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ - وَجَبَ النَّصْبُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَيْتَ فِيهِمْ أَلْفَ
سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤].

وَالْمُسْتَثْنَى الْمُنْقَطِعُ بِإِلَّا إِنْ تَصَوَّرَ اتِّصَالَهُ بِوَجْهِ مِنَ الْمَجَازِ، كَأَنْ يُجْرَى مَا
يَتَّبِعُ الشَّيْءَ مُجْرَى الشَّيْءِ، نَحْوُ: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا» لِأَنَّهُ يُتَصَوَّرُ أَنْ يُجْعَلَ
مِنْ جُمْلَتِهِمْ مَجَازًا، لِأَنَّهُ مِنْ تَوَابِعِهِمْ، فَالنَّصْبُ فِيهِ وَاجِبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ،
وَبَنُو تَمِيمٍ يُجَوِّزُونَ فِيهِ الرَّفْعَ عَلَى الْبَدَلِ، وَإِنْ لَمْ يُتَصَوَّرْ اتِّصَالُهُ بِوَجْهِ مِنَ الْمَجَازِ
فَلَا يُجَوِّزُونَ إِلَّا النَّصْبَ إِجْمَاعًا نَحْوُ: «جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ».

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا كَانَ مَنْصُوبًا مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ عَلَى
الِاسْتِثْنَاءِ مَاذَا يَكُونُ الْعَامِلُ فِيهِ؟ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالٍ شَتَّى، وَالَّذِي
نَذَكَّرُهُ هُنَا قَوْلَانِ:

(١) انظر المبسوط في القراءات العشر ٢٤١.

(٢) هُوَ لِلْكَمِينِ فِي دِيَوَانِهِ مِنْ قَصِيدَةِ هَاشِمِيَّةٍ ٥١٧، وَشَرَحَ الْمُفْضَلُ لِابْنِ يَعْيشَ ٥٢/٢.
- تَوْضِيحٌ: لِأَنَّهُ قَبْلَ تَقَدُّمِ الْمُسْتَثْنَى كَانَ فِيهِ وَجْهَانِ: الْبَدَلُ وَالنَّصْبُ؛ وَالْبَدَلُ هُوَ الْوَجْهُ
الْمُخْتَارُ وَالنَّصْبُ جَائِزٌ عَلَى أَضَلِّ الْبَابِ، فَلَمَّا تَقَدَّمَ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ امْتَنَعَ
الْبَدَلُ الَّذِي هُوَ الرَّاجِحُ وَتَعَيَّنَ النَّصْبُ.

الأول: أَنَّهُ (إِلَّا)، وَاسْتُدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِاخْتِصَاصِهَا بِالْأَسْمَاءِ غَيْرِ مَنْزَلَةٍ مِنْهَا مَنْزَلَةَ الْجُزْءِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ عَامِلٌ^(١) كَمَا وَأَخْوَاتِهَا. وَهَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ^(٢)، وَبِهِ قَالَ الْمُصَنِّفُ، وَاخْتَارَهُ^(٣) ابْنُ مَالِكٍ^(٤) وَنَسَبَهُ إِلَى سِبَبِيهِ وَالْمُبَرِّدِ^(٥).

الثاني: إِنَّهُ الْفِعْلُ الْمُتَقَدِّمُ أَوْ مَا جَرَى مَجْرَاهُ. وَعَلَى هَذَا جُلُّ النَّحْوِيِّينَ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ: وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ^(٦). وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيْهُ:

قَدْ عَرَفْتَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ مَا الْمَوْجِبُ لِتَقْيِيدِهِ (إِلَّا) فِي عَمَلِهَا النَّصْبِ بِقَوْلِهِ: «فِي الْإِسْتِثْنَاءِ» فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ بَعْدَهَا أَسْمَاءُ مَرْفُوعَاتٍ إِمَّا عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ الرَّجْحَانِ، لَكِنْ رَفَعُهُمَا لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِثْنَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ. وَثُمَّ دَاعٍ آخَرَ أَيْضًا أَوْجَبَ هَذَا التَّقْيِيدَ، وَهُوَ أَنَّ (إِلَّا) قَدْ تَقَعُ صِفَةً لِمَا قَبْلَهَا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَا بَعْدَهَا تَابِعًا لِمَا قَبْلَهَا فِي الْإِعْرَابِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى حَقِيقَتِهَا حِينَئِذٍ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] فَإِنَّ (إِلَّا) هُنَا بِمَعْنَى (غَيْرُ) وَهُوَ صِفَةٌ لِآلِهَةٍ. فَلِهَذَا كَانَ الْإِسْمُ الَّذِي بَعْدَهَا وَهُوَ (اللَّهُ) تَابِعًا لِمَا قَبْلَهَا وَهُوَ (آلِهَةٌ) فِي الْإِعْرَابِ، وَهُوَ الرَّفْعُ إِذِ الْمَعْنَى: لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ غَيْرُ اللَّهِ، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي هَذِهِ

(١) انظر شرح ابن الناظم ٢١٤.

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٤٧/٢.

(٣) في (ع): «وَارْتَضَاهُ».

(٤) شرح التسهيل ٢٧١/٢.

(٥) التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ١٨٩/٨. وانظر شرح الرضي على الكافية ٨٠/٢.

(٦) شرح ابن عقيل ٢١١/٢.

الآيَةِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ كَمَا قُرِّرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ. فَالتَّقْيِيدُ أَغْلَقَ عَنْهُ أَبُو بَابَا مِنْ النَّقُوضِ فَتَأَمَّلْ.

(و) ثَالِثُهَا (يَا)، (و) رَابِعُهَا (أَيَا) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، (و) خَامِسُهَا (هَيَا) بِفَتْحِ الْهَاءِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، (و) سَادِسُهَا (أَي) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ عَلَى وَزْنِ كَي، (و) سَابِعُهَا (الْهَمْزَةُ) أَي: مُسَمَّاهَا وَهُوَ (أ) بِالْفَتْحِ. وَهَذِهِ الْحُرُوفُ تُسَمَّى حُرُوفَ النَّدَاءِ، وَالْإِسْمُ الدَّاخِلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا يُسَمَّى الْمُنَادَى، وَهُوَ مَنْصُوبٌ لَفْظًا إِنْ كَانَ اسْمًا غَيْرَ مَقْصُورٍ نَكِرَةً مَحْضَةً، كَقَوْلِ الْأَعْمَى: «يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي»، أَوْ مُضَافًا نَحْوُ: «يَا صَاحِبَ عَمْرٍو»، أَوْ مُشَابِهًا لِلْمُضَافِ كَ «يَا حَسَنًا وَجْهَهُ»، وَ «يَا ضَارِبًا عَبْدَهُ»، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠] - وَوَجْهُ مُشَابِهَةٌ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِلْمُضَافِ أَنَّهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِهَا شَيْءٌ هُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهَا الْمَقْصُودِ كَمَا أَنَّهُ تَعَلَّقَ بِالْمُضَافِ ^(١) شَيْءٌ هُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ الْمَقْصُودِ، وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ - وَمَنْصُوبٌ مَحَلًّا إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ، وَهُوَ الْمَفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ.

فَالْمَفْرَدُ الصَّحِيحُ وَالْجَمْعُ الْمَكْسَرُ وَالْمَجْمُوعُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ يُبْنَى عَلَى الضَّمَّةِ، فَتَقُولُ: «يَا زَيْدٌ» وَ «يَا رَجَالٌ» وَ «يَا مُسْلِمَاتٌ».

وَالْمَقْصُورُ وَالْمَنْقُوضُ يُبْنَى ^(٢) عَلَى ضَمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ، نَحْوُ: «يَا مُعْطِي» وَ «يَا مُعْطَى» - فَإِنَّ الضَّمَّةَ فِي الْأَوَّلِ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي الثَّانِي مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْأَلِفِ - وَالْمُثَنَّى يُبْنَى عَلَى الْأَلِفِ، نَحْوُ: «يَا زَيْدَانِ»، وَجَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ يُبْنَى عَلَى الْوَاوِ، نَحْوُ: «يَا مُسْلِمُونَ».

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَفَ ^(٣) فِي النَّاصِبِ لَهُ عَلَى كُلِّ مَنْ

(١) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «أَنَّهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِهَا».

(٢) فِي (ع): «يُبْنَى».

(٣) فِي (ع): «اخْتَلَفَتْ».

التَّقْدِيرَيْنِ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ حَرْفُ النَّدَاءِ^(١)، لِأَنَّ مَعْنَاهُ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَلِأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِهِ حَرْفُ الْجَرِّ فِي قَوْلِكَ: «يَا لَزَيْدٍ»، وَحَرْفُ الْجَرِّ لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْفِعْلِ أَوْ مَا عَمِلَ عَمَلَهُ، وَهُوَ اخْتِيَارِ الْمُصَنِّفِ^(٢)، وَذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ فِعْلٌ مَحذُوفٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِظْهَارُهُ^(٣)، نَحْوُ: (أُنَادِي) أَوْ (أَدْعُو)، لِأَنَّ الْمُنَادَى يُفِيدُ مَعَ حَرْفِ النَّدَاءِ فَائِدَةَ الْجُمْلَةِ وَالْحَرْفِ بِشَهَادَةِ النَّقْلِ، وَالتَّأْمُلُ لَا يُفِيدُ إِلَّا مَعَ الْجُمْلَةِ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ النَّصْبُ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ. وَإِنَّمَا لَمْ يَظْهَرَ لِكَوْنِ حَرْفِ النَّدَاءِ كَالْعِوَضِ عَنْهُ^(٤).

هَذَا، وَإِذَا كَانَ الْمُنَادَى فِي غَايَةِ الْقُرْبِ حِسًّا أَوْ حُكْمًا فَلَا حَاجَةَ مَعَهُ إِلَى حَرْفِ النَّدَاءِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَلَمًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف: ٢٩] إِذِ التَّقْدِيرُ: (يَا يُوسُفُ)، أَوْ مُضَافًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ [البقرة: ٢٠١] أَي: (يَا رَبَّنَا)، أَوْ (أَيْهَا) أَوْ (أَيْتَهَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ﴾ [النساء: ١٣٣] أَي: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ)^(٥) - وَهَذَا كُلُّهُ بِالِاتِّفَاقِ - أَوْ اسْمَ جِنْسٍ مَقْصُودٍ، كَقَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ وَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى الْحَجَرِ، فَفَرَّ بِهِ: «ثَوْبِي حَجْرٌ» - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - أَي: (ثَوْبِي يَا حَجْرُ)، أَوْ اسْمَ إِشَارَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥]. وَ(هَؤُلَاءِ)^(٦) مُنَادَى مَحذُوفٌ حَرْفُهُ، أَي: (يَا هَؤُلَاءِ). وَهَذَانِ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ. وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَا يَجْعَلُونَ هَذَيْنِ قِيَاسًا مُطَرِّدًا، بَلْ مَا وَرَدَ مِنْهُمَا مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ^(٧).

(١) اللّمع ١٠٦.

(٢) الجمل للجرجاني ٢١.

(٣) انظر الكتاب ٢٩١/١، والمقتضب ٢٠٢/٤.

(٤) مُعْنِي اللَّيْبِ ٤٨٨.


(٥) قوله: «أَي: يَا أَيُّهَا النَّاسُ» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «وَهَؤُلَاءِ».

(٧) انظر شرح الكافية الشافية ١٢٩١/٣.

وَإِنْ بَعْدَ الْمُنَادَى قَلِيلًا فَلَهُ الْهَمْزَةُ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا مَدُّ الصَّوْتِ^(١) وَإِنْ كَانَ أَبْعَدَ مِنْهُ قَلِيلًا فَلَهُ، أَيُّ: وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا، فَلَهُ (يَا) أَوْ (أَيَا) وَ (هَيَا)، لِأَنَّ هَذِهِ مَدُّ الصَّوْتِ مَعَهَا مُمَكِّنٌ. وَهَكَذَا حُكْمُ الْقَرِيبِ إِذَا كَانَ كَالْبَعِيدِ بِأَنْ يَكُونَ أَصَمًّا لَا يَسْمَعُ إِلَّا بِصَوْتِ عَالٍ، أَوْ سَمِيعًا لَكِنْ تَمَّ مَانِعٌ مِنَ السَّمَاعِ لِكَثْرَةِ أَصْوَاتٍ أَوْ عَقْلَةٍ. وَأَمَّا قَوْلُ الدَّاعِي: (يَا اللَّهُ) مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُهُ الْعَزِيزُ، فَقَالُوا فِي وَجْهِ ذَلِكَ: إِنَّ الْمُنَادِي مُسْتَضْعِرٌ لِنَفْسِهِ مُنَزَّلٌ لَهَا مَنْزِلَةَ الْبَعِيدِ الَّذِي لَا يُسْمَعُ مِنْهُ، فَكَأَنَّهُ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ عَنْ ذَلِكَ الْمَحَلِّ الْأَعْظَمِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْجِرْصِ عَلَى الْقَبُولِ مِنْهُ وَالْأَلْتِفَاتِ إِلَيْهِ.

وَنُقِلَ عَنْ سَيْبَوِيهِ^(٢) أَنَّ الْهَمْزَةَ وَحَدَهَا لِلْقَرِيبِ الْمُضْغِي وَغَيْرِهَا لِلْبَعِيدِ مَسَافَةً أَوْ حُكْمًا، وَأَجْمَعُوا عَلَى جَوَازِ نِدَاءِ الْقَرِيبِ بِمَا لِلْبَعِيدِ عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ، وَمَنْعُوا الْعَكْسَ^(٣). وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.



(١) في (ع): «صَوْتٍ».

(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٨٦.

(٣) انظر شرح الكافية الشافية ٣/١٢٨٩.

[نواصب الفعل المضارع]

(النَّوعُ الْخَامِسُ حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْفِعْلَ)، أَي: الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، لِأَنَّهُ الْمُعْرَبُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ. وَلَا بَأْسَ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْكَلَامِ فِي هَذَا النَّوعِ بِإِفَادَةِ تَعْرِيفِ الْفِعْلِ مِنْ حَيْثُ هُوَ وَبَيَانِ أَقْسَامِهِ، فَنَقُولُ:

الْفِعْلُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ مَاضٍ أَوْ حَالٍ أَوْ مُسْتَقْبَلٍ.

فَمَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى شَامِلٌ لَهُ وَلِلْحَرْفِ وَالِاسْمِ، وَ(فِي نَفْسِهِ) مُخْرِجٌ لِلْحَرْفِ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ لَا فِي نَفْسِهِ - كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ - وَ(مُقْتَرِنٍ إِلَى آخِرِهِ) مُخْرِجٌ لِلِاسْمِ كَمَا عَرَفْتُمْ. ثُمَّ هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

مَاضٍ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى وَجَدَ فِي زَمَانٍ قَبْلَ زَمَانٍ أَنْتَ فِيهِ، نَحْوُ: «قَامَ وَقَعَدَ وَدَحْرَجَ وَاسْتَخْرَجَ». وَمِنْ عَلَامَتِهِ دُحُولُ تَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ فِي آخِرِهِ ك: (إِذَا وَقَعْتَ) وَ(كُوِّرَتْ) وَ(انْشَقَّتْ).

وَمُضَارِعٌ: وَهُوَ مَا فِي أَوَّلِهِ حَرْفٌ مِنْ (نَأْتِي) وَصَحَّ اعْتِقَابُ الْبَاقِي عَلَيْهِ، وَ(أَعْلَمُ) مَثَلًا فِعْلٌ مُضَارِعٌ، لِأَنَّ فِي أَوَّلِهِ الْهَمْزَةَ وَصَحَّ اعْتِقَابُ الْبَاقِي عَلَيْهِ إِذَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: (نَعْلَمُ) بِالنُّونِ وَبِالتَّاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ فَوْقِ نُقْطَتَيْنِ وَبِالْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ. وَهَذَا الْفِعْلُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ، وَ(زَيْدٌ يَقْرَأُ) يَحْتَمِلُ أَنَّهُ

مَلَابِسٌ لِلْقِرَاءَةِ فِي الزَّمَانِ الَّذِي وَقَعَ الْإِخْبَارُ فِيهِ، وَأَنَّهُ يَصْدُرُ مِنْهُ الْقِرَاءَةُ فِي الزَّمَانِ الْآتِي. وَمِنْ مُخْلِصَاتِهِ لِلْحَالِ تَعَلُّقُ (الآن) بِهِ، وَلِلْإِسْتِقْبَالِ دُخُولُ السَّيْنِ أَوْ سَوْفَ عَلَيْهِ^(١).

وَأَمْرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ مَعَ قَبُولِ (يَاءِ) الْمُخَاطَبَةِ، كَقَوْلِهِ (قَم) فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ الْقِيَامُ مِنَ الْمُخَاطَبِ مَعَ قَبُولِهِ (يَاءِ)^(٢) الْمُخَاطَبَةِ إِذْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِلْمُؤَنَّثِ: (قُومِي) فَإِنْ دَلَّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ لَكِنْ لَا يَقْبَلُ (يَاءِ) الْمُخَاطَبَةِ نَحْوُ (صَه) وَ (مَه)، أَوْ قَبِلَ (يَاءِ) الْمُخَاطَبَةَ لَكِنْ لَا يَدُلُّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ نَحْوُ: (تَقُومِينَ) مَثَلًا، لَا يُسَمَّى أَمْرًا فَاغْلَمْ ذَلِكَ.

قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَهْيَ)، أَيُّ: الْحُرُوفُ النَّاصِبَةُ لَهُ، (أَرْبَعَةُ أَحْرَفٍ: أَنْ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالنُّونِ الْمُخَفَّفَةِ السَّاكِنَةِ، (وَلَنْ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ النُّونِ، (وَكَي) بِفَتْحِ الْكَافِ وَسُكُونِ الْيَاءِ، (وَإِذَنْ) بِهَمْزَةِ مَكْسُورَةٍ وَذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَنُونٍ سَاكِنَةٍ. هَكَذَا تُلْفِظُ بِالِاتِّفَاقِ وَضَلًا. قَالَ الْمَازِنِيُّ وَالْمُبَرِّدُ: وَكَذَا وَقَفًا^(٣). وَقِيلَ بَلْ تُبَدَّلُ^(٤) نُونُهَا وَقَفًا بِالْفِ وَصَحَّحَهُ ابْنُ هِشَامٍ^(٥). وَأَمَّا كِتَابَةُ فَادَعَى ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ الْجُمْهُورَ يَكْتُبُونَهَا بِالْفِ^(٦)، وَالْمَازِنِيُّ وَالْمُبَرِّدُ بِالنُّونِ، وَذَكَرَ غَيْرُ ابْنِ هِشَامٍ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ عَلَى كِتَابَتِهَا بِالنُّونِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ فَرَقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ إِذَا الظَّرْفِيَّةِ انْتَهَى^(٧). وَإِلَى هَذَا النَّفْسِ أَمِيلٌ.

(١) قوله: «عَلَيْهِ» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «لِيَاءِ».

(٣) الْجَنَى الدَّانِي ٣٦٥، وَشَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٣٩٧/٢.

(٤) في (ص): «يُبَدَّلُ».

(٥) مُغْنِي اللَّيْبِ ٣١. وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ.

(٦) في (ع): «بِالْأَلْفِ».

(٧) شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٣٩٧/٢-٣٩٨.

تُحْمَ هَذِهِ الْحُرُوفُ^(١) تُسَمَّى بِالْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ لِلْفِعْلِ تَسْمِيَةً لَهَا بِاسْمِ عَمَلِهَا (أَنْ) مُخْلِصَةً الْمُضَارِعَ لِلِاسْتِقْبَالِ وَتَنْصِبُهُ وَجُوبًا بِشُرُوطِ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ.

ثَانِيهَا: قَالُوا عَلَى مَا يُفِيدُ بَعْضَ ذَلِكَ عِبَارَاتُهُمْ وَبَعْضُهُ أَمْثَلَتْهُمْ: أَنْ لَا تَكُونَ بَعْدَ عِلْمٍ أَوْ مُتَصَرِّفَاتِهِ أَوْ مَا نُزِلَ مَنْزِلَتُهُ مِنْ تَيَقُّنٍ أَوْ تَحَقُّقٍ أَوْ مَا جَرَى^(٢) مَجْرَاهُ، مِنْ ظَنٍّ أَوْ مَعْرِفَةٍ أَوْ رُؤْيَا أَوْ خَوْفٍ أَوْ حُسْبَانٍ، وَلَا بَعْدَ أَحْبَبْتُ وَكَرِهْتُ.

ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يَفْصِلَ بَيْنَ (أَنْ) وَبَيْنَ الْفِعْلِ شَيْءٌ. لَكِنْ هَذَا مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ وَالْجُمْهُورِ قَالَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ فِي ارْتِشَافِ الضَّرْبِ^(٣). مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي﴾ [الشعراء: ٨٢] فَإِنَّ (أَنْ) مَصْدَرِيَّةٌ إِذْ تَقْدِيرُ (أَنْ) يَغْفِرُ بِالْمَصْدَرِ صَحِيحٌ إِذْ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: وَالَّذِي أَطْمَعُ فِي مَغْفِرَتِهِ لِي، وَالْفِعْلُ الدَّاخِلُ عَلَى (أَنْ) لَيْسَ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا، وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ (أَنْ) وَالْمُضَارِعِ الَّذِي هُوَ (يَغْفِرُ)^(٤) شَيْءٌ.

فَإِنَّ لَمْ تَكُنْ مَصْدَرِيَّةً، نَحْوُ: «كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ^(٥)» إِذَا أَرَدْتَ بِ(أَنْ) مَعْنَى (أَيُّ) فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْصِبَ، لِأَنَّهَا تَفْسِيرٌ لِقَوْلِكَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ كَمَا لَا يَجُوزُ النَّصْبُ لَوْ صَرَّحْتَ بِ(أَيُّ)، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ الدَّاخِلُ عَلَيْهَا (عِلْمًا) وَجَبَ رَفْعُ الْمُضَارِعِ، لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الْمُثَقَّلَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضِيٌّ﴾ [المزمل: ٢٠]. وَفِي ارْتِشَافِ الضَّرْبِ: «وَالْمَشْهُورُ الْمُتَقَرَّرُ

(١) فِي (ع): «الْأَخْرَفُ».

(٢) فِي (ص): «جَرَى».

(٣) ١٦٤١/٤.

(٤) قَوْلُهُ: «الَّذِي هُوَ يَغْفِرُ» لَيْسَ فِي (ص).

(٥) فِي (ص): «تَفْعَلُ».

أَنَّ مَا قَبْلَ (أَنَّ) إِنْ كَانَ فِعْلٌ تَحْقِيقِيٌّ؛ نَحْوُ: عَلِمَ وَتَيَقَّنَ وَتَحَقَّقَ فَهِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَإِنْ كَانَ عَارِيًّا مِنْهُمَا فَكَذَلِكَ، نَحْوُ: «أَحْبَبْتُ أَنْ تَقُومَ وَأَنَّكَ لَا تَقُومُ»، وَ «كَرِهْتُ أَنْ تَقُومَ وَأَنْ لَا تَقُومَ». وَفِي إِجْرَاءِ الْخَوْفِ مَجْرَى الْعِلْمِ لِتَيَقُّنِ الْمَخُوفِ فَتَلِيهِ أَنَّ الْمُخَفَّفَةَ مِنَ الثَّقِيلَةِ^(١) خِلَافٌ، فَتَقُولُ: «خِفْتُ أَنْ لَا تَقُومَ، وَحَسِبْتُ أَنْ لَا تُكْرِمُنِي» بِالرَّفْعِ. ذَهَبَ سَبَبِيهِ وَالْأَخْفَشُ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ، وَذَهَبَ الْمُبَرِّدُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ انْتَهَى^(٢). وَالْمُخْتَارُ مَذَهَبُ سَبَبِيهِ.

وَإِنْ فَصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ ظَرْفٌ نَحْوُ: أُرِيدُ أَنْ فِي الدَّارِ تَقْعُدُ جَازَ نَضْبِ «تَقْعُدُ» بِأَنَّ عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَلَمْ يُجْزِهِ الْجَمْهُورُ كَمَا ذَكَرْنَا، وَإِنْ أَتَتْ بَعْدَ نَحْوِ «حَسِبَ» جَازَ فِي الْفِعْلِ الدَّخِيلِ هِيَ عَلَيْهِ الرَّفْعُ نَظْرًا إِلَى إِجْرَائِهِ عَلَى بَابِهِ مِنَ الشُّكِّ أَوْ الظَّنِّ، وَالنَّضْبُ نَظْرًا إِلَى تَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ الْعِلْمِ. وَقَدْ قُرِئَ: يَكُونُ بِالرَّفْعِ وَالنَّضْبِ^(٣) نَظْرًا إِلَى هَذَيْنِ النَّظَرَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [المائدة: ٧١] بِالنَّضْبِ^(٤) غَيْرَ أَنَّ ابْنَ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الشُّدُورِ قَالَ^(٥) عَنِ النَّضْبِ: وَهُوَ الْأَرْجَحُ. وَلِهَذَا أَجْمَعُوا عَلَى النَّضْبِ فِي^(٦) ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٢١٤] ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا﴾ [التوبة: ١٦] ﴿تَنْظُرُونَ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٥]^(٧) انْتَهَى. وَكَذَا قَالَ نَحْوَ هَذَا مِنْ قَبْلِهِ غَيْرُهُ. وَقَدْ أَفَادَكَ مَا نَقَلْنَاهُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ الْخِلَافَ أَيْضًا زِيَادَةً عَلَى مَا أَفَادَكَ هَذَا مِنَ التَّرْجِيحِ.

(١) فِي (ع): «الْمُثَقَّلَةُ».

(٢) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١٦٤١/٤.

(٣) قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِالرَّفْعِ، وَالْبَاقُونَ بِالنَّضْبِ. انظُرِ السَّبْعَةَ فِي الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ ٢٤٧.

(٤) قَوْلُهُ: «بِالنَّضْبِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٥) فِي (ع): «قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الشُّدُورِ» بِهَذَا التَّرْتِيبِ.

(٦) فِي (ع): «فِي نَحْوِ».

(٧) شَرْحُ شُدُورِ الذَّهَبِ ٣٧٩.

وَالزَّنْ) مُخْلَصُ الْمُضَارِعِ إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ دَالٌّ عَلَى نَفْيِهِ فِيهِ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ: عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ^(١). وَهِيَ عَامِلَةٌ لِلنَّصْبِ دَائِمًا. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ﴾ [طه: ٩١]، ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٥]. وَلَا يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَهَشَامٍ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ الشُّعْرِ نَحْوُ قَوْلِهِ:

لَنْ مَا رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مُقَاتِلًا أَدَعَ الْقِتَالَ وَأَشْهَدَ الْهَيْجَاءَ^(٢)
فَفَصَلَ بَيْنَ (لَنْ) وَ (أَدَعَ) بِ(مَا) الظَّرْفِيَّةِ الْمُصْدَرِيَّةِ وَصِلَتْهَا.

وَ(كَيْ) تَكُونُ نَاصِبَةً لِلْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا اللَّامُ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَقَوْلِكَ: «جِئْتُكَ لِيَكُنِّي تُكْرِمَنِي»، وَهِيَ حِينِيذٌ لَا تَكُونُ لِلتَّغْلِيلِ بَلْ حَرْفًا مُصْدَرِيًّا بِدَلِيلِ جَوَازِ دُخُولِ (أَنْ) الْمُصْدَرِيَّةِ مَوْضِعَهَا إِذْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: «لِأَنَّ تُكْرِمَنِي». هَذَا مَذْهَبُ سِبْيَوِيهِ^(٣)، وَعَلَيْهِ مَشَى عَامَّةُ النَّحَاةِ، وَذَهَبَ الْخَلِيلُ وَالْأَخْفَشُ^(٤) إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ (أَنْ) بَعْدَهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُجَرَّدَةً عَنِ اللَّامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ﴾ [الحشر: ٧]، وَقَوْلِكَ: «جِئْتُكَ كَيْ تُكْرِمَنِي».

فَقَالُوا تَفْرِيحًا عَلَى مَذْهَبِ سِبْيَوِيهِ: اِحْتَمَلَ أَنْ تَكُونَ:

- ١ - تَغْلِيلِيَّةٌ، وَحِينِيذٌ تَكُونُ جَارَةً، وَالْفِعْلُ مَنْصُوبٌ بَعْدَهَا بِإِضْمَارِ (أَنْ).
- ٢ - وَأَنْ تَكُونَ مُصْدَرِيَّةً، وَهِيَ النَّاصِبَةُ لَهُ بِنَفْسِهَا. وَلِكُلِّ وَجْهٍ. وَقَدْ ظَهَرَ

(١) هُوَ قَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ فِي الْكَشَافِ. انظُرْ مِنْهُ ٤١١/١، وَمُعْنِي اللَّيْبِ ٣٧٤.
(٢) لَمْ يُنْسَبْ لِأَحَدٍ. ضَرَائِرُ الشُّعْرِ لِابْنِ عُصْفُورٍ ٢٠١، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ ٢٢/٤، وَارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١٦٤٤/٤، وَشَرْحُ أُبَيَّاتِ مُعْنِي اللَّيْبِ ١٥٤/٥.
(٣) شَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ١٣٠/٥.
(٤) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١٦٤٥/٤.

لَكَ أَنْ دُخُولَهَا عَلَى الْمَضَارِعِ مُجَرَّدَةٌ عَنِ اللَّامِ غَيْرُ مُحَلَّصَةٍ إِلَيْهَا
لِلْإِسْتِقْبَالِ .

وَ(إِذَنْ) حَرْفٌ مُكَافَأَةٌ وَجَوَابٌ . قَالَهُ فِي الصَّحَاحِ^(١) ، وَعِبَارَةٌ سَبِيوِيَّةٌ^(٢)
نَحْوُهُ . مِثَالُهُ قَوْلُكَ : «إِذَنْ أَكْرَمَكَ» لِمَنْ قَالَ : أَنَا آتِيكَ ، فَإِنَّكَ قَدْ جَعَلْتَ قَوْلَكَ
الْمَذْكُورَ جَوَابًا لِقَوْلِهِ ، وَصَيَّرْتَ إِكْرَامَكَ جَزَاءً لَهُ عَلَى إِتْيَانِهِ . وَقَالَ^(٣) أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ^(٤) : وَقَدْ تَتَمَحَّضُ^(٥) لِلْجَوَابِ بِدَلِيلٍ أَنَّهُ يُقَالُ : أُجِبُكَ فَتَقُولُ^(٦) : إِذَنْ
أَظْنُكَ صَادِقًا ، وَلَا مُجَازَاةَ هُنَا انْتَهَى .

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ^(٧) : وَالْأَكْثَرُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا لِ(إِنْ) أَوْ (لَوْ) ظَاهِرَتَيْنِ أَوْ
مُقَدَّرَتَيْنِ . ثُمَّ إِنَّمَا تَنْصِبُ الْمَضَارِعَ بِشُرُوطِ ثَلَاثَةٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ تَكُونَ صَدْرَ الْجُمْلَةِ .

ثَانِيهَا : أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُسْتَقْبَلًا .

ثَالِثُهَا : أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ فَاصِلٌ ، أَوْ يَكُونَ ثُمَّ فَاصِلٌ بَيْنَهَا
وَبَيْنَهُ لَكِنَّهُ الْقَسَمُ أَوْ (لَا) النَّافِيَةُ ، نَحْوُ مَا مَثَّلْنَا وَقَوْلِ الشَّاعِرِ : [الوافر]

إِذَنْ - وَاللَّهِ - نَرْمِيهِمْ بِحَرْبٍ تُشِيبُ الطِّفْلَ مِنْ قَبْلِ الْمَشِيبِ^(٨)

(١) ٢٠٦٩/٥ .

(٢) الكتاب ٢٣٤/٤ .

(٣) في (ع) : «قَالَ» دون الواو .

(٤) مغني اللبيب ٣٠ .

(٥) في (ع) : «يَتَمَحَّضُ» .

(٦) في (ع) : «فَيَقُولُ» .

(٧) مغني اللبيب ٣٠ .

(٨) هُوَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه فِي دِيْوَانِهِ ٣٣ ، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي شَرْحِ الشُّدُورِ ٣٧٦ ، وَلَمْ
يَقِفِ الْبُعْدَادِيُّ عَلَى قَائِلِهِ فِي شَرْحِ آيَاتِ مُغْنِي اللَّيْبِ ١٠٨/٨ .

وَقَوْلِكَ: إِذَنْ لَا أُكْرِمَكَ.

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَدْرَ الْجُمْلَةِ بَلْ فِي حَشْوِهَا، نَحْوُ: «أَنَا إِذَنْ أُكْرِمُكَ»، فَإِنَّهَا اعْتَرَضَتْ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، أَوْ كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا غَيْرَ مُسْتَقْبَلٍ، كَمَا لَوْ حَدَّثَكَ شَخْصٌ بِحَدِيثٍ فَقُلْتَ: «إِذَنْ تَصَدَّقُ» أَوْ «أَظُنُّكَ صَادِقًا»، أَوْ فُصِّلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِغَيْرِ مَا ذَكَرَ، نَحْوُ: «إِذَنْ وَأَنْتَ جَالِسٌ أُكْرِمُكَ»، وَجَبَ الرَّفْعُ. وَزَادَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ شَرْطًا رَابِعًا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا، وَهُوَ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ قُلْنَا: إِنَّ مَعْنَاهَا ذَلِكَ. فَافْهَمْ.

تَنْبِيْهُ:

عَلَامَةٌ نَضِبِ الْمُضَارِعِ تَكُونُ تَارَةً الْفَتْحَةَ الظَّاهِرَةَ - كَمَا شَاهَدْتَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثِلَةِ السَّابِقَةِ - وَتَارَةً الْفَتْحَةَ الْمُقَدَّرَةَ - وَذَلِكَ إِذَا كَانَ آخِرُ الْفِعْلِ أَلْفًا نَحْوُ: يَخْشَى وَيَرْضَى - وَتَارَةً حَذَفِ التُّونِ. وَذَلِكَ فِي الْأَمْثِلَةِ الْخَمْسَةِ الَّتِي هِيَ: يَفْعَلَانِ وَتَفْعَلَانِ وَيَفْعَلُونَ وَتَفْعَلُونَ وَتَفْعَلِينَ، فَتَقُولُ: «لَنْ تَضْرِبَا» وَ «لَنْ تَضْرِبُوا» وَ «لَنْ تَضْرِبِي». فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

[الحروف الجازمة للفعل المضارع]

(النَّوعُ السَّادِسُ: حُرُوفُ تَجْزِمُ الْفِعْلَ)، أَي: الْمُضَارِعَ، لِمَا ذَكَرْنَا (وَهِيَ خَمْسَةٌ أَحْرَفٍ: لَمْ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْمِيمِ (وَلَمَّا) بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ (وَلَا أَمْرٍ، وَلَا فِي النَّهْيِ، وَإِنْ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ النَّونِ (فِي الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ).

هَذِهِ الْأَحْرَفُ الْخَمْسَةُ جَوَازِمُ الْفِعْلِ بِالِاتِّفَاقِ، وَهِيَ نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا حَرْفًا حَرْفًا:

فَالَمْ: حَرْفُ جَزْمٍ، يَنْفِي الْمُضَارِعَ وَيَقْلِبُهُ مَاضِيًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٣-٤]، لَكِنَّ الْمُرَادُ هُنَا بِنْفِي «لَمْ» هَذِهِ الْأَشْيَاءُ عَنْهُ سُبْحَانَهُ نَفْيٌ غَيْرُ مَحْدُودٍ بِزَمَانٍ، بِمُسَاعَدَةِ دَلِيلِ التَّنْزِيهِ الثَّابِتِ عَقْلًا وَنَقْلًا، وَقَدْ يَجِيءُ لِنْفِي الْمُسْتَقْبَلِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُخْرَجِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»^(١).

(١) رواه الإمام البخاري في مواضع منها: ٦٣٨٨، والإمام مسلم: ١٤٣٤.

وَلَا يُفْصَلُ^(١) بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَجْزُومِهَا فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَقَدْ جَاءَ الْفَضْلُ
ضُرُورَةً، قَالَ:

فَأَضَحَتْ مَعَانِيهَا قِفَارًا رُسُومُهَا كَأَنَّ لَمْ سِوَى أَهْلِ مِنَ الْوَحْشِ تُؤْهَلِ^(٢)
أَرَادَ: كَأَنَّ لَمْ تُؤْهَلِ سِوَى أَهْلِ مِنَ الْوَحْشِ.

و(لَمَّا) الْجَازِمَةُ مِثْلُ (لَمْ)، حَيْثُ كَانَتْ حَرْفَ جَزْمٍ، تَنْفِي الْمُضَارِعِ
وَتَقْلِبُهُ مَاضِيًّا، غَيْرَ أَنَّ مَنْفِيَّهَا مُسْتَمِرُّ النَّفْيِ إِلَى الْحَالِ، كَمَا يُقَيِّدُ ذَلِكَ مِثْلُهَا؛
فَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ
قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٤]، وَفِي الْحَدِيثِ: «تَبِعَ النَّبِيُّ ﷺ جِنَازَةً، فَوَصَلَ إِلَى الْقَبْرِ
وَلَمَّا يُفْرَغُ مِنْهُ»^(٣). وَمَنْفِيٌّ (لَمْ) يَحْتَمِلُ الْإِتِّصَالَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ أَكُنْ
بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤]، وَالْإِنْقِطَاعَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا
مَذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]. وَلِهَذَا جَازَ: «لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ»، وَلَمْ يَجْزُ «لَمَّا يَكُنْ ثُمَّ
كَانَ»، بَلْ يُقَالُ: «لَمَّا يَكُنْ وَقَدْ يَكُونُ».

وَ (لَامُ الْأَمْرِ): لَامٌ مُفْرَدَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلطَّلَبِ، جَازِمَةٌ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ،
وَلَا فَرْقَ فِي كَوْنِهَا عَامِلَةً الْجَزْمِ فِيهِ بَيْنَ كَوْنِهِ مُرَادًا بِهِ الطَّلَبُ بِهَا أَمْرًا،
نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧]، أَوْ دُعَاءً نَحْوُ:

(١) فِي (ص): «تَفْصِيلٌ».

(٢) هُوَ لِذِي الرُّمَّةِ فِي دِيْوَانِهِ بِشَرْحِ الْبَاهِلِيِّ ٣/١٤٦٥، وَانظُرِ «الْحَصَائِصُ» ٢/٤١٢، وَشَرْحُ
الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٢/١٥٥، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ ٩/٥. وَالْمَعْنَى جَمْعُ مَعْنَى، وَهُوَ الدَّارُ.
وَالْقِفَارُ جَمْعُ قَفْرٍ، وَهُوَ الْمَكَانُ الْخَالِي مِنَ أَهْلِهِ. وَالرُّسُومُ: آثَارُ الدِّيَارِ بَعْدَ رَحِيلِ
أَهْلِهَا. وَتُؤْهَلُ: تُسَكَنُ.

(٣) رَوَى الْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ ٥/٤٠٨: بِسَنَدِهِ عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَوَجَدْنَا الْقَبْرَ لَمْ يُلْحَدْ، فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ». وَفِي مَجْمَعِ
الزَّوَائِدِ ٣/٤٧: عَنِ أَنْسِ قَالَ: «تَوَقَّيْتُ زَيْنَبَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَرَأَيْنَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَهْتَمًّا شَدِيدَ الْحُزَنِ، فَجَعَلْنَا لَا نَكَلِّمُهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، فَإِذَا هُوَ لَمْ
يُفْرَغُ مِنْ لَحْدِهِ...» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

﴿لَيَقْضِ عَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، أو التِمَاسًا كَقَوْلِكَ لِمَنْ يُسَاوِيكَ: «لَيَفْعَلُ فَلَانٌ كَذَا»، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُرِيدَ الإِسْتِعْلَاءَ عَلَيْهِ، وَكَذَا^(١) لَوْ خَرَجْتَ عَنِ الطَّلَبِ، بِأَنْ أُرِيدَ بِهَا مَعَ مَدْخُولِهَا الخَبْرُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥]، أو التَّهْدِيدُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

ثُمَّ هَذِهِ اللَّامُ الشَّائِعُ فِيهَا الكَثِيرُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى فِعْلِ الغَائِبِ، كَالْأَمْثَلَةِ فِي الآيَاتِ المَذْكُورَةِ. وَقَدْ تَدْخُلُ عَلَى فِعْلِ المَخَاطَبِ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، نَحْوُ قَوْلِكَ لِإِنْسَانٍ مُخَاطَبًا لَهُ: «لِتُكْرَمَ أَيُّهَا الرَّجُلُ». وَدُخُولُهَا عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْنَا قَلِيلٌ.

وَهَذِهِ اللَّامُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الكَسْرِ، وَسُلَيْمٌ تَفْتَحُهَا^(٢)، وَكَانَ الأَصْلُ أَنْ تُبْنَى عَلَى السُّكُونِ؛ مُشَاكَلَةً لِعَمَلِهَا، كَمَا فُعِلَ بِ(بَاءِ) الجَرِّ، لَكِنْ مَنَعَ مِنْ سُكُونِهَا الإِبْتِدَاءُ بِهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الواوُ أَوْ الفَاءُ^(٣) رُدَّتْ إِلَى مَا كَانَ الأَصْلُ فِيهَا، قَالُوا: وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ تَحْرِيكِهَا. وَلِذَا^(٤) أَجْمَعَ القُرَّاءُ عَلَى التَّسْكِينِ فِيمَا سِوَى: ﴿وَلْيُؤْفُوا نُدُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا﴾ [الحج: ٢٩]^(٥)، ﴿وَلْيَتَمَنَّوْا﴾ [العنكبوت: ٦٦]^(٦)، مِمَّا دَخَلَهُ وَاوٌ أَوْ فَاءٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿فَلَنَلَقَنَّكُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ

(١) في (ص): «وَلِذَا».

(٢) انظر الجنى الداني في حروف المعاني ١١١.

(٣) في (ع): «وَالْفَاءُ».

(٤) في (ع): «وَلِهَذَا».

(٥) (وَلْيُؤْفُوا، وَلْيَطَّوَّفُوا): قرأ ابنُ ذكوان كسرَ اللَّامِ فيهما، والباقون بإسكانِها منهما، وقرأ شعبة فتح الواو وتشديد الفاء من (وَلْيُؤْفُوا). النشر في القراءات العشر ٢/٣٢٦.

(٦) قرأ ابنُ كثيرٍ وحمزةٌ والكسائيُّ وخلفٌ وقالونُ بإسكانِ اللَّامِ، والباقون بكسرها. النشر في القراءات العشر ٢/٣٤٤.

طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ﴿ [النساء: ١٠٢]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَدْ تَسَكَّنُ أَيْضًا بَعْدَ ثَمَّ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَوَرَشٍ^(١).

وَالنَّاهِيَّةُ: حَرْفٌ مَوْضُوعٌ لِطَلَبِ التَّرْكِ، وَتَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْمُضَارِعِ، فَتَقْتَضِي اسْتِقْبَالَهُ وَجَزْمَهُ، سِوَاءَ كَانَ الطَّلَبُ نَهْيًا وَالْمَطْلُوبُ مِنْهُ مُخَاطَبًا، نَحْوُ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ [لقمان: ١٣]، أَوْ غَائِبًا نَحْوُ: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أَوْ كَانَ الطَّلَبُ دُعَاءً نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨]، أَوْ التَّمَاسًا نَحْوُ قَوْلِكَ لِمَنْ يُسَاوِيكَ^(٢): «بِاللَّهِ لَا تَفْعَلْ كَذَا»، مِنْ غَيْرِ قَصْدِ اسْتِعْلَاءٍ عَلَيْهِ.

وَالْإِنْ الشَّرْطِيَّةُ: حَرْفٌ يَدْخُلُ عَلَى جُمْلَتَيْنِ، فَيَقْتَضِي تَعْلِيْقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الثَّانِيَةِ عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْأُولَى فِي الْإِسْتِقْبَالِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَيَجْعَلُهُمَا فِي حُكْمِ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ حَيْثُ الْإِفَادَةُ، وَتُسَمَّى حِينَئِذٍ الْأُولَى مِنْهُمَا شَرْطًا، وَهِيَ الَّتِي بَاشَرَهَا «إِنْ»، وَالْأُخْرَى جَوَابًا وَجَزَاءً كَقَوْلِكَ: «إِنْ تَقُمْ أَقُمْ»، وَ «إِنْ قُمْتَ قُمْتُ». أَلَا تَرَى أَنَّهُ أَفَادَ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ تَعْلِيْقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ - وَهُوَ قِيَامُ الْمُتَكَلِّمِ - عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى - وَهُوَ قِيَامُ الْمُخَاطَبِ فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ تَحْقِيقًا، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا - وَأَفَادَ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي تَعْلِيْقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ تَقْدِيرًا، بِمَعْنَى: إِنْ يَكُنْ مِنْكَ قِيَامٌ فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ يَكُنْ مِنِّْي كَذَلِكَ، وَهَذَا لَا يُرْتَكَبُ عِنْدَ

(١) ووافقهم قُنبل في (ليقضوا)، وكذا (ثم ليقطع): قرأ أبو عمرو وابن عامر وورش ورويس بكسر اللام فيهما، ورواها ابن مهران عن روح، والخبازي عن ابن جَمَّاز، والباقون بإسكان اللام. النشر في القراءات العشر ٢/٣٢٦.

(٢) في (ع): «هُوَ يُسَاوِيكَ».

أهل المعاني إلا لِنُكْتَةٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ، عَلَى مَا بَيَّنَّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ، وَقَدْ كَانَ كُلُّ مِنْ «تَقُمْ» وَ «قُمْتُ»^(١) فِي الْأَصْلِ جُمْلَةً مُسْتَقِلَّةً بِنَفْسِهَا، مُفِيدَةٌ فَائِدَةً يَصِحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، وَكَذَا «أَقُمْ» وَ «قُمْتُ» وَقَدْ صَارَتِ الْجُمْلَتَانِ فِي كُلِّ مِنْ الْمِثَالَيْنِ بِحَالَةٍ لَوْ أُفْرِدَتِ الَّتِي بَاشَرَهَا «إِنْ» عَنِ الْأُخْرَى الْجَزَائِيَّةِ لَمْ تُفِدْ.

ثُمَّ الْأَصْلُ فِي «إِنْ» أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْأُمُورِ الْمَشْكُوكِ فِي حُصُولِهَا، وَأَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ الَّتِي تَلِيهَا جُمْلَةً فِعْلِيَّةً كَمَا مَثَلْنَا، فَإِنْ وَلِيَهَا اسْمٌ مَرْفُوعٌ كَانَ الْفِعْلُ مُقَدَّرًا عَلَى الصَّحِيحِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبة: ٦]، إِذِ التَّقْدِيرُ: «إِنْ اسْتَجَارَكَ أَحَدٌ»، وَإِنَّمَا حُذِفَ الْفِعْلُ الْأَوَّلُ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ.

فَإِذَا انْتَقَشَ عَلَى صَحِيْفَةٍ^(٢) خَاطِرِكَ هَذَا فَاغْلَمْ أَنَّهُ إِنْ كَانَ كُلُّ مِنَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ فِعْلًا مُضَارِعًا، مُجَرَّدًا عَنْ جَازِمٍ غَيْرِ «إِنْ»، وَالْجَزَاءِ^(٣) أَيْضًا مُجَرَّدًا عَنِ النَّاصِبِ وَالسَّيْنِ وَسَوْفَ، وَبِالْجُمْلَةِ عَمَّا يَمْنَعُ صِلَاحِيَةَ الْجُمْلَةِ أَنْ تَكُونَ شَرْطًا، كَانَا مَجْرُومَيْنِ لَفْظًا مَعًا بِالْإِجْمَاعِ. غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي الْجَازِمِ لَهُمَا، وَالصَّحِيحُ -كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مُحَقِّقِي الْبَصْرِيِّينَ- أَنَّ الْجَازِمَ لَهُمَا «إِنْ»^(٤). مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدُّ﴾ [الأنفال: ١٩]^(٥)، ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا لَفْظًا كَانَ الشَّرْطُ مَجْرُومًا قَوْلًا وَاحِدًا، وَلَا عَمَلَ لَهَا فِي الْجَزَاءِ لَفْظًا وَلَا تَقْدِيرًا؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ فَيُحْكَمُ عَلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ فِي مَوْضِعِ الْجَزْمِ بِ«إِنْ»، غَيْرَ أَنَّ النَّحْوِيِّينَ اسْتَضَعَفُوا تَرْكِيْبَ

(١) كذا. ولعل الصواب: إن تقم أقم، كما هو في المثال أعلاه.

(٢) في (ص): «صَفِيْحَةٌ».

(٣) قَوْلُهُ: «فِعْلًا مُضَارِعًا مُجَرَّدًا عَنْ جَازِمٍ غَيْرِ (إِنْ) وَالْجَزَاءِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) انظر الخلاف في المسألة في شرح الألفية للمرادي ١٦٢/٢-١٦٣.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدُّ﴾ لَيْسَ فِي (ع).

الْجُمْلَتَيْنِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، وَادَّعَوْا اخْتِصَاصَ ذَلِكَ بِالشُّعْرِ. وَذَهَبَ الْفَرَاءُ^(١) إِلَى سَوَاغِ ذَلِكَ مُطْلَقًا، وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(٢) وَحَكَمَ بِصِحَّتِهِ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ بِظَوَاهِرٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

[البيسط]

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِنْ يَسْمَعُوا رَبِيَّةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا عَنِّي، وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا^(٤)
وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاضِيًا، وَالْجَزَاءُ مُضَارِعًا، فَلَا جَزْمَ فِي الشَّرْطِ، بَلْ يُحْكَمُ عَلَى مَوْضِعِهِ بِالْجَزْمِ، وَفِي الْجَزَاءِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْجَزْمُ بِ«إِنْ»، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ﴾ [هود: ١٥].

[البيسط]

وَتَانِيهِمَا: الرَّفْعُ وَهُوَ كَثِيرٌ جَائِزٌ، قَالَ زُهَيْرٌ:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ^(٥) يَقُولُ: لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرِمٌ^(٦)

وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاضِيًا، وَالْجَزَاءُ أَيْضًا مَاضِيًا، حُكِمَ عَلَى مَوْضِعِهِمَا بِالْجَزْمِ، كَمَا ذَكَرْنَا غَيْرَ مَرَّةٍ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء: ٨].

(١) شرح الألفية للمرادي ١٦٣/٢.

(٢) شرح الكافية الشافية ١٥٨٦/٣.

(٣) رواه الإمام البخاري في مواضع منها: ٣٥.

(٤) قائله: قعن بن ضمرة بن أم صاحب. شرح ديوان الحماسة لزيد بن علي الفارسي

١٨١/٣، و«شرح الكافية الشافية» لابن مالك ١٥٨٦/٣، والمعجم المفصل ١١٧/٨.

(٥) في ديوانه: «مسألة».

(٦) البيت لزهير بن أبي سلمى في ديوانه ١١٥، والمعجم المفصل ١٦٧/٧. أوردته أبو الفداء

صاحب حمة في «الكناش» ٢/٢٥. وابن قيم الجوزية في «إرشاد السالك» ٢/٨٠٠.


مسغبة: مجاعة. حرم: ممنوع عن مستحبه.

تَنْبِيْهُ:

الأصلُ في الجِزْمِ أَنْ يَكُونَ بِالسُّكُونِ - إِذْ^(١) هُوَ قَطْعُ آخِرِ الْفِعْلِ عَنِ الْحَرَكَةِ - لَكِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَتَأْتِي فِي غَيْرِ الْفِعْلِ الْعَلِيلِ الْآخِرِ، وَغَيْرِ الْأَمْثَلَةِ الْخَمْسَةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا.

أَمَّا الْفِعْلُ الْعَلِيلُ الْآخِرُ فَجَزْمُهُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، سِوَاءَ كَانَ (وَآوًا)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ﴾ [يونس: ١٠٦] - إِذِ الْأَصْلُ تَدْعُو - أَوْ (يَاءً) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرُوا﴾ [عبس: ٢٣] - إِذِ الْأَصْلُ (يَقْضِي) - أَوْ (أَلِفًا) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يَخْشَى إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]. إِذِ الْأَصْلُ (يَخْشَى).

وَأَمَّا الْأَمْثَلَةُ الْخَمْسَةُ فَجَزْمُهَا بِحَذْفِ التَّوْنِ مِنْهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤]، كَانَ الْأَصْلُ (تَفْعَلُونَ). وَقَسَّ عَلَى ذَلِكَ: لَمْ يَفْعَلَا وَلَمْ تَفْعَلِي يَا هِنْدُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) في (ع): «إِذَا».

[الأسماء الجازمة للفعل المضارع على معنى إن]

(النوع السابع: أسماء تجزيم الفعل المضارع على معنى (إن)، وهي تسعة: «من» و«ما» و«أي» و«متى» و«مهما» و«أين» و«أنى» و«حيثما» و«إذما»). هذه الأسماء التسعة إذا قصد بها الشرط تضمنت معنى «إن» الشرطية - إذ هي الأصل في إفادة الشرط - فيقتضي تعليق جملة على جملة فعلية في الاستقبال، كاقضاء «إن» ذلك، وتعمل فيهما الجزم كعمل «إن» على التفصيل المذكور فيها، ولا حاجة لك بعد إيقانه إلى إعادته، غير أننا نذكر بعض الأمثلة لكل منها استتباعاً لذكر شيء من معانيها.

و(من) بفتح الميم وسكون التون، اسم يتضمن تارة معنى (إن) الشرطية، فيعمل عملها، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، وهو بهذا المعنى هو المراد هنا.

وتارة معنى (همزة الاستفهام)، كقوله تعالى: ﴿فَسَيَقُولُونَ مِنْ يَعِيدُنَا﴾ [الإسراء: ٥١]، وهي بهذا المعنى مؤثرة في المعنى لا في اللفظ، وتتحرك بالكسر إذا لقيها ساكن، نحو: «من الرجل»؟

وَتَارَةً تَكُونُ^(١) اسْمًا مَوْضُولًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ﴾
[القمر: ٣٥]، أَي: الَّذِي شَكَرَ، وَهِيَ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ لَا عَمَلَ لَهَا أَضْلًا.

ثُمَّ هُوَ -أَعْنِي (مَنْ) مُطْلَقًا- يُسْتَعْمَلُ لِمَنْ يَعْلَمُ عَلَى سَبِيلِ التَّحْقِيقِ،
كَمَا فِي الْآيِ الْمَذْكُورَةِ، وَلِمَنْ لَا يَعْلَمُ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ بِهِ، كَقَوْلِ
الشَّاعِرِ:
[الظَّوْبِل]

أَسْرَبَ الْقَطَا، هَلْ مَنْ يُعِيرُ^(٢) جَنَاحَهُ لَعَلِّي إِلَى مَنْ قَدْ هَوَيْتُ أُطِيرُ؟^(٣)

أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
[الرعد: ١٥]. وَيَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، وَلَفْظُهَا
مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ. قَالُوا: وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ هُوَ الْكَثِيرُ، مَعَ أَنَّ الْحَمْلَ عَلَى الْمَعْنَى عَرَبِيٌّ
جَيِّدٌ.

وَمَا تَكُونُ اسْمِيَّةً نَكِرَةً مُتَضَمِّنَةً مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ زَمَانِيَّةً وَغَيْرَ زَمَانِيَّةً،
وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى عَلَى كِلَا وَجْهَيْهِ هُوَ الْمُرَادُ هُنَا.

مِثَالُ كَوْنِهَا زَمَانِيَّةً قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة:
٧]، أَي: اسْتَقِيمُوا لَهُمْ مُدَّةَ اسْتِقَامَتِهِمْ لَكُمْ.

وَمِثَالُ كَوْنِهَا غَيْرَ زَمَانِيَّةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾
[البقرة: ١٩٧].

(١) قوله: «تَكُونُ» ليس في (ع).

(٢) في مطبوع الديوانين: «مَنْ مُعِيرٌ».

(٣) يُنْسَبُ لِمَجْنُونٍ لَيْلَى وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ ١٠٦، وَكَذَلِكَ يُنْسَبُ لِلْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَفِ وَهُوَ فِي
دِيَوَانِهِ أَيْضًا ١٤٣ وَذَلِكَ مِنْ خَلْطِ الرُّوَاةِ. الْمَعْجَمُ الْمَفْضَلُ ٣/٣٧١. أَوْرَدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي
«شَرْحِ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ» ٢١٧/١، وَشَرَحَ «الْكَافِيَةَ الشَّافِيَةَ» ٢٧٧/١. كَمَا أَوْرَدَهُ ابْنُ عَقِيلٍ
فِي «شَرْحِهِ» ١٤٨/١.

غَيْرَ أَنَّ إِثْبَاتَ كَوْنِهَا زَمَانِيَّةً عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ قَالَهُ جَمَاعَةٌ^(١)، مِنْهُمْ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو الْبَقَاءِ وَابْنُ مَالِكٍ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ آخَرُونَ.

وَإِثْبَاتَ كَوْنِهَا غَيْرَ زَمَانِيَّةٍ قَالَهُ النَّحْوِيُّونَ أَجْمَعُ.

وَتَكُونُ اسْمِيَّةً نَكِرَةً مُتَضَمِّنَةً مَعْنَى (هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ)، وَيُعْبَرُ عَنْ مَعْنَاهَا حِينَئِذٍ بِ«أَيٍّ»^(٢)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا هِيَ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿مَا لَوْنُهَا﴾ [البقرة: ٦٩]، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى مُؤَثَّرَةٌ فِي الْمَعْنَى لَا فِي اللَّفْظِ.

وَتَكُونُ اسْمِيَّةً مَعْرِفَةً مَوْصُولَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] أَي: الَّذِي عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ، وَالَّذِي عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ. وَهِيَ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ لَا عَمَلَ لَهَا أَضْلًا^(٣).

ثُمَّ هِيَ إِذَا كَانَتْ اسْمًا تَكُونُ:

- لِذَوَاتٍ مَا لَا يُعْلَمُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ حَيْرٍ تَجِدُوهُ﴾ [البقرة: ١١٠]. وَلِلْمُبْتَهَمِ أَمْرُهُ، كَقَوْلِكَ لِمَنْ أَرَاكَ شَبَحًا، لَا تَدْرِي أَبَشْرٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ بَشَرٍ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ: «رَأَيْتُ مَا رَأَيْتَ».

- وَلِصِفَاتٍ مَنْ يَعْلَمُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]. كَذَا مَثَلٌ هَذَا لِهُذَا النَّوْعِ ابْنُ مَالِكٍ^(٤)، وَبَعْضُ مَنْ تَبِعَهُ. قَالَ أَبُو حَيَّانَ^(٥): وَعَبَّرَ أَصْحَابُنَا عَنْ هَذَا بِأَنَّهَا تَقَعُ عَلَى أَنْوَاعٍ مَنْ يَعْقِلُ، وَمَثَلُوا بِقَوْلِهِ: ﴿مَا طَابَ﴾. انْتَهَى.

(١) مُغْنِي اللَّيْبِ ٣٩٨.

(٢) فِي (ع): «بِأَيِّ شَيْءٍ».

(٣) فَهِيَ مَعْمُولَةٌ لَا عَامِلَةٌ.

(٤) شَرْحُ التَّسْهِيلِ ٢١٧/١.

(٥) ارْتِشَافُ الصَّرْبِ ١٠٣٥/٢.

وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ بِنُ مَالِكٍ^(١): وَلَا تُطَلِّقُ «مَا» عَلَى مَنْ يَعْقِلُ إِلَّا تَغْلِيْبًا، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٥]. انْتَهَى. وَفِيهِ نَظْرٌ؛ لِأَنَّهُ يُشْكَلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢]. فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: أَنَّ «مَا» تُطَلِّقُ عَلَى مَا لَا يَعْقِلُ غَالِبًا، كَمَا قَالَ هَكَذَا جَمَاعَةٌ^(٢) مِنْهُمْ وَالِدُهُ^(٣).

وَتَقَعُ «مَا» مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى الْوَاحِدِ وَالِائْتِنِينَ وَالْجَمْعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، وَلَفْظَهَا مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ، وَمُرَاعَاةُ اللَّفْظِ أَوْلَى.

وَ(أَيُّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ اسْمٌ، تَكُونُ تَارَةً مُتَضَمَّنًا مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ [التقصير: ٢٨]، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى هِيَ الْمُرَادَةُ هُنَا.

وَتَارَةً مُتَضَمَّنًا مَعْنَى (هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢].

وَقَدْ تَقَعُ صَفَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى الْكَمَالِ، كَقَوْلِكَ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ»، أَيِّ: رَجُلٍ^(٤) كَامِلٍ فِي الرَّجُولِيَّةِ.

ثُمَّ «أَيُّ» تُلَازِمُهَا الْإِضَافَةُ، فَإِنْ كَانَتْ صِفَةً فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً إِلَى مَا يُمَازِلُ الْمَوْصُوفَ لَفْظًا وَمَعْنَى، كَمَا مَثَّلْنَا. وَأَجَازَ ابْنُ مَالِكٍ^(٥) إِضَافَتَهَا إِلَى مُمَازِلٍ لِلْمَوْصُوفِ^(٦) مَعْنَى لَا لَفْظًا، نَحْوُ: «رَأَيْتُ امْرَأً أَيِّ فَتَى!» قَالَ

(١) شَرْحُ ابْنِ النَّازِمِ ٥٨.

(٢) الْكُنَاشُ ٢٦٩/١، شَرْحُ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ ١٥٧.

(٣) شَرْحُ التَّنْهِيلِ ٢١٥/١.

(٤) قَوْلُهُ: «رَجُلٍ» لَيْسَ فِي (ع).

(٥) شَرْحُ التَّنْهِيلِ ٢٢٠/١.

(٦) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «لَفْظًا وَمَعْنَى كَمَا مَثَّلْنَا وَأَجَازَ».

أَبُو حَيَّانَ^(١): وَهَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ أَصْحَابُنَا، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُقَدَّمَ عَلَى جَوَازِهِ إِلَّا بِسَمَاعٍ، وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يُوصَفَ بِهَا، فَلَا يُتَوَسَّعُ فِيهَا بِالْقِيَاسِ.

وَإِذَا كَانَتْ شَرْطِيَّةً أَوْ اسْتِفْهَامِيَّةً فَمَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ قَدْ تَكُونُ نَكْرَةً، فَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ مُطَابِقًا لِمَا يُضَافُ إِلَيْهِ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، فَتَقُولُ: «أَيُّ رَجُلٍ تَضْرِبُهُ أَضْرِبُهُ»، وَ «أَيُّ رَجُلٍ تَضْرِبُهُمْ أَضْرِبُهُمْ»، وَ «أَيُّ امْرَأَةٍ تَضْرِبُهَا أَضْرِبُهَا»، وَ «أَيُّ نِسْوَةٍ تَضْرِبُهُنَّ أَضْرِبُهُنَّ».

وَأَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مُطَابِقًا لِمَا يُضَافُ إِلَيْهِ (أَيُّ) عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي، فَتَقُولُ: «أَيُّ رَجُلٍ أَخْوَاكَ؟» وَ «أَيُّ رَجُلَيْنِ أَخْوَاكَ؟» وَ «أَيُّ رَجَالٍ إِخْوَانُكَ؟» وَ «أَيُّ امْرَأَةٍ أُخْتُكَ؟» وَ «أَيُّ امْرَأَتَيْنِ أُخْتَاكَ؟» وَ «أَيُّ نِسْوَةٍ أَخْوَاتُكَ؟»

وَقَدْ تَكُونُ مَعْرِفَةً^(٢)، فَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يُشْتَرَطُ فِيهِ إِفْهَامُ الشَّيْءِ، نَحْوُ: «أَيُّ الرَّجُلَيْنِ أَفْضَلُ؟» أَوْ «أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟» أَوْ الْجَمْعُ^(٣) نَحْوُ: «أَيُّ الرَّجَالِ أَفْضَلُ؟» أَوْ «أَيُّهُمْ أَفْضَلُ؟» وَكَذَا عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ^(٤) يُشْتَرَطُ هَذَا فِيهِ.

وَأَمَّا كَوْنُ الضَّمِيرِ الْعَائِدِ إِلَيْهِ مُطَابِقًا لَهُ فَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ، فَتَقُولُ: «أَيُّ الرَّجُلَيْنِ تَضْرِبُ أَضْرِبُهُ»، وَ «أَيُّ الرَّجَالِ تَضْرِبُ أَضْرِبُهُ»، وَهِيَ فِي هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ بِمَنْزِلَةِ (كُلِّ) مَعَ النَّكْرَةِ، وَبِمَنْزِلَةِ (بَعْضِ) مَعَ الْمَعْرِفَةِ، كَمَا يُفْهَمُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ بِقَلِيلٍ تَأَمَّلِ.

(١) ارتشاف الضرب ١٠٣٧/٢.

(٢) أي: إضافة «أي» إلى معرفة.

(٣) في (ع): «أَوْ جَمْعٌ».

(٤) أي: إضافة «أي» إلى نكرة.

تَنْبِيهَانِ:

الأوّل: إِذَا كَانَتْ شَرْطًا أَوْ اسْتِفْهَامًا فَقَدْ يُسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ
 إِنْ عَلِمَ، وَحِينَئِذٍ يُلْفِظُ بِهَا مُنَوَّنَةً مُعْرَبَةً بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْعَامِلُ، وَقَدْ تَلَحُّقَهَا
 «مَا» زَائِدَةً مُفِيدَةً لِلتَّأْكِيدِ^(١)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ١١٠]، أَي:
 أَيُّ الْأَسْمَاءِ تَدْعُونَ، وَقَدْ لَا تَلَحُّقَهَا «مَا» كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ
 سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا.
 قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٢).

الثاني: «أَيُّ» مُعْرَبَةٌ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَدْوَاتِ الْمُتَضَمِّنَةِ مَعْنَى الشَّرْطِ
 وَالِاسْتِفْهَامِ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ مَوْضُوعَةً^(٣) وَقَدْ حُذِفَ صَدْرُ صَلَاتِهَا، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ
 تَكُونُ مَبْنِيَّةً عَلَى الضَّمِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾
 [مريم: ٦٩]، التَّقْدِيرُ: لَنَنْزِعَنَّ الَّذِي هُوَ أَشَدُّ. هَذَا مَذْهَبُ سِبَّوَيْهِ، وَاخْتَارَهُ
 جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ابْنُ الْحَاجِبِ^(٤) وَصَاحِبُ اللَّبَابِ^(٥).

وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ^(٦) وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّهَا مُعْرَبَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ
 مَوْضُوعَةً وَالْحَالَةَ هَذِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٧).

و(مَتَى): اسْمٌ مُلَازِمٌ لِظَرْفِيَّةِ الزَّمَانِ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (إِنْ)

(١) فِي (ع): «التَّأْكِيدَ».

(٢) الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: ٥٩٧٠، وَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ ٨٥.

(٣) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «مُصَرِّحًا بِمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ».

(٤) أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ ١/١٤٨.

(٥) لُبَابُ الْإِعْرَابِ لِلْإِسْفَرَايِينِيِّ ١٨٦-١٨٧.

(٦) الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ٢/٧١١.

(٧) أَيُّ: وَقَدْ حُذِفَ صَدْرُ صَلَاتِهَا (مِنْ هَامِشِ ص).

الشَّرْطِيَّةُ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا، مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مَتَى تَأْتِيهِ تَعَشُّوْا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدْ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مُوقِدٍ^(١)
 وَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٤]؟

و(مَهْمَا): اسْمٌ يَكُونُ مَعْنَاهُ مَا لَا يَعْقِلُ غَيْرَ الزَّمَانِ، مَعَ تَضَمُّنِ مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢].

وَذَهَبَ بَعْضُ إِلَى أَنَّهَا قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا الزَّمَانُ وَالشَّرْطُ، فَتَكُونُ ظَرْفًا لِفِعْلِ الشَّرْطِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(٢)، وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ قَوْلَ حَاتِمٍ: [الطويل]
 وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلُهُ وَفَرَجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الذَّمِّ أَجْمَعًا^(٣)
 وَلَمْ يُوَافِقْ عَلَيْهِ.

و(أَيْنَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ السَّاكِنَةِ وَالتُّونِ الْمَفْتُوحَةِ: ظَرْفٌ مَكَانٍ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا لِمَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ: «أَيْنَ تَجْلِسُ أَجْلِسُ»، وَقَدْ يُزَادُ عَلَيْهِ «مَا»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨].

وَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ) دَاخِلًا عَلَى اسْمِ كَقَوْلِكَ:

(١) قَائِلُهُ الْحَطِيبِيُّ، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ٧٠. خَزَانَةُ الْأَدَبِ ١٥٦/٧. الْمَعْجَمُ الْمَفْصَّلُ ٤٢٣/٢.

أُورِدَهُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِهِ لِلْأَلْفِيَّةِ» ٢٧/٤.

(٢) شَرْحُ التَّنْهِيلِ ٦٩/٤.

(٣) الْبَيْتُ لِحَاتِمِ الطَّائِي، وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ٣٥، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ ٢٧/٩، وَالْمَعْجَمُ الْمَفْصَّلُ ٢٣٣/٤. أُورِدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ» ١٦٢٧/٣.

«أَيْنَ الْعَالِمُ؟» وَهُوَ فِي مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ الْإِسْمِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ، وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير: ٢٦].

و(أَنَّى): اسْمٌ بِمَعْنَى كَيْفٍ، يُسْتَفْهَمُ بِهِ عَنِ الْحَالِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى ظَفِرْتَ بِالْعَدُوِّ بَاغِتًا أَمْ مُكَافِحًا؟» وَعَنِ الْمَكَانِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى كُنْتَ؟ أَيُّ: أَيْنَ كُنْتَ، وَعَنِ الزَّمَانِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى سِرْتَ؟ أَيُّ: مَتَى. وَقَدْ تَتَضَمَّنُ مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ، فَتَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُ لَبِيدٍ: [الطويل]

فَأَصْبَحْتَ أَنَّى تَأْتِيهَا تَلْتَبِسُ^(١) بِهَا كِلَا مَرْكَبَيْهَا نَحْتَ رَجْلَيْكَ شَاجِرُ^(٢)

وَصَفَ دَاهِيَةً شَبَّهَهَا بِالدَّابَّةِ الشَّمُوسِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مَتَى رَكِبَهَا الرَّايِبُ أَسْقَطْتُهُ، وَالشَّاجِرُ مِنْ: شَجَرَ الرَّايِبُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالْجِيمِ، إِذَا خَالَفَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ فَرَفَعَ أَحَدَيْهِمَا وَوَضَعَ الْأُخْرَى، وَهِيَ رِكْبَةٌ سَرِيعَةٌ السُّقُوطِ. وَمَرْكَبَاهَا جَانِبَاهَا.

و(حَيْثُ) مُثَلَّثَ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَالضَّمُّ هُوَ الْفَصِيحُ: ظَرْفُ مَكَانٍ لَا زِمَّ الْإِضَافَةِ إِلَى الْجُمْلَةِ فَتَقُولُ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ جَالِسٌ»، أَيُّ: مَكَانَ جُلُوسِهِ، وَتَدْخُلُ «مَا» الزَّائِدَةُ^(٣) عَلَيْهَا، فَتُكْتَبُ مُتَّصِلَةً بِهَا، وَقَدْ تَتَضَمَّنُ مَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ حِينَئِذٍ فَتَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى هِيَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الخفيف]

حَيْثُمَا تَسْتَقِمُ يُقَدِّرُ لَكَ اللَّدَّ هُ نَجَاحًا فِي غَابِرِ الْأَزْمَانِ^(٤)

(١) في ديوان لبيد وفي خزانة الأدب: «تَبْتَسُّ».

(٢) قائله لبيد بن ربيعة العامري في ديوانه ٦٥، وخزانة الأدب ٩١/٧، والمعجم المفضل ٢٣٠/٣. أوردته الزمخشري في «المفضل» ٢١٨، وابن مالك في «شرح التسهيل» ٧٠/٤.

(٣) في (ع): «المزيدة».

(٤) لم يُنسب لأحد. خزانة الأدب ٢٠/٧، والمعجم المفضل ١٨٨/٨. أوردته ابن هشام في «المعني» ١٧٨، وابن عقيل في «شرح الألفية» ٣٠/٤.

تَنْبِيْهٌ:

إِنَّمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ «حَيْثَمَا» وَلَمْ يَقُلْ «حَيْثُ»، وَقَالَ^(١) «أَيْنَ» وَلَمْ يَقُلْ «أَيْنَمَا»؛ لِأَنَّ «أَيْنَ» تَكُونُ جَازِمَةً بِ(مَا) وَبِغَيْرِ(مَا)، وَ«حَيْثُ» لَا تَكُونُ جَازِمَةً بِدُونِ (مَا)، نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْبَقَاءِ^(٢) وَغَيْرُهُ.

وَ(إِذْمَا): اتَّفَقُوا عَلَى كَوْنِهِ جَازِمًا لِلْفِعْلَيْنِ عَلَى سَبِيلِ الْمُجَازَاةِ كَ «إِنْ»، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَإِنَّكَ إِذْ مَا تَأْتِ مَا أَنْتَ أَمْرٌ بِهِ لَا تَجِدُ مَنْ أَنْتَ تَأْمُرُ طَائِعًا^(٣)

لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي مَا هَيْتِهِ، فَقِيلَ: ظَرْفُ زَمَانٍ زِيدَ عَلَيْهِ «مَا» مُتَّصِمًا لِمَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ فَعَمِلَ عَمَلَهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْمُبَرِّدِ^(٤) وَابْنِ السَّرَّاجِ^(٥) وَالْفَارِسِيِّ^(٦)، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ عَلَى مَا أَفَادَهُ عَدُهُ إِيَّاهَا هُنَا وَفِي «الْجَمَلِ»^(٧) مِنَ الْأَسْمَاءِ الْجَازِمَةِ. وَذَهَبَ سِبْوَيهُ^(٨) إِلَى أَنَّهَا نَفْسُهَا أَدَاةُ شَرْطٍ تَجْزِمُ الْفِعْلَيْنِ، فَجَزَمُهَا إِيَّاهُمَا لِكَوْنِهَا حَرْفًا بِمَنْزِلَةِ «إِنْ»، لَا لِأَنَّهَا اسْمٌ^(٩) مُتَّصِمٌ لِمَعْنَى «إِنْ».

(١) فِي (ع): «كَمَا قَالَ».

(٢) شَرْحُ الْمَفْضَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ٢٧١/٤.

(٣) الْبَيْتُ بِلَا نِسْبَةٍ. وَهُوَ فِي الْمَسَاعِدِ عَلَى تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ ١٤٠/٣، وَالْمَعْجَمُ الْمَفْضَلُ

١٠٢/٦، وَقَافِيَتُهُ فِيهِمَا «فَاعِلًا» بَدَلُ «طَائِعًا». وَعُجْزُهُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ النُّحُوِّ هَكَذَا:

* بِهِ تُلْفِ مَنْ إِيَّاهُ تَأْمُرُ آتِيَا *

انظُرْ شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ النَّازِمِ ٤٩٥، وَشَرْحَ الْقَطْرِ لِابْنِ هِشَامٍ ٨٩.

(٤) الْمُقْتَضِبُ ٤٧/٢.

(٥) الْأَصُولُ ١٦٠/٢.

(٦) الْإِيضَاحُ ٣٢١.

(٧) ص ٣٠.

(٨) الْكِتَابُ ٥٦/٣.

(٩) قَوْلُهُ: «اسْمٌ» لَيْسَ فِي (ع).

تَنْبِيْهُ:

فِي نُسْخَةٍ: (النَّوْعُ السَّابِعُ أَسْمَاءُ تَجْزِمُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»، وَهِيَ عَشْرَةٌ)، وَعَدَّ هَذِهِ التَّسْعَةَ وَجَعَلَ الْعَاشِرَ «أَيَّانَ».

وَهَذَا الصَّنِيعُ -أَعْنِي جَعَلَ «أَيَّانَ» مِنْ هَذَا النَّوْعِ- وَإِنْ كَانَ صَوَابًا؛ لِأَنَّهَا ظَرَفُ زَمَانٍ مُتَّصِمٌ مَعْنَى الشَّرْطِ فَتَعْمَلُ عَمَلَهُ كَمَا قَالَ: [البسيط]

أَيَّانَ نُؤْمِنُكَ تَأْمَنُ غَيْرَنَا، وَإِذَا لَمْ تُدْرِكِ الْأَمْنَ مِنَّا لَمْ تَزَلْ حَذِرًا^(١)

لَكِنْ فِيهِ تَبْدِيلٌ لِنُسْخَةِ الْمُصَنِّفِ، وَزِيَادَةٌ فِيهَا مِنْ كَاتِبٍ مَا؛ حَيْثُ جَعَلَ عَشْرَةَ مَكَانَ تِسْعَةٍ، وَاسْتَلْزَمَ ذَلِكَ عَدَّهُ «أَيَّانَ» مِنْ جُمْلَتِهَا؛ تَكْمِيلًا لِلْعِدَّةِ اقْتِضَا^(٢) بُطْلَانَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ: (أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ مِئَةٌ عَامِلٍ)، إِذْ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ هَذَا الصَّنِيعِ تَصِيرُ الْعَوَامِلُ مِئَةً وَوَاحِدًا. فَاعْرِفْ ذَلِكَ وَاجْعَلْ هَذَا التَّغْيِيرَ اسْتِدْرَاكًا عَلَى هَذِهِ النُّسْخَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَاتِبِهَا، وَهَذَا الْعَامِلُ مِنْ جُمْلَةٍ مَا يُسْتَدْرَكُ بِهِ عَلَى الشَّيْخِ الْمُصَنِّفِ.

مَسْأَلَةٌ:

مَا حَقُّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْإِعْرَابِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الشَّرْطِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّ مِنْهَا مَا هُوَ ظَرْفٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ غَيْرُ ظَرْفٍ كَمَا بَيَّنَّا.

فَعَيْرُ الظَّرْفِ: حُكْمُهُ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُضَافًا إِلَيْهِ شَيْءٌ، وَالْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهُ مُتَعَدِّ بِنَفْسِهِ، قَدْ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، وَهُوَ لَيْسَ بِضَمِيرٍ رَاجِعٍ إِلَيْهِ -أَعْنِي: إِلَى اسْمِ الشَّرْطِ وَلَا بِمُتَعَلِّقِ اسْمِ الشَّرْطِ- أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً مَرْفُوعًا ظَاهِرًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا،

(١) الْبَيْتُ بِلَا نِسْبَةٍ. الْمَعْجَمُ الْمَفْصَّلُ ٣/ ١٠٩. أَوْرَدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» ٤/ ٧١،

وَابْنُ هِشَامٍ فِي الشُّذُورِ ٤٣٦، وَابْنُ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِهِ لِلْأَلْفِيَّةِ» ٤/ ٢٨.

(٢) كَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ. وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: اقْتَضَى. وَالْجُمْلَةُ صِفَةٌ لـ «تَكْمِيلًا».

وَهُوَ (أَيُّ)، وَمَحْكُومًا عَلَى مَوْضِعِهِ^(١) إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، وَهُوَ الْبَاقِي. وَالْخَبْرُ فِعْلُ الشَّرْطِ وَفِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: الْخَبْرُ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ مَعًا^(٢)، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَصْحَحُ نَحْوُ: «أَيُّهُمْ يُكْرَمُ زَيْدًا أَكْرَمَهُ»، وَ «مَنْ يُكْرَمُ زَيْدًا أَكْرَمَهُ».

وَإِنْ كَانَ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، لَكِنَّهُ ضَمِيرٌ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، نَحْوُ: «مَنْ رَأَيْتَهُ صَالِحًا أَكْرَمَهُ^(٣)» أَوْ مُتَعَلِّقُهُ^(٤)، نَحْوُ: «مَنْ رَأَيْتَ أَخَاهُ عَالِمًا فَلَا تُهِنَّهُ»، جَازَ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِالْإِبْتِدَاءِ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا، وَمَرْفُوعًا ظَاهِرًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، وَالْخَبْرُ فِعْلُ الشَّرْطِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ بَعْدَهُ يُفَسِّرُهُ الْفِعْلُ الْمَذْكُورُ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، بَلْ هُوَ وَقَعَ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ بِفِعْلِ الشَّرْطِ، يَظْهَرُ النَّصْبُ فِيهِ إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، نَحْوُ: «أَيُّهُمْ تَضْرِبُ أَضْرِبَ»، وَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، نَحْوُ: «مَنْ تَضْرِبُ أَضْرِبَ».

وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَيْهِ شَيْءٌ، أَوْ الْفِعْلُ غَيْرُ مُتَعَدِّ بِنَفْسِهِ، بَلْ بِحَرْفِ الْجَرِّ، كَانَ مَجْرُورًا لَفْظًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، وَمَحْكُومًا بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ^(٥) إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، نَحْوُ: «غُلَامٌ مَنْ تَضْرِبُ أَضْرِبَ»، وَ «بِمَنْ تَمُرُّزُ أَمُرُّزَ». غَيْرَ أَنَّ الْمَجْرُورَ بِحَرْفِ الْجَرِّ الظَّاهِرِ يَكُونُ مَعَ جَارِهِ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِفِعْلِ^(٦) الشَّرْطِ.

وَالظَّرْفُ مِنْهَا حُكْمُهُ أَنَّهُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ فِيهِ لِفِعْلِ

(١) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «بِالرَّفْعِ».

(٢) انظر «اللباب في علل البناء والإعراب» للعكبري ٢/٥٩-٦٠، وإعراب الجمل وأشباه الجمل ١٤٩ وما بعد.

(٣) كذا بحذف الفاء الرابطة لجواب الشرط.

(٤) بالرفع عطفًا على «ضمير».

(٥) فِي (ع): «مَوْضِع».

(٦) فِي (ع): «بِفِعْلِ» وكذلك ما بعدها.

الشَّرْطِ زَمَانًا كَانَ، نَحْوُ: «مَتَى تَذْهَبُ أَذْهَبُ»، أَوْ مَكَانًا نَحْوُ: «أَيْنَ تَكُنُ أَكُنُ». هَذَا هُوَ الْجَوَابُ الْمُسْتَوْفِي لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَاعْرِفْهُ.

تَذْنِيبٌ:

قَدْ يَجِبُ دُخُولُ الْفَاءِ فِي الْجَزَاءِ، سِوَاءَ كَانَ أَدَاةَ الشَّرْطِ «إِنْ» ظَاهِرَةً أَوْ اسْمًا فِي مَعْنَاهَا، وَقَدْ يَمْتَنِعُ، وَقَدْ يَجُوزُ الدُّخُولُ وَالتَّرْكُ.

وَالضَّابِطُ أَنَّهُ إِنْ أَثَّرَ أَدَاةُ الشَّرْطِ فِي الْجَزَاءِ مَعْنَى قَطْعًا - وَهُوَ جَعَلُهُ لِلِاسْتِقْبَالِ - لَمْ يَجْزِ دُخُولُ الْفَاءِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ الْجَزَاءُ مَاضِيًا لَفْظًا بِغَيْرِ (قَدْ) لَفْظًا وَمَعْنَى؛ نَحْوُ: «ضَرَبْتُ ضَرَبْتُ»، أَوْ مَاضِيًا مَعْنَى نَحْوُ: «إِنْ ضَرَبْتُ لَمْ أَضْرِبُ».

وَإِنْ احْتَمَلَ التَّأْيِيرَ وَعَدَمَهُ - وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْجَزَاءُ مُضَارِعًا مُبْتَدَأً، أَوْ مَنْفِيًا بِ(لَا) لِنَفْيِ الْإِسْتِقْبَالِ - جَازَ دُخُولُهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جُعِلَ خَبَرٌ مُبْتَدَأً مَحذُوفٍ، نَحْوُ: «إِنْ قَامَ زَيْدٌ فَتَقُومُ»، أَيْ: نَحْنُ نَقُومُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ﴾ [الجن: ١٣]، أَيْ: فَهُوَ لَا يَخَافُ، وَتَرَكُّهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جُعِلَ جَوَابَ الشَّرْطِ، قَالُوا: وَهَذَا أَوْلَى نَحْوُ: «إِنْ قُمْتَ نَقُمُ»، وَ «مَنْ يُخْلِصْ عَمَلَهُ لِلَّهِ لَا يَمُتْ إِلَّا مُسْلِمًا».

وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْجَزَاءُ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا وَجَبَ دُخُولُ الْفَاءِ؛ لِامْتِنَاعِ تَأْيِيرِ حَرْفِ الشَّرْطِ فِيهِ، سِوَاءَ كَانَ جُمْلَةً اسْمِيَّةً غَيْرَ مَقْرُونَةٍ^(١) بِشَيْءٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَنهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ١٩]، أَوْ مَقْرُونَةٍ بِ(مَا) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الاعراف: ١٣٢]، أَوْ أَمْرًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، أَوْ نَهْيًا

(١) فِي (ع): «مُقْتَرَنَةٌ».

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠]، أَوْ فِعْلًا مُضَارِعًا مَنْفِيًّا بِ(لَنْ)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، أَوْ فِعْلًا مَاضِيًّا مُقَيَّدًا بِ(قَدْ) ظَاهِرَةً، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ﴾ [يوسف: ٧٧]، أَوْ مُقَدَّرَةً نَحْوُ: ﴿إِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ﴾ [يوسف: ٢٦] - إِذِ التَّقْدِيرُ فَقَدْ صَدَقَتْ - إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَأَمَّا مَجِيءُ الْجَوَابِ جُمْلَةً اسْمِيَّةً بِغَيْرِ فَاءٍ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا^(١)

فَقَالُوا: إِنَّ الْفَاءَ حُذِفَتْ مِنْهُ ضَرُورَةً. فَأَنْعِمِ النَّظَرَ تَهْدِ إِِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يَنْوِبُ (إِذَا) مَنْابَ الْفَاءِ فِي الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَصَبَّهُمْ سَيِّئُهُ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦]، وَلَا يَنْوِبُ عَنْهَا فِي^(٢) غَيْرِ الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ مِنَ الْأَجْزِيَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) هُوَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي دِيْوَانِهِ ١٠٨، أَوْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانٍ فِي كِتَابِ شِعْرِهِ ٦١. أَوْرَدَهُ ابْنُ يَعْيشَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمُفَصَّلِ» ١٠٩/٥، وَابْنُ الْحَاجِبِ فِي «الْأَمَالِيِّ» ٨٦٦/٢. وَعَجْزُهُ:

* وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ *

وَفِي دِيْوَانِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: «سَيَّانٍ» بَدَلَ مِثْلَانٍ.

(٢) قَوْلُهُ: «فِي» لَيْسَ فِي (ع).

[الأسماء الناصبة للاسم على التمييز]

(النَّوعُ الثَّامِنُ أَسْمَاءُ تَنْصِبُ أَسْمَاءَ نَكْرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ).

لَا بُدَّ لَكَ أَوَّلًا مِنْ مَعْرِفَةِ النَّكْرَةِ وَالتَّمْيِيزِ.

فَالنَّكْرَةُ: مَا وُضِعَ لِشَيْءٍ لَا بَعِيْنِهِ^(١)، وَنَحْوُ هَذَا قَوْلُهُمْ: مَا كَانَ شَائِعًا فِي جِنْسِهِ^(٢)، وَذَلِكَ نَحْوُ: «رَجُلٌ» وَ «فَرَسٌ»؛ فَإِنَّ «رَجُلًا» مَثَلًا وَضِعَ لِذَكَرٍ مِنْ بَنِي آدَمَ جَاوَزَ حَدَّ الصَّغَرِ، لَا لِذَكَرٍ مَخْصُوصٍ مِنْهُمْ بَعِيْنِهِ، وَهُوَ شَائِعٌ فِي جِنْسِهِ. أَلَا تَرَاهُ يُطْلَقُ^(٣) عَلَى كُلِّ مَنْ «زَيْدٌ» وَ «عَمْرٍو» وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَفْرَادِ جِنْسِهِ، لَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ إِلَّا بِطُرُوِّ تَخْصِيصِهِ بِفَرْدٍ مُعَيَّنٍ مِنْهُمْ، كَأَن يَدْخُلُهُ أَدَاةُ التَّعْرِيفِ، نَحْوُ: «جَاءَنِي الرَّجُلُ»، لِفَرْدٍ مَعْهُودٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَنْ تُخَاطِبُهُ مَثَلًا.

وَالتَّمْيِيزُ - وَيُقَالُ لَهُ: التَّفْسِيرُ وَالتَّبْيِينُ - اضْطِلَاحًا: اسْمٌ نَكْرَةٌ يَرْفَعُ

إِبْهَامَ ذَاتِ اسْمٍ، أَوْ إِجْمَالَ نِسْبَةٍ^(٤).

(١) الكافية ٣٧.

(٢) ارتشاف الضرب ٩٠٧/٢.

(٣) في (ع): «أَنَّهُ يُطْلَقُ».

(٤) انظر شرح الشذور لابن هشام ٣٢٩.

فَالِاسْمُ النَّكِرَةُ قَدْ عَرَفْتُهُ، وَمَعْنَى قَوْلِنَا: (يَرْفَعُ إِبْهَامَ ذَاتِ اسْمٍ): أَنَّهُ جِيءَ بِهِ لِلنَّصْرِ عَلَى أَحَدِ مُحْتَمَلَاتِ ذَاتِ الْإِسْمِ، وَهَذَا اخْتِرَازٌ عَنِ الصِّفَةِ، نَحْوُ: «ضَرَبْتُ رَجُلًا سَفِيهًا»، وَعَنِ الْحَالِ نَحْوُ: «جَاءَنِي زَيْدٌ رَاكِبًا»؛ فَإِنَّ ذِكْرَ الصِّفَةِ يُعَيِّنُ مَا احْتَمَلَ أَنْ تَتَّصِفَ بِهِ الذَّاتُ مِنَ الْأَوْصَافِ، وَالْحَالُ جِيءَ بِهِ لِبَيَانِ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمَا جِيءَ بِهِ لِبَيَانِ الذَّاتِ. وَقَوْلِنَا: (أَوْ إِجْمَالِ نِسْبَةٍ) بَيَانٌ لِلشُّقِّ الْآخِرِ مِمَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ التَّمْيِيزُ؛ إِذِ التَّمْيِيزُ نَوْعَانِ:

١- نَوْعٌ يَكُونُ لِبَيَانِ الذَّوَاتِ.

٢- وَنَوْعٌ يَكُونُ لِبَيَانِ جِهَةِ النِّسْبَةِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ عَامِلَ نَصْبِ هَذَا النَّوعِ الثَّانِي هُوَ الْفِعْلُ أَوْ^(١) مَا شَابَهُهُ.

وَسَنَذَكُرُ، إِذَا أَفْضَتْ بِنَا النَّوْبَةُ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، أَمْثَلَةً لِهَذَا النَّوعِ^(٢)؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَلِيقُ.

وَالْعَامِلُ النَّصْبِ فِي النَّوعِ الْأَوَّلِ الْإِسْمُ التَّامُّ الَّذِي أَبَانَ التَّمْيِيزُ أَحَدَ مُحْتَمَلَاتِهِ نَصًّا.

وَالْمَعْنَى بِالِاسْمِ التَّامِّ: اسْمٌ مُبْهَمٌ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ، نَحْوُ: «عِنْدِي رَاقُودٌ خَلًّا»، أَوْ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ، نَحْوُ: «عِنْدِي أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا»، وَ «ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا»، إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ، أَوْ بِنُونِ التَّثْنِيَةِ نَحْوُ: «لِي قَفِيزَانِ بُرًّا»، أَوْ بِتَقْدِيرِ النُّونِ الشَّبِيهَةِ بِنُونِ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ: «عِنْدِي اثْنَا^(٣) عَشَرَ دِرْهَمًا»، أَوْ بِالنُّونِ الشَّبِيهَةِ بِنُونِ الْجَمْعِ نَحْوُ:

(١) فِي (ع): «و».

(٢) فِي (ع): «لِذَا».

(٣) فِي (ص): «اثْنِي».

«عِنْدِي عِشْرُونَ دِرْهَمًا»، أَوْ بِالْإِضَافَةِ نَحْوُ: «لَهُ مِئُوهُ عَسَلًا».

وَالشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قَدْ جَعَلَ الإِسْمَ التَّامَّ مِنْ جُمْلَةِ العَوَامِلِ القِيَاسِيَّةِ، كَمَا سَتَرَاهُ يُفْصِحُ عَن ذَلِكِ، وَهُوَ يَفْتَضِي أَنْ يَكُونَ كُلُّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا.

وَقَدْ عَدَّ هُنَا أَفْرَادًا مِنْهُ مِنَ العَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، حَيْثُ قَالَ: (وَهِيَ) أَيِ: الأَسْمَاءِ النَّاصِبَةِ لِلإِسْمِ التَّكْرَرِ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ (أَرْبَعَةٌ) أَحَدُهَا (خَمْسَةَ عَشَرَ، وَكُلُّ عَدَدٍ رُكْبٍ بَعْشَرَةٍ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ، نَحْوُ: أَحَدَ عَشَرَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَخَمْسَةَ عَشَرَ وَسِتَّةَ عَشَرَ وَسَبْعَةَ عَشَرَ وَثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَتِسْعَةَ عَشَرَ).

فَإِنْ قُلْتَ: أَفَادَنَا هَذَا العَدُّ أَنَّ قَوْلَهُ: (وَكُلُّ عَدَدٍ رُكْبٍ بَعْشَرَةٍ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ^(١)) عَامٌّ أُرِيدُ بِهِ الخُصُوصُ؛ لِأَنَّهُ يَشْمَلُ اثْنِي عَشَرَ -وَقَدْ أَسْقَطَهَا مِنْ بَيْنِ المُرَكَّبَاتِ- فَهَلِ الأَمْرُ كَذَلِكَ؟

قُلْتُ: الأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ، وَوَجْهُ إِخْرَاجِ اثْنِي عَشَرَ مِنَ البَيِّنِ أَنَّهُ نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الإِسْمِ التَّامِّ عَلَى مَا بَيَّنَّا، كَمَا أَنَّهُ يُغَايِرُهُنَّ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الجُزْءَ الأَوَّلَ مِنْهُ مُعْرَبٌ كإِعْرَابِ المُثَنَّى، وَالجُزْءَ الثَّانِي مِنْهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الفَتْحِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «رَأَيْتُ اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «مَرَرْتُ بِاثْنِي عَشَرَ رَجُلًا»، مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ فِي الأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ، كَمَا تَقُولُ: «جَاءَنِي مُسْلِمَانِ»، وَ «رَأَيْتُ مُسْلِمَيْنِ»، وَ «مَرَرْتُ بِمُسْلِمَيْنِ». وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ إِعْرَابَهُ كإِعْرَابِ المُثَنَّى فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّنْيِهَاةِ، وَهُنَّ كِلَا الإِسْمَيْنِ فِيهِنَّ مَبْنِيَّانِ عَلَى الفَتْحِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «مَرَرْتُ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا^(٢)»، بِفَتْحِ الجُزْأَيْنِ فِي الأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ.

(١) قوله: «عَشَرَ» ليس في (ع).

(٢) قوله: وَ «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا» وَ «مَرَرْتُ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا» ليس في (ع).

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَعَلَ الْوَاحِدَ مِنَ الْأَعْدَادِ، وَهُوَ لَا يُوَافِقُ مَا قِيلَ فِي حَدِّ الْعَدَدِ^(١) أَنَّهُ الْكَمِّيَّةُ الْمُتَالِفَةُ مِنَ الْوَحَدَاتِ. قُلْتُ: هَذَا التَّعْرِيفُ عَلَى لِسَانِ الْحُسَّابِ، وَمَنْ رَأَى رَأَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْوَاحِدَ مَبْدَأَ الْعَدَدِ لَا مِنَ الْعَدَدِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنَ الْعَدَدِ. وَانظُرْ إِلَى تَعْرِيفِ ابْنِ الْحَاجِبِ أَسْمَاءَ الْعَدَدِ فِي كَافِيَّتِهِ^(٢): بِ «مَا وَضِعَ لِبَيَانِ كَمِّيَّةِ آحَادِ الْأَشْيَاءِ»، كَيْفَ هُوَ مُنْطَبِقٌ عَلَيْهِ؟ وَهَذَا النَّوْعُ تَامٌّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَمَعْنَى كَوْنِهِ تَامًّا بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ: أَنَّ الْجُزْءَ الثَّانِيَّ مِنْهُ وَاقِعٌ مَوْقِعَ التَّنْوِينِ. قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي «الْجَمَلِ»^(٣): فَ «عَشَرَ» فِي تَقْدِيرِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ ثَلَاثَةٌ وَعَشْرَةٌ انْتَهَى. وَكَذَا^(٤) نُقِلَ هَذَا أَيْضًا عَنْ نَصِّ سَبْيَوِيهِ.

وَوَجْهُ كَوْنِ^(٥) أَحَدَ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهِ مُبْهَمَ الذَّاتِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ كُلِّ مَا يُتَّصَرُّ فِيهِ الْعَدَدُ مِنْ رَجُلٍ وَدِرْهَمٍ وَبَيْضَةٍ وَجَوْزَةٍ وَذِرَاعٍ وَرِطْلٍ وَثَوْبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، إِذْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: «أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَكَذَا الْبَاقِي.

وَوَجْهُ كَوْنِ التَّمْيِيزِ رَافِعًا لِمَا فِي ذَاتِهِ مِنَ الْإِبْهَامِ قَدْ صَارَ لَدَيْكَ أَظْهَرَ. أَلَا تَرَى أَنَّ (رَجُلًا) فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ بَيْنَ الذَّاتِ الَّتِي مِنْهَا هَذَا الْعَدَدُ، وَقَطَعَ احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ مِنْ ذَاتِ أُخْرَى.

وَمُمَيِّزُ هَذَا النَّوْعِ كَمَا يَجِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ تَامٌّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَإِذَا كَانَ الْاسْمُ تَامًّا بِالتَّنْوِينِ نَصَبَ مُمَيِّزُهُ، فَكَذَا مَا هُوَ تَامٌّ بِتَقْدِيرِهِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، لِحُصُولِ الْغَرَضِ بِهِ مَعَ كَوْنِهِ أَحْفَ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

(١) الكناش لأبي الفداء صاحب حماة ١/٣٠١.

(٢) الكافية ٣٨.

(٣) ص ٣٦.

(٤) في (ص): «وَلِذَا».

(٥) قوله: «كَوْنِ» ليس في (ع).

ثُمَّ هُنَا فَايْدَتَانِ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِمَا :

الفائدة الأولى : أَنَّ الْوَاحِدَ وَالْإِثْنَيْنِ جَارِيَانِ عَلَى مُقْتَضَى الْقِيَّاسِ مِنْ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، إِذْ يُقَالُ : وَاحِدٌ وَوَاحِدٌ بِغَيْرِ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ مِنَ التَّاءِ وَالْيَاءِ، وَاثْنَانِ بِغَيْرِ (تَاءٍ) لِلْمَعْدُودِ الْمَذْكَرِ، وَوَاحِدَةٌ وَإِحْدَى بِالتَّاءِ وَالْيَاءِ، وَاثْنَتَانِ وَاثْنَتَانِ بِالتَّاءِ لِلْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ، وَأَمَّا ثَلَاثَةٌ إِلَى عَشْرَةٍ فَعَلَى غَيْرِ مُقْتَضَى الْقِيَّاسِ ؛ لِأَنَّ ثُبُوتَ التَّاءِ فِي كُلِّ مِنْهَا عَلَامَةٌ لِلْمَعْدُودِ الْمَذْكَرِ، وَسُقُوطُهَا عَلَامَةٌ لِلْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ، فَتَقُولُ : «ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ» إِلَى «عَشْرَةٌ رِجَالٍ» وَ «ثَلَاثُ نِسْوَةٍ» إِلَى «عَشْرُ نِسْوَةٍ» .

ثُمَّ إِذَا رَكَّبْتَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَعْدَادِ، مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تِسْعَةٍ مَعَ عَشْرَةٍ، فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا وَاثْنَيْنِ كَانَ الْأَمْرُ فِيهِمَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْقِيَّاسِ، وَتَثَبَّتِ التَّاءُ فِي عَشْرَةٍ لِلْمُؤَنَّثِ وَتَسْقُطُ لِلْمَذْكَرِ. مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]، وَقَوْلُكَ : «رَأَيْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَإِنْ كَانَ ثَلَاثَةً إِلَى التَّسْعَةِ، فَإِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُذْكَرًا تَثَبَّتِ التَّاءُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ - كَمَا ذَكَرْنَا - وَتَسْقُطُ مِنَ الْجُزْءِ الْأَخِيرِ، فَتَقُولُ : «جَاءَنِي ثَلَاثَةُ عَشَرَ رِجَالًا»، إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ رِجَالًا، وَإِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُؤَنَّثًا فَتَسْقُطُ التَّاءُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ - كَمَا ذَكَرْنَا - وَتَثَبَّتُ فِي الْجُزْءِ الْأَخِيرِ، فَتَقُولُ : «جَاءَنِي ثَلَاثُ عَشْرَةِ امْرَأَةٍ»، إِلَى تِسْعِ عَشْرَةِ امْرَأَةٍ.

الفائدة الثانية : الشَّيْنُ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةٍ إِلَى تِسْعِ عَشْرَةِ اللَّغَةِ الْفَصِيحَةِ فِيهَا : السُّكُونُ، وَهِيَ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِهَا قَرَأَ جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَلُغَةٌ بَنِي تَمِيمٍ كَسَرُهَا، وَبِهَا قَرَأَ جَمَاعَةٌ : مِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْفَيَّاضُ بْنُ غَزْوَانَ، وَمُجَاهِدٌ، الْآيَةُ الْمَذْكُورَةُ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَقَدْ تَبَقَّى عَلَى الْفَتْحِ، قِيلَ : وَهِيَ لُغَةٌ

قَيْسٍ وَتَمِيمٍ، وَبِهَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ^(١). وَأَمَّا الشُّيْنُ مِنْ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ فَمَفْتُوحَةٌ لَا غَيْرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

(و) ثَانِيهَا (كَمْ) وَهُوَ: اسْمٌ مُفْرَدٌ مَوْضُوعٌ لِعَدَدٍ مُبْتَهَمٍ^(٣).

وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: «الِاسْتِفْهَامِيَّةُ» أَوْ «فِي الِاسْتِفْهَامِ» وَلَا يَقْتَصِرَ عَلَى قَوْلِهِ: (كَمْ)؛ لِأَنَّهُ^(٤) حِينَئِذٍ لِإِطْلَاقِهَا تَتَنَاوَلُ^(٥) كُلًّا مِنْ قِسْمَيْهَا، أَعْنِي: كَوْنُهَا اسْتِفْهَامِيَّةً وَكَوْنُهَا خَبْرِيَّةً، وَالْحَالُ أَنَّهَا لَا تَنْصِبُ اسْمًا نَكْرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً، نَحْوُ: «كَمْ دِرْهَمًا اكْتَسَبْتَ يَا زَيْدُ؟» وَيَجِبُ إِذَا كَانَتْ هَكَذَا أَنْ يَكُونَ مُمَيِّزُهَا مُفْرَدًا وَمَنْصُوبًا. أَمَّا إِذَا كَانَتْ خَبْرِيَّةً فَإِنَّهَا تَجْرُ مُمَيِّزَهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، نَحْوُ: «كَمْ غَلَامٍ مَلَكَتُ!» وَمَجْمُوعًا نَحْوُ: «كَمْ غِلْمَانٍ مَلَكَتُ!»

وَأَمَّا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يَهْجُو جَرِيرًا:

كَمْ عَمَّةٍ^(٦) لَكَ - يَا جَرِيرُ - وَخَالَةٍ فَدَعَاءٌ قَدْ حَلَبَتْ عَلَيَّ عِشَارِي!^(٧)
فَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (كَمْ)^(٨) فِيهِ اسْتِفْهَامِيَّةً عَلَى سَبِيلِ التَّوْبِيخِ - وَمِنْ ثَمَّ رُوي بِنَصْبِ عَمَّةٍ وَخَالَةٍ - وَأَنْ تَكُونَ خَبْرِيَّةً - وَمِنْ ثَمَّ رُوي بِجَرِّهِمَا - فَاثْتَفَى اِحْتِجَاجُ

(١) انظر: البحر المحيط ١/٣٦٩-٣٧٠، ولم ينص على قراءة الفياض.

(٢) انظر: بحث العدد في كتاب «الأصول في النحو» لابن السراج ٢/٤٢٤-٤٢٥.

(٣) انظر: الأصول لابن السراج ٢/١٣٥.

(٤) في (ع): «لِأَنَّهَا».

(٥) في (ع): «تَتَنَاوَلُ لِإِطْلَاقِهَا بِهَذَا التَّرْتِيبِ».

(٦) في الديوان تبادل بين موقع الكلمتين «عَمَّةٌ» و«خَالَةٌ» حيث قَدَّمَ «خَالَةٌ» وَأَخَّرَ «عَمَّةٌ».

(٧) البيت للفرزدق في ديوانه ٣١٢، وخزانة الأدب ٦/٤٨٥، والمعجم المفصل ٣/٤١٢.

أوردته الزمخشري في المفصل ٢٧٧، وابن الأثير في البديع في علم العربية ١/٦٥٤،

وابن الخباز في توجيه اللمع ٤٠٠، وابن يعيش في شرحه للمفصل ٣/١٧٨.

(٨) في (ص): «فَتَحْمِلُ كَمْ أَنْ تَكُونَ».

مِنْ اِخْتَجَّ لِابْنِي تَمِيمٍ، حَيْثُ أُجْرُوا مُمَيِّزَ الْخَبْرِيَّةِ مُجْرَى اِلسْتِفْهَامِيَّةِ فِي نَضْبِ مُمَيِّزِهَا بِهَذَا الْبَيْتِ، إِذْ مَعَ مُعَارَضَةٍ خِلَافِ مَا ادَّعَوْهُ مِنَ الْمَقَالِ لَا يَثْبُتُ اِلسْتِدْلَالُ.

قَالُوا: وَقَدْ رُوِيَ «عَمَّة» فِي الْبَيْتِ بِالرَّفْعِ أَيْضًا، وَوَجْهُهُ حِينَئِذٍ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأً وَالْخَبْرُ «لَكَ» وَمُمَيِّزُ «كَمْ» حِينَئِذٍ مَحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: إِمَّا كَمْ «مَرَّةً» أَوْ «حَلْبَةً» إِذِ التَّمْيِيزُ قَدْ يُحذفُ عِنْدَ قِيَامِ الْقَرِينَةِ، كَمَا تَقُولُ: «كَمْ غِلْمَانُكَ؟» وَ «كَمْ عَبْدُ اللَّهِ مَاكِثٌ؟» أَي: كَمْ نَفْسًا غِلْمَانُكَ؟ وَكَمْ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا عَبْدُ اللَّهِ مَاكِثٌ؟ وَهِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ اِسْتِفْهَامِيَّةً، وَأَنْ تَكُونَ خَبْرِيَّةً، وَعَلَى^(١) تَقْدِيرِ رَفْعِ «عَمَّة» تَكُونُ «خَالَةً» مَرْفُوعَةً؛ لِأَنَّهَا عَطْفٌ عَلَيْهَا، وَ«فَدَعَاءٌ» لِأَنَّهَا صِفَةٌ، وَالْفَدْعُ فِي الرَّجْلِ: زَيْعٌ بَيْنَ الْقَدَمِ وَبَيْنَ عَظْمِ السَّاقِ، وَفِي الْيَدِ أَنْ تَزُولَ الْمَفَاصِلُ عَنْ أَمَاكِنِهَا^(٢)، وَالْعِشَارُ: جَمْعُ عَشْرَاءَ، وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي آتَى عَلَيْهَا مِنْ يَوْمِ حَمَلِهَا تَمَامٌ^(٣) عَشْرَةَ أَشْهُرٍ. قَالَهُ الْفَارَابِيُّ^(٤)، وَابْنُ فَارِسٍ^(٥).

تَمِيمٌ:

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي شَرْحِ الْمِفْصَلِ^(٦): إِنْ مَا كَانَ مُمَيِّزُ اِلسْتِفْهَامِيَّةِ مَنْصُوبًا مُفْرَدًا؛ لِأَنَّهُ لِمُطْلَقِ الْعَدَدِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ لِكَثْرَةِ وَقَلَّةِ، فَجُعِلَ لَهُ تَمْيِيزٌ مُطَابِقٌ لِلْعَدَدِ الْمُتَوَسِّطِ، وَهُوَ «أَحَدَ عَشَرَ» وَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ الْقِلَّةُ

(١) فِي (ص): «عَلَى» دُونَ الْوَاوِ.

(٢) انظُر: لِسَانِ الْعَرَبِ ٢٤٦/٨.

(٣) قَوْلُهُ: «تَمَامٌ» لَيْسَ فِي (ص).

(٤) دِيْوَانِ الْأَدَبِ ١٢/٢.

(٥) مَجْمَلُ اللَّغَةِ ٦٦٩/١.

(٦) الْإِيضَاحُ فِي شَرْحِ الْمِفْصَلِ ٥٢٤/١.

وَلَا الْكَثْرَةُ كَمُمِيزِ الْمِئَةِ، فَيَكُونُ تَحَكُّمًا. وَأَمَّا الْخَبَرِيَّةُ فَجُعِلَ لَهَا لَمَّا كَانَتْ لِلْكَثْرَةِ مُمِيزٌ مُوَافِقٌ لِمُمِيزِ عَدَدِ الْكَثْرَةِ وَهُوَ الْمِئَةُ وَالْأَلْفُ، وَهُوَ مُفْرَدٌ مَخْفُوضٌ، وَجَاءَ فِيهِ الْجَمْعُ تَقْوِيَةً لِمَعْنَى الْكَثْرَةِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي لَفْظِ «كَمْ» مَا يُشْعِرُ بِخُصُوصِيَّةِ الْكَثْرَةِ الْمَقْصُودَةِ بِخِلَافِ الْأَلْفِ فَإِنَّ فِيهَا مَا يُشْعِرُ، فَاسْتَعْنَتْ عَنِ الْجَمْعِيَّةِ. انْتَهَى.

فَقَوْلُهُ^(٢): (وَهُوَ أَحَدٌ عَشَرَ) يَعْنِي: إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، وَإِنَّمَا خَصَّ (أَحَدَ عَشَرَ) بِالتَّمْثِيلِ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ عَدَدٍ يَقَعُ مُمِيزُهُ مَنْصُوبًا. وَلِهَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النُّحَاةِ^(٣): إِنَّ «كَمْ» إِنَّمَا تَنْصِبُ مُمِيزَهَا إِذَا كَانَتْ اسْتِفْهَامًا؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ عَدَدٍ مُنَوَّنٍ أَوْ فِيهِ نُونٌ، وَهَذَا يُفِيدُكَ أَنَّ كَوْنَ «كَمْ» اسْمًا تَامًا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِالتَّنْوِينِ. وَقَطَعَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ «كَمْ» اسْمٌ وَالِاسْمُ يَسْتَحِقُّهُ، وَإِنَّمَا سَقَطَ لِلْبِنَاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ^(٤) «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»^(٥).

ثُمَّ أَنْتَ بَعْدَ مَا أَوْضَحْنَا لَكَ كَوْنَ أَحَدٍ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهِ، بَلْ أَسْمَاءُ الْعَدَدِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُرَكَّبَةِ مِنَ الْأَحَادِ وَالْعَشْرَاتِ وَالْمِئِينَ وَالْأُلُوفِ مُبْهَمَةَ الذَّاتِ، وَزَوَالَ ذَلِكَ الْإِبْهَامَ بِالْمُمِيزِ، غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي بَيَانِ كَوْنِ «كَمْ» اسْمًا مُبْهَمَ الذَّاتِ إِلَى شَيْءٍ سِوَى حُضُورِ الذَّهْنِ. وَهَذَا لَا يَخْصُ هَذَا الْبَابَ، بَلْ لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ فِي فَهْمِ كُلِّ مَعْنَى وَخِطَابٍ.

(١) فِي (ع): «الْلَفْظِ».

(٢) أَي: ابْنِ الْحَاجِبِ، وَفِي (ع): «قَوْلُهُ».

(٣) انظُرْ شَرْحَ الْمَفْضَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ١٦٧/٣.

(٤) هُوَ تَاجُ الدِّينِ الْإِسْفَرَايِينِي الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٦٨٤هـ)، وَكَتَابَهُ «ضَوْءُ الْمِصْبَاحِ» هُوَ مُخْتَصَرٌ لِكِتَابِهِ الْكَبِيرِ «الْمِفْتَاحُ فِي شَرْحِ الْمِصْبَاحِ». وَالْمِصْبَاحُ مَتْنٌ مَشْهُورٌ فِي النُّحُوِّ لِناصِرِ الدِّينِ الْمَطْرُزِيِّ. انظُرْ مَقْدَمَةَ مُحَقِّقِ «لِبَابِ الْإِعْرَابِ» لِلْإِسْفَرَايِينِيِّ ص ٤٣-٤٤.

(٥) انظُرْ الْوَرَقَةَ ٨٢ مِنْ مَخْطُوطِ «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ».

تَنْبِيْهَانِ:

الأوّل: يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَ مُمَيِّزِ «كَمْ» الْخَبَرِيَّةِ وَبَيْنَهَا بِ«مِنْ» الْجَارَةِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بِغَيْرِ «مِنْ» إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ، فَإِنْ حَصَلَ بِالظَّرْفِ وَشَبَّهِه فَالْمُخْتَارُ النَّصْبُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [المقارب]

تَوْؤُمُ سِنَانًا، وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مُحَدَوْدِيًّا غَارُهَا! (١)

وَيَجُوزُ الْجَرْ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ (٢): [الكامل]

كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ سَيِّدِ ضَخْمِ الدَّسِيعَةِ مَا جِدِ نَفَاع! (٣)
الدَّسِيعَةُ: الْعَطِيَّةُ (٤).

فَإِنْ كَانَ الْفَاصِلُ بَيْنَهُمَا جُمْلَةً تَعَيَّنَ النَّصْبُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البيسط]

كَمْ نَالِنِي مِنْهُمْ فَضْلًا عَلَى عَدَمٍ إِذْ لَا أَكَادُ مِنَ الْإِقْتَارِ أَحْتَمِلُ! (٥)

قَالَ الْفَاضِلُ الْبَعْلِيُّ (٦): يُرْوَى «أَحْتَمِلُ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْجِيمِ، فَرِوَايَةٌ

(١) وهو لزهير بن أبي سلمى في الكتاب ١٦٥/٢، أو للأعشى وليس في ديوان أيّ منهما. المعجم المفصل ٢٠١/٣، والجمال في النحو للفراهيدي ١٢٤، والأصول في النحو لابن السراج ٣١٩/١، وشرح المفصل لابن يعيش ١٧٢/٣. وتؤم: تقصد. وسنان: هو ابن أبي حارثة. والمحدودب: ما ارتفع من الأرض.

(٢) في (ع): «الآخر».

(٣) وهو للفرزدق ولم أجده في ديوانه. خزانة الأدب ٤٧٦/٦، والمعجم المفصل ٣٧٩/٤. المفصل للزمخشري ٢٢٦، البديع في علم العربية لابن الأثير ٦٥٣/١، شرح المفصل لابن يعيش ١٧٣/٣، شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٧٠٩/٤.

(٤) معجم ديوان الأدب ٤٣٢/١.

(٥) وهو للقطامي «عمير بن عمرو بن عبّاد بن بكر» في ديوانه ٣٠، وخزانة الأدب ٤٧٧/٦، والمعجم المفصل ٢٧٤/٦. المقتضب للمبرد ٦٠/٣، اللّمع في العربية لابن جني ١٤٧، شرح المفصل لابن يعيش ١٧٢/٣.

(٦) شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الفقيه الحنبلي، تلميذ ابن مالك واليونيبي

الْحَاءِ ظَاهِرَةٌ، وَرِوَايَةُ الْجِيمِ مَعْنَاهَا: اتَّخَذُ جَمِيلًا، أَي: شَحْمًا مَجْمُولًا، مِنْ جَمَلَتِ الشَّحْمَ: إِذَا سَلَيْتُهُ. انْتَهَى (١).

وَفِي «الإِقْلِيدِ» وَغَيْرِهِ ذَكَرَ مَكَانَ «أَحْتَمِلُ» «أَحْتَوْلُ» مِنَ الْحِيلَةِ.

وَأَمَّا الْفَضْلُ بَيْنَ «كَمْ» الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ وَمُمَيِّزِهَا فَجَائِزٌ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَمُمَيِّزِهَا مَنْصُوبٌ عَلَى حَالِهِ، إِنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ «مِنْ»؛ لِأَنَّهْمُ قَالُوا: إِذَا فَصِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُمَيِّزِهَا بِفِعْلِ مُتَعَدٍّ وَجَبَ زِيَادَةُ «مِنْ»؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالْمَفْعُولِ.

وَأَنْكَرَ الشَّيْخُ الرَّضِيُّ دُخُولَ «مِنْ» عَلَى مُمَيِّزِ الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ وَقَالَ: لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ مَجْرُورًا بِ«مِنْ» فِي نَظْمٍ وَلَا نَثْرٍ، وَلَا دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ النَّحْوِ (٢).

وَرَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ هَذَا الْمَقَالَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَهُمْ مِنْ آيَاتٍ بَيِّنَةٍ﴾ [البقرة: ٢١١] وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثَّانِي: إِذَا عَادَ الضَّمِيرُ إِلَى «كَمْ» قَدْ يَعُودُ عَلَى لَفْظِهِ وَهُوَ مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ، وَالْمِثَالُ لَهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَقَدَّمَ.

وَقَدْ يَعُودُ عَلَى مَعْنَاهُ فَيُؤَنَّثُ وَيُنْثَى وَيُجْمَعُ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَقَعُ عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَالتَّنْثِيَةِ وَالْجَمْعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٦]، فَجَمَعَ الضَّمِيرُ نَظْرًا إِلَى الْمَعْنَى، وَقَالَ: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرِيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ [الأعراف: ٤]، قَالَ بَعْضُ شُرَاحِ الْمُفَصَّلِ: فَأَنَّ الضَّمِيرَ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ «كَمْ» مُفَسَّرَةٌ بِالْقَرِيَةِ، وَلَوْ جَاءَ عَلَى اللَّفْظِ لَقَالَ: «أَهْلَكْنَاهُ». وَلَا يَكُونُ الضَّمِيرُ

= والنووي، وشيخ ابن القيم والتقي السبكي والشمس الذهبي. من أشهر كتبه في العربية «الفاخر في شرح جمل عبد القاهر». انظر شيئاً من ترجمته في مقدمة تحقيقه ١/١-٢.

(١) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٢/٨٦١.

(٢) شرح الرضي على الكافية ٣/١٥٧.

فِي «أَهْلَكْنَاهَا» عَائِدًا إِلَى الْقَرْيَةِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ إِذَا كَانَ جُمْلَةً فَالضَّمِيرُ مِنْهَا إِنَّمَا يَعُودُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ نَفْسِهِ، لَا إِلَى مَا يُفَسِّرُ بِهِ انْتَهَى^(١).

مَسْأَلَةٌ:

قَدْ ثَبَتَ أَنَّ «كَمْ» اسْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، فِيمَاذَا يُحْكَمُ عَلَى مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِعْرَابِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّهَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَكُونُ مَا بَعْدَهَا فِعْلٌ غَيْرٌ مُشْتَغِلٍ عَنْهَا بِضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، وَلَا بِمُتَعَلِّقِ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَيْهَا، وَلَا دَخَلَ عَلَيْهَا جَارٌ، وَلَا أُضِيفَ إِلَيْهَا^(٢) شَيْءٌ، تَكُونُ «كَمْ» فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ، حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْعَامِلُ، أَعْنِي: إِنْ اقْتَضَى مَفْعُولًا بِهِ، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ»؟ كَانَتْ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ، وَإِنْ اقْتَضَى^(٣) مَفْعُولًا مُطْلَقًا كَانَتْ مَفْعُولًا مُطْلَقًا^(٤)، نَحْوُ: «كَمْ ضَرْبَةً ضَرَبْتَ»؟ وَإِنْ اقْتَضَى ظَرْفًا كَانَتْ ظَرْفًا^(٥)، نَحْوُ: «كَمْ يَوْمٍ صُمْتُ»!

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُشْتَغَلًا بِضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَهُ»؟ أَوْ بِمُتَعَلِّقٍ مَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْهَا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ غُلَامَهُ»؟ جَازَ لَكَ الْحُكْمُ عَلَى مَوْضِعِهَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، مِنْ بَابِ مَا أُضْمِرَ عَامِلُهُ عَلَى شَرِيظَةِ التَّفْسِيرِ، وَحِينَئِذٍ يُقَدَّرُ النَّاصِبُ مُتَأَخِّرًا عَنِ «كَمْ» فَتَقُولُ: التَّقْدِيرُ «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ ضَرَبْتَهُ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لِ«كَمْ» صَدْرَ الْكَلَامِ، فَحُذِفَ «ضَرَبْتَ» الْأَوَّلُ لِذِلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ.

(١) ابن يعيش في شرحه للمفصل ١٧٧/٣.

(٢) في (ع): «إِلَيْهِ».

(٣) في (ص): «اقْتَضَتْ».

(٤) قوله: «كَانَتْ مَفْعُولًا مُطْلَقًا» ليس في (ص).

(٥) قوله: «كَانَتْ ظَرْفًا» ليس في (ع).

وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا حَرْفَ جَرٍّ، أَوْ مُضَافٍ^(١)، فَهِيَ فِي مَوْضِعِ جَرٍّ، نَحْوُ: «بِكُمْ رَجُلًا مَرَرْتُ»؟ وَ «عُلَامَ كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتُ»؟ ثُمَّ هِيَ فِي صُورَةِ جَرِّهَا بِحَرْفِ الْجَرِّ مَعَهُ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ لِمَا تَعَلَّقًا بِهِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرْنَا فَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِأَنَّهَا مُبْتَدَأٌ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ظَرْفًا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا إِخْوَانُكَ»؟ وَخَبْرٌ مُبْتَدَأٌ إِنْ كَانَتْ ظَرْفًا، نَحْوُ: «كَمْ يَوْمًا سَفَرْتُكَ»؟

تَنْبِيْهُ:

وَيُعْلَمُ كَوْنُهَا ظَرْفًا بِالْمُمَيِّزِ، فَإِنْ كَانَ الْمُمَيِّزُ ظَرْفًا كَانَتْ «كَمْ» ظَرْفًا، وَإِلَّا فَلَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(و) ثَالِثُهَا (كَذَا) إِذَا كَانَتْ كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَذَا الَّتِي فِي قَوْلِكَ: «هَذَا»، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا رُكِّبَتْ تَعَيَّرَ حُكْمُهُمَا، وَإِنَّمَا احتَاجَتْ إِلَى التَّمْيِيزِ؛ لِكَوْنِهَا عِبَارَةً عَنِ عَدَدِ مُبْهَمٍ.

قَالَ فِي «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»: فَإِذَا قُلْتَ: «عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا»، كَأَنَّكَ قُلْتَ عَدَدَ مَا دِرْهَمًا انْتَهَى^(٢).

وَنَقَلَ «السَّخَاوِيُّ» وَغَيْرُهُ عَنِ «الْخَلِيلِ» أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ: «لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا» فَكَأَنَّهُ قَالَ كَالْعَدَدِ فَ«كَذَا» عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الْعَدَدِ، وَهُوَ مَجْرُورٌ بِالْكَافِ، وَقَدْ خُلِعَ مِنْهُ التَّشْبِيهُ، وَجُعِلَ مَعَ «ذَا» كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ. وَهَذَا يُفِيدُكَ أَنَّ كَوْنَ «كَذَا» اسْمًا تَامًا مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَّ بِالْإِضَافَةِ. لَكِنْ عِبَارَةٌ غَيْرِ وَاحِدٍ أَنَّهَا

(١) كذا في النسختين. والصواب «مضافًا».

(٢) الورقة ٨٣ من مخطوط «ضوء المصباح».

إِنَّمَا نَصَبَتْ مُمَيِّزَهَا لِكَوْنِهَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ مُضَافٍ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ، وَهَذَا التَّمْيِيزُ وَاجِبُ النَّصْبِ، فَلَا يَجُوزُ جَرُّهُ بِ«مِنْ» اتِّفَاقًا وَلَا بِالِإِضَافَةِ، خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ فَإِنَّهُمْ أَجَازُوا فِي غَيْرِ تَكَرَّرٍ وَلَا عَظْفٍ أَنْ يُقَالَ: «كَذَا ثَوْبٌ وَكَذَا أَثْوَابٌ»؛ قِيَاسًا عَلَى الْعَدَدِ الصَّرِيحِ^(١). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(و) رَابِعُهَا (كَأَيُّ) وَهِيَ: اسْمٌ مُرَكَّبٌ مِنْ كَافٍ التَّشْبِيهِ وَأَيِّ الْمُنَوَّنَةِ، وَالْأَضْلُ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ نُونٍ، إِلَّا أَنَّهُ جَازَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا بِالتَّوْنِ وَكَذَا كِتَابَتُهَا؛ اتِّبَاعًا لِمُضَحَفِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَإِنَّهُ رَسَمَهَا فِي مُضَحَفِهِ بِنُونٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ فِيهَا لُغَاتٌ هَذِهِ أَحَدُهَا^(٢)، وَهِيَ تُوَافِقُ «كَمْ» فِي الْإِبْهَامِ، وَالِإِفْتِقَارِ إِلَى التَّمْيِيزِ، وَالْبِنَاءِ، وَلِزُومِ التَّصْدِيرِ، وَإِفَادَةِ التَّكْثِيرِ تَارَةً وَهُوَ الْغَالِبُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَايِنَ مِنْ نَبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وَالِاسْتِفْهَامِ أُخْرَى وَهُوَ نَادِرٌ، بَلْ لَمْ يُشْبِثْهُ إِلَّا ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَابْنُ عُصْفُورٍ، وَابْنُ مَالِكٍ^(٣)، ثُمَّ هِيَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِالتَّنْوِينِ، وَمُمَيِّزُهَا مَجْرُورٌ بِ«مِنْ» غَالِبًا، بَلِ ادَّعَى ابْنُ عُصْفُورٍ لُزُومَ ذَلِكَ^(٤)، وَبَرَّدَهُ قَوْلُ سَبْيَوِيهِ^(٥): «وَكَايِنَ رَجُلًا رَأَيْتَ!»

تَنْبِيْهُ:

وَإِذْ قَدْ أَتَيْتَ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الْإِسْمِ التَّامِّ، فَارْجِعِ النَّظَرَ -أَيُّهَا الْبَصِيرُ- فِي وَجْهِ كَوْنِ عَدِّ هَذِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، وَعَدِّهِ الْأَعْدَادَ الَّتِي فِيهَا التَّوْنُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، لَعَلَّكَ يُسْفِرُ لَكَ فِي وَجْهِ التَّفْرِقَةِ مَا يَتَهَلَّلُ

(١) انظر شرح الألفية للمرادي ٢/٢٣٢.

(٢) يُنظر في لغاتها ورسمها شرح الألفية للمرادي ٢/٢٣٣.

(٣) انظر: ارتشاف الضرب ٢/٧٩١، وعزا كلام ابن قتيبة لكتابه «الجامع في النحو». شرح جمل الزجاجي ٢/١٤٩، شرح التسهيل ٢/٤٢٣.

(٤) المقرب ١/٣١٣، شرح جمل الزجاجي ٢/١٤٩.

(٥) الكتاب ٢/١٧٠.

بِهِ أَسَارِيرُ وَجْهِكَ، لَكِنْ لَا أَرَى أَنَّكَ تَرَى فِي ذَلِكَ غَيْرَ التَّحَكُّمِ الْمَحْضِ .
 وَفِي نُسخَةٍ: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: عَشْرَةٌ إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ أَحَدٍ إِلَى التَّسْعَةِ). وَلَمْ
 تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ كَمَا فِي النُّسخَةِ الَّتِي شَرَحْنَا عَلَيْهَا، وَهِيَ تَقْتَضِي دُخُولَ اثْنَيْ
 عَشَرَ لِإِطْلَاقِهَا، فَيَخْفُ الْإِشْكَالُ فِي الْجُمْلَةِ.

وَفِي نُسخَةٍ أُخْرَى: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: عَشْرَةٌ إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ أَحَدٍ^(١) وَاثْنَيْنِ إِلَى
 تِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ). وَعَلَى صِحَّةِ هَذِهِ لَا إِشْكَالَ وَلَا تَحَكُّمَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَعَلَ الْأَعْدَادَ
 الَّتِي فِيهَا النُّونُ -سِوَاءِ كَانَتْ شَبِيهَةً بِنُونِ التَّشْبِيهِ وَهِيَ مُقَدَّرَةٌ كَمَا هُوَ حَالُ اثْنَيْ
 عَشَرَ أَوْ شَبِيهَةً بِنُونِ الْجَمْعِ وَهِيَ نُونُ عِشْرِينَ وَأَخَوَاتِهِ- مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ
 كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، لَكِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِكُونِهَا هِيَ الْمُوَافِقَةُ لِنُسخَةِ الْمُصَنِّفِ،
 وَالنُّسخَةُ الَّتِي وَقَعَ عَلَيْهَا الشَّرْحُ، وَيَكُونُ هَذَا تَغْيِيرًا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ النَّاطِرِينَ،
 دَفْعًا لِهَذَا التَّحَكُّمِ.

وَهَذَا الْإِحْتِمَالُ الثَّانِي هُوَ الَّذِي أَرَاهُ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ النُّسخِ كَذَلِكَ، وَصَاحِبُ
 الْمُصْبَاحِ مِنْ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ فِي مَشْيِهِ عَلَى هَذَا الْمِنْوَالِ، وَهُوَ صَنَعَ هَذَا
 الصَّنِيعَ^(٢). فَاعْلَمْ ذَلِكَ.



(١) فِي (ص): «وَاحِدٍ».

(٢) انظر المصباح للمطرزي ١٠٧.

[أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ]

(التَّوَعُّ التَّاسِعُ: كَلِمَاتٌ تُسَمَّى أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّ مُسَمِّيَاتِهَا أَفْعَالٌ أَمْرٌ، أَوْ أَفْعَالٌ مَاضِيَةٌ، أَوْ أَفْعَالٌ مُضَارِعَةٌ. وَالْمَقْصُودُ مِنْ وَضْعِهَا أَنْ تُفِيدَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مُسَمِّيَاتُهَا. وَلِهَذَا قَالُوا: فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ نَوْعٌ مِنَ الْإِيجَازِ. ثُمَّ هِيَ جَمِيعُهَا، إِذَا قُصِدَ بِهَا الدَّلَالَةُ عَلَى مَعْنَى الْفِعْلِ الَّذِي^(١) نَابَتْ عَنْهُ، مَبْنِيَّةٌ:

إِمَّا عَلَى السُّكُونِ، كـ«صَه» إِذَا لَمْ يَكُنْ مُنَوَّنًا. أَمَّا إِذَا كَانَ مُنَوَّنًا فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ. وَيُقَالُ لِهَذَا التَّنْوِينِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ: «تَّنْوِينُ التَّنْكِيرِ»؛ لِأَنَّ هَذَا الْإِسْمَ بُدُونِهِ مَعْرِفَةٌ، وَبِهِ نَكْرَةٌ. فَمُؤَدَّى «صَه» بِالسُّكُونِ: اسْكُتِ السُّكُوتَ الْآنَ. وَمُؤَدَّاهَا مَعَ التَّنْوِينِ وَالْكَسْرِ: اسْكُتْ سَكُوتًا مَا وَقْتًا مَا^(٢)، كَذَا قَالُوا^(٣).

وَإِمَّا عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ «آمِينَ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَجِبْ.

(١) فِي (ع): «الَّتِي».

(٢) انظر: مبادئ قواعد اللغة العربية، لسيد مير شريف ٣٦.

(٣) قوله: «كَذَا» لَيْسَ فِي (ص).

وَأَمَّا عَلَى الْكَسْرِ، نَحْوُ: «نَزَالٍ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَمَعْنَاهُ:
إِنْزَلٌ^(١).

وَأَمَّا أَنْ تَكُونَ فِيهِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ، كَمَا سَنَذْكُرُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ
الْكَلِمَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ.

وَعِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ كَوْنُهُمَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْمَاضِي، اللَّذَيْنِ
هُمَا فِي الْأَصْلِ مَبْنِيَانِ.

وَأَمَّا عِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمِ الثَّلَاثِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ صَوْتُ يُسَمَّى بِهِ الْفِعْلُ.

وَالْمُصَنِّفُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذِكْرِ شَيْءٍ مِمَّا هُوَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: إِذَا لَانَّهُ لَا يَرَى
أَنَّ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ يَنْوِبُ عَنِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ - كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ
الْحَاجِبِ^(٢) وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ قَدْ قَالَ خِلَافَهُ - أَوْ تَسَاهَلًا مِنْهُ. وَنَحْنُ نَذْكُرُ بَعْضًا
مِنْهُ إِذَا فَرَعْنَا مِنْ بَيَانِ مَا تَعَرَّضَ لَهُ.

وَلَمَّا كَانَتْ مُخْتَلِفَةَ الْعَمَلِ، لِاخْتِلَافِ مُسَمِّيَاتِهَا، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ أَوَّلًا
بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ، فَقَالَ: (بَعْضُهَا يَنْصِبُ)، أَيِ: الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا، عَلَى أَنَّهُ
مَفْعُولٌ بِهِ؛ لِكَوْنِ مُسَمَّى الْإِسْمِ النَّاصِبِ فِعْلًا مُتَعَدِّيًا - كَمَا سَنُبَيِّنُ لَكَ ذَلِكَ -
(وَبَعْضُهَا يَرْفَعُ)، أَيِ: الْإِسْمِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لَهُ.

وَهَذَا تَارَةً يَكُونُ رَافِعًا اسْمًا غَيْرَ ظَاهِرٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُسَمَّاهُ فِعْلًا أَمْرًا
لِلْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ لِلْمُخَاطَبِ لَا يَرْفَعُ الْإِسْمَ الظَّاهِرَ، وَهَذَا النَّوْعُ لَمْ
يَتَعَرَّضْ لَهُ الْمُصَنِّفُ، وَمِثَالُهُ «صَه» وَ«مَه».

وَتَارَةً يَكُونُ رَافِعًا اسْمًا ظَاهِرًا بَعْدَهُ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُسَمَّاهُ فِعْلًا

(١) قوله: «وَمَعْنَاهُ أَنْزَلٌ» ليس في (ص).

(٢) في الكافية. انظر شرح الجامي على الكافية والحواشي عليه في المجموعة النورية

مَاضِيًا، وَهَذَا قَدْ تَعَرَّضَ الْمُصَنِّفُ لَهُ.

هَذَا، وَكَانَ الْأَوَّلَى بِالْمُصَنِّفِ أَنْ يَقُولَ: بَعْضُهَا يَنْصِبُ الْإِسْمَ، وَبَعْضُهَا يَرْفَعُهُ؛ بَيَانًا لِأَنَّهَا مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ، كَمَا قَالَ فِي غَيْرِهِ.

ثُمَّ لَا يَقُولُ: (وَهِيَ)، أَيِ: الْكَلِمَاتُ الْمُسَمَّاءُ بِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ (تِسْعُ كَلِمَاتٍ)؛ لِأَنَّهَا أضعافُهَا كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ^(١) النَّاطِرُ فِي الْكُتُبِ الْمَبْسُوطَةِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا جُمْلَةً مِنْهَا هُنَا، كَمَا أَنَّهُ لَا يَدْعِي حَضَرَ الْعَوَامِلِ فِي مِثَّةٍ.

ثُمَّ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى اخْتِلَافِ عَمَلِهَا بِطَرِيقِ التَّفْصِيلِ، فَقَالَ: (فَالنَّاصِبَةُ مِنْهَا سِتُّ كَلِمَاتٍ):

أَحَدُهَا: (رُؤِيدًا)، بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ إِذَا كَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (أَمِهْلُ)، فَإِنَّهُ يَنْصِبُ مَا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا أَنَّ (أَمِهْلُ) يَنْصِبُهُ كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «رُؤِيدَ زَيْدًا»، كَمَا تَقُولُ: «أَمِهْلُ زَيْدًا»، وَهُوَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ كَانَ مُعْرَبًا، كَأَنْ يَكُونَ صِفَةً كَقَوْلِكَ: «سَارَ الْقَوْمُ سَيْرًا رُؤِيدًا»، أَيِ: مَهْلًا بِلا عَجَلَةٍ، أَوْ حَالًا كَقَوْلِكَ: «سَارُوا رُؤِيدًا»، إِذَا كَانَ الْمُرَادُ غَيْرَ مُسْتَعَجِلِينَ، فَوَضِعَ (رُؤِيدًا)^(٢) مَوْضِعَهُ.

وَعَلَى كُلِّ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ حُمِلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمِهْلَهُمْ رُؤِيدًا﴾ [الطارق: ١٧]، وَالْإِحْتِمَالُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

(و) ثَانِيهَا: (بَلَهَ)، بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْهَاءِ، إِذَا كَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (دَعُ) فَإِنَّهُ يَنْصِبُ الْإِسْمَ الَّذِي بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ

(١) قوله: «ذَلِكَ» ليس في (ص).

(٢) في (ع): «رُؤِيدًا».

مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (دَع) كَذَلِكَ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

تَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا غَنَى الْحُدَاةُ لَهَا مَشْيَ النَّجِيبَةِ بَلَهُ الْجِلَّةُ النَّجْبَا (١)
قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ الْحَلَبِيُّ: فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمَ فِعْلٍ، لِنَصْبِهِ مَا بَعْدَهُ
انْتَهَى (٢).

وَفَتْحَتُهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ - وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى كَيْفَ عَلَى مَا قِيلَ فَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ
مَرْفُوعًا - فَتَحَهُ بِنَاءٍ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ مَصْدَرًا بِمَعْنَى التَّرْكِ - كَمَا قَالُوا وَيَكُونُ
مَا بَعْدَهُ حِينَئِذٍ مَجْرُورًا بِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ - فَفَتْحَتُهُ فَتَحَهُ إِغْرَابٍ.

وَبِالْأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ فَسَّرَ أَبُو الْبَقَاءِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ
عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ بَلَهُ مَا أَظْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ» (٣)، فَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ «مَا أَظْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ»
فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى مَعْنَى «دَع»، وَجَرَّ عَلَى إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ؛ لِكَوْنِهِ مَصْدَرًا،
وَرَفَعَ عَلَى مَعْنَى كَيْفَ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

(و) ثَالِثُهَا: (عَلَيْكَ)، إِذَا خَرَجَ عَنِ أَصْلِهِ - أَعْنِي كَوْنَهُ جَارًا وَمَجْرُورًا -
فَكَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلًا أَمْرًا وَهُوَ: (الزَّم) فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَنْصَبُ الْاسْمَ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ

(١) قائله: ابنُ هرمة، ديوانه ص ٥٧. والرواية فيها «بها» بدل «لها». وانظر شرح المفصل
لابن يعيش ٤٣/٣، والتذيل والتكميل لأبي حيان الأندلسي ٣٧٥/٨، وروايته في خزانه
الأدب ٢١٤/٦ كالآتي:

يَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا غَنَى الْحُدَاةُ بِهِ مَشْيَ الْجَوَادِ، فَبَلَهُ الْجِلَّةُ النَّجْبَا
وَالْقَطُوفُ: الدَّابَّةُ السَّيِّئَةُ السَّيْرِ. النَّجِيبَةُ: النَّاقَةُ الْكَرِيمَةُ.
(٢) في شرحه للمفصل ٤٣/٣-٤٤.

(٣) في البخاري ٤٧٨٠: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَعْدَدْتُ
لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا
بَلَهُ، مَا أَظْلَعْتُمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. وَنَحْوَهُ مُسْلِمٌ ٢٨٢٤.

مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (الزَّم) كَذَلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، أَي: الزَّمُوا صَلاَحَهَا، وَتَقُولُ: «عَلَيْكَ زَيْدًا»، أَي: الزَّمَهُ وَلَا تُفَارِقُهُ.

(و) رَابِعُهَا: (دُونِكَ)، إِذَا خَرَجَ عَنِ أَصْلِهِ -أَعْنِي كَوْنَهُ ظَرْفًا مَجْرُورًا بِهِ مَا أَضِيفَ هُوَ إِلَيْهِ- فَكَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (خُذْ) فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَنْصِبُ الْإِسْمَ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (خُذْ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «دُونِكَ زَيْدًا»، أَي: خُذْهُ.

تَنْبِيْهُ:

هَذَانِ اللَّفْظَانِ - أَعْنِي: «عَلَيْكَ زَيْدًا»، وَ «دُونِكَ بَكْرًا» - مِمَّا يُقَالُ لِمَفْعُولَيْهِمَا: إِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ.

وَالْإِغْرَاءُ: التَّحْضِيضُ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي يُخْشَى فَوَاتُهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مِنْهُمَا كَمَا لَا يَخْفَى.

(و) خَامِسُهَا: (هَا)، إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (خُذْ)، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تَنْصِبُ الْإِسْمَ بَعْدَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (خُذْ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «هَا زَيْدًا»، كَمَا تَقُولُ: خُذْ زَيْدًا، وَيَجُوزُ مَدُّ الْفِيهَا، وَتُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ كَافِ الْخِطَابِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَبِكَافِ الْخِطَابِ، فَتَقُولُ: هَاكِ وَهَآكِ. وَيَجُوزُ فِي الْمَمْدُودَةِ أَنْ يُسْتَعْنَى عَنِ الْكَافِ بِتَضْرِيْفِ هَمْزِهَا، فَيُقَالُ: (هَاءٌ) لِلْمَذْكَرِ بِالْفَتْحِ، وَ(هَاءٌ) لِلْمُؤَنَّثِ بِالْكَسْرِ، وَ(هَآؤُمَا) وَ(هَآؤُنَّ) وَ(هَآؤُمْ)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَآؤُمْ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّ﴾ [الحاقة: ١٩].

(و) سَادِسُهَا: (حَيْهَلْ)، بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتِ مُشَدَّدَةٍ^(١) وَالْهَاءِ وَاللَّامِ، وَيُقَالُ: «حَيْهَلًا» بِالتَّنْوِينِ، وَبِالْأَلِفِ بِدُونِ التَّنْوِينِ.

(١) فِي (ع): «الْمُشَدَّدَةُ».

ذَكَرَ هَذِهِ اللُّغَاتِ سِبْبُوِيهِ^(١) وَغَيْرُهُ^(٢) إِلَّا أَنَّ سِبْبُوِيهِ افْتَصَرَ عَلَيْهَا، وَغَيْرُهُ لَمْ يَفْتَصِرْ.

وَمَعْنَاهَا إِذَا كَانَتْ مُتَعَدِّيَةً بِنَفْسِهَا إِلَى مَا بَعْدَهَا «إِثْتِ». قَالَ سِبْبُوِيهِ: وَمِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ قَوْلُ الْعَرَبِ: «حَيْهَلُ الثَّرِيدِ»، أَي: إِثْتِ الثَّرِيدَ انْتَهَى^(٣).

وَقَدْ يُقَالُ: «حَيْهَلُ بِالْثَّرِيدِ»، أَي: إِثْتِ بِهِ، فَدَخَلَتِ الْبَاءُ فِي النَّائِبِ كَمَا دَخَلَتْ فِي الْمُنُوبِ عَنْهُ، أَوْ أَي: أَسْرَعُ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِذَا ذَكَرَ الصَّالِحُونَ فَحَيْهَلًا بِعُمَرَ»^(٤)، أَي: أَسْرِعُوا بِذِكْرِهِ، رضي الله عنه.

تَنْبِيْهُ:

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ «حَيَّ» بِدُونِ «هَلَّ» مُعَدَّى إِلَى مَا بَعْدَهُ بَعْلَى، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مُسَمَّاهُ (أَقْبِلْ)، كَمَا فِي الْأَفَاطِ الْأَذَانِ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ»، أَي: أَقْبِلُوا عَلَيْهَا، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَيُقَالُ حَيَّ إِلَى كَذَا أَي: عَجِّلْ إِلَيْهِ.

(وَالرَّافِعَةُ مِنْهَا) أَي مِنْ التَّسْعِ الْمَذْكُورَةِ (ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ):

أَحَدُهَا: (هَيْهَاتَ)، بِفَتْحِ التَّاءِ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِكَسْرِهَا لُغَةٌ بَنِي أَسَدٍ وَبَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَضُمُّهَا، وَقَدْ تَنَوَّنُ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ. وَقَدْ قُرِئَ بِهَذِهِ اللُّغَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٦]، غَيْرَ أَنَّ الْفَتْحَ بِدُونِ التَّنْوِينِ قِرَاءَةُ السَّبْعَةِ، وَمَعَ التَّنْوِينِ قِرَاءَةُ هَارُونَ عَنْ أَبِي

(١) الكتاب ٣/٣٠١.

(٢) كالمبرد في كتابه «المقتضب» ٣/٢٠٥، وابن السراج في كتابه «الأصول النحو» ١/١٤٥، وغيرهما.

(٣) الكتاب ١/٢٤١.

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٨٨١١)، وفي مجمع الزوائد ٩/٧٨: إسناده حسن. وكذا رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين (٤٥٢٢).

عَمِرُوا، وَالْبَاقِي شَاذٌ^(١)، وَفِيهَا لُغَاتٌ أُخْرُ غَيْرُ^(٢) هَذِهِ السِّتَّةِ.

وَمُسَمَّاهُ فِعْلٌ مَاضٍ وَهُوَ (بَعْدَ)، يَفْتَحُ الْبَاءَ الْمُوَحَّدَةَ وَضَمَّ الْعَيْنَ، فَيَقْتَضِي أَنْ يَرْفَعَ مَا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لَهُ كَمَا يَقْتَضِيهِ (بَعْدَ)، وَإِنَّمَا عَدَلُوا عَنْ لَفْظِ الْفِعْلِ؛ لِضَرْبٍ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، فَإِذَا قِيلَ «هَيْهَاتَ» فَكَأَنَّهُ^(٣) قِيلَ: (بَعْدَ جِدًّا أَوْ كُلَّ الْبُعْدِ)، بَلْ قَدْ يُفْهَمُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ الْيَأْسُ، خُصُوصًا إِذَا اسْتُعْمِلَتْ مُكَرَّرَةً كَمَا فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَهُوَ الْعَالِبُ فِي اسْتِعْمَالِهَا.

وَفِي فَاعِلِ «هَيْهَاتَ» فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُقَدَّرٌ، وَهُوَ إِخْرَاجُكُمْ.

وَتَانِيَهُمَا: أَنَّهُ مَا تُوعَدُونَ، وَاللَّامُ فِيهِ زَائِدَةٌ.

ثُمَّ هَذَا الْفَاعِلُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ لِهَيْهَاتَ الثَّانِيَةِ، وَأَمَّا فَاعِلُ الْأُولَى فَمُضْمَرٌ فِيهَا مِنْ جِنْسِ الْفَاعِلِ لِ(هَيْهَاتَ) الثَّانِيَةِ^(٤).

وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ غَيْرَ مُكَرَّرَةً، قَالَ الشَّاعِرُ جَامِعًا بَيْنَ الْإِسْتِعْمَالَيْنِ: [الطويل]

فَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ الْعَقِيقُ وَأَهْلُهُ وَهَيْهَاتَ خِلٌّ بِالْعَقِيقِ نُوَاصِلُهُ^(٥)

ثَانِيهَا: (شَتَّانَ)، يَفْتَحُ الشَّيْنَ الْمُعْجَمَةَ وَيَعْدَهَا تَاءً مُثْنَاءً مِنْ فَوْقِ

(١) انظر تفصيل قراءاتها المتواترة والشاذة ولغاتها في زاد المسير في علم التفسير ٣/٢٦١-٢٦٢، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٨/٣٣٧ وما بعد.

(٢) في (ع): «خِلَافٌ».

(٣) في (ص): «وَكَأَنَّهُ».

(٤) أولى من هذا أن تكون «هيهات» الثانية توكيداً للأولى، فلا فاعل لها على كل حال. يُنظر الإعراب المنهجي للقرآن الكريم ٤/١١٩.

(٥) البيت لجريير في ديوانه ٣٨٥. وانظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/١٩، والمقاصد النحوية للعينبي ٣/١٠١٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/١٤٣، والمعجم المفصل ٦/٢٣٢.

مَفْتُوحَةٌ^(١) مُشَدَّدَةٌ ثُمَّ أَلِفٌ سَاكِنَةٌ وَنُونٌ مَفْتُوحَةٌ، وَهُوَ اسْمٌ لِفِعْلِ مَاضٍ هُوَ^(٢):
 (افْتَرَقَ) وَيَقْتَضِي فَاعِلًا مَعْطُوفًا عَلَيْهِ غَيْرُهُ، كَمَا يَقْتَضِيهِ (افْتَرَقَ)، غَيْرَ أَنَّ شَتَانَ
 يَقْتَضِي التَّبَايُنَ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي وَالْأَحْوَالِ، كَمَا قَالَ الْأَعْشَى: [السريع]

شَتَانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَيَوْمَ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ^(٣)

أَيُّ: فَرَقٌ بَعِيدٌ وَتَفَاوُتٌ كَثِيرٌ بَيْنَ يَوْمِي عَلَى كُورِ النَّاقَةِ أَيُّ: رَحْلِهَا،
 وَبَيْنَ يَوْمِ حَيَّانَ أَيُّ: وَيَوْمِ مَنَادِمَتِي لَهُ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَوْمٌ سَفَرٍ وَنَصَبٍ، وَالثَّانِي
 يَوْمٌ دَعَا وَطَرَبٍ.

وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الْإِفْتِرَاقِ الْمَكَانِيِّ بِخِلَافِ «افْتَرَقَ» فَإِنَّهُ يُقَالُ: افْتَرَقَ
 الْخُضْمَانِ عَنِ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ، وَلَا يُقَالُ: شَتَانَ الْخُضْمَانِ عَنِ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ.

(و) ثَالِثُهَا: (سُرْعَانُ)، بِتَثْلِيثِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ النُّونِ،
 لُغَاتٌ ثَلَاثٌ. وَهُوَ اسْمٌ لِفِعْلِ مَاضٍ هُوَ (سَرَعَ) بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ،
 وَهُوَ يَقْتَضِي اسْمًا مَرْفُوعًا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، كَمَا يَقْتَضِي ذَلِكَ (سَرَعَ)، وَمِنْ
 أَمْثَالِهِمْ فِي الْإِخْبَارِ بِكَيْثُونَةِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ: (سِرْعَانُ ذَا إِهَالَةٍ). قِيلَ: وَأَصْلُ
 الْمَثَلِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَاعٍ لِيَشْتَرِيَ مِنْهُ شَاةً، فَقَالَ لَهُ: هَلْ عِنْدَكَ شَاةٌ
 سَمِينَةٌ ذَاتُ نَقِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ عِنْدِي شَاةٌ طَفَحَتْ شَحْمًا وَامْتَلَأَتْ دَسْمًا وَوَدَكًا،
 ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ يَسِيلُ رُعَامُهَا لَا تَتَحَرَّكُ هُزَالًا، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: مَا وَعَدْتَنَا بِمِثْلِ
 هَذِهِ! أَيْنَ الشَّحْمُ وَاللَّحْمُ؟ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الشَّحْمِ يَسِيلُ مِنْ مَنْخَرَيْهَا، فَقَالَ
 الْأَعْرَابِيُّ: «سِرْعَانُ ذَا إِهَالَةٍ» كَذَا قَالَهُ الْمِيدَانِيُّ^(٤)، فَصَارَتْ مَثَلًا فِيمَا ذَكَرْنَا.

(١) قوله: «مَفْتُوحَةٌ» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «وَهُوَ».

(٣) قائله الأعشى. خزانة الأدب ٢٧٦/٦، والمعجم المفصل ٤٤١/٣، وإسفار الفصيح

للهرودي ٢٤٥/١، والمفصل ٢٠٣، واللباب للعكبري ٤٥٧/١.

(٤) مجمع الأمثال ٣٣٦/١.

وَقِيلَ: أَضْلُ الْمَثَلِ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَالرُّعَامُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ الْمُخَاطِ،
وَذَا فِي قَوْلِهِ: «ذَا إِهَالَةً» إِشَارَةٌ إِلَى الرُّعَامِ السَّائِلِ مِنَ الْأَنْفِ، وَهُوَ فَاعِلُ
(سِرْعَانَ) وَالْإِهَالَةُ: الشَّحْمُ الْمَذَابُ، وَنَضْبُهُ عَلَى الْحَالِ أَي: سَرَعَ هَذَا الرُّعَامُ
حَالَ كَوْنِهِ إِهَالَةً، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ كَقَوْلِكَ: «سَرَعَ ذَا إِهَالَةً»، وَ «كُرِّمَ زَيْدٌ رَجُلًا»،
أَي: قَدْ عَجَلَ سَيْلَانُ وَذِكَيْهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُذْبَحَ وَتَمْسَهَا النَّارُ. وَهَذَا أَظْهَرَ.

تَتْمِيمٌ:

مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ مَا الظَّاهِرُ أَنَّ مُسَمَّاهُ فِعْلٌ مُضَارِعٌ مُرَادًا بِهِ الْحَالُ، فَمِنْهَا:
«أَفٌّ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ^(١)، إِذْ مُسَمَّاهُ (أَتَضَجَّرُ)، أَي: أَمَلْتُ مِنْكَ أَيُّهَا
الْمُخَاطَبُ. وَفِيهَا لُغَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، قَرَأَ مِنْهُنَّ فِي السَّبْعَةِ بِكَسْرِ الْفَاءِ مَعَ
التَّنْوِينِ: نَافِعٌ وَحَفْصٌ، وَبِدُونِ التَّنْوِينِ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ،
وَبِالْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينِ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ^(٢).
وَمِنْهَا: «أَوَّهٌ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ،
كَمَا هُوَ أَحَدُ اللُّغَاتِ فِيهَا إِذْ مُسَمَّاهُ (أَتَوَجَّعُ).
وَمِنْهَا: «وَا» وَ «وَي» وَ «وَاهَا» بِالتَّنْوِينِ إِذْ مُسَمَّى هَذِهِ الثَّلَاثَةُ (أَعْجَبُ).

فَإِنْ قِيلَ: بِمَ عُرِفَ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَسْمَاءٌ؟

فَالْجَوَابُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِحُرُوفٍ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ لَا يُفِيدُ مَعَ الْإِسْمِ الَّذِي
بَعْدَهُ إِلَّا فِي النَّدَاءِ، وَهُنَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ تُفِيدُ مَعَ الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا، وَلَيْسَتْ
بِنَدَاءٍ، وَلَيْسَتْ أَيْضًا بِأَفْعَالٍ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى صِيغَةِ الْأَفْعَالِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ تَكُونُ
أَسْمَاءً. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «بِضَمِّ الْهَمْزَةِ» ليس في (ع).

(٢) انظر المبسوط في القراءات العشر ص ٢٦٨، والمحتسب في تبين شواذ القراءات ١٨/٢.

[الأفعال الناقصة]

(النَّوعُ العَاشِرُ: ثَلَاثَةُ عَشَرَ فِعْلاً، يَرْفَعُ الإِسْمَ، وَيَنْصِبُ الخَبَرَ)، أَي: يَقْتَضِي كُلُّ مِنْهَا اسْمًا، يَعْمَلُ فِيهِ الرَّفْعُ ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا أَوْ مَحَلًّا، وَشَيْئًا آخَرَ يَعْمَلُ فِيهِ النَّصْبَ، سِوَاءَ كَانَ: اسْمًا مُعْرَبًا فَيَعْمَلُ فِيهِ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا، أَوْ مَبْنِيًا أَوْ جَمَلَةً فَيَعْمَلُ فِيهِ النَّصْبَ مَحَلًّا. وَيُسَمَّى المَرْفُوعُ اسْمَهُ وَالْمَنْصُوبُ خَبْرَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى المَرْفُوعُ فَاعِلُهُ وَالْمَنْصُوبُ مَفْعُولُهُ أَيْضًا. نَصُّوا عَلَى ذَلِكَ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ^(١)، غَيْرَ أَنْ تَسْمِيَتَهُمَا اسْمًا وَخَبْرًا تَسْمِيَةٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَتَسْمِيَتَهُمَا فَاعِلًا وَمَفْعُولًا تَسْمِيَةٌ مَجَازِيَّةٌ.

(وَتُسَمَّى) هَذِهِ الثَّلَاثَةُ عَشَرَ فِعْلاً (الأفعال الناقصة)، بِمَعْنَى: أَنَّهَا لَا تَتِمُّ بِالْفَاعِلِ، وَتَحْتَاجُ إِلَى خَبِيرٍ. كَذَا قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ المُصَنِّفُ، وَهَذِهِ عِبَارَتُهُ^(٢) فِي الجَمَلِ^(٣). وَعَنَى بِقَوْلِهِ: (لَا تَتِمُّ بِالْفَاعِلِ) أَنَّهَا: لَا تَتِمُّ كَلَامًا مُفِيدًا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ بِذِكْرِ الفَاعِلِ، بِدُونِ ذِكْرِ الخَبِيرِ، بَلْ تَحْتَاجُ فِي^(٤) كَوْنِهَا كَلَامًا تَامًا إِلَى ذِكْرِ الخَبِيرِ، مَعَ ذِكْرِ الإِسْمِ، كَمَا سَتَرَى ذَلِكَ فِي الأمثلة.

(١) ٣٣٧/١. والقائلُ بِذلكِ هُوَ المُبَرِّد.

(٢) فِي (ع): «عِبَارَةٌ».

(٣) ص ١٣.

(٤) فِي (ع): «إِلَى».

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ، فِي وَجْهِ تَسْمِيَّتِهَا أفعالًا ناقصةً، شَيْئًا غَيْرَ هَذَا^(١) نَقَلْنَاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ.

وَفِي غَيْرِ نُسخَةٍ: (النَّوعُ العَاشِرُ: أفعالٌ ناقِصةٌ، ترفعُ الاسمَ، وتَنْصِبُ الخَبَرَ)^(٢).

(كَانَ) إِذَا كَانَتْ لَا تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا، فَإِنَّهَا حِينئِذٍ تَكُونُ أُمَّ البَابِ، وَهِيَ حِينئِذٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَى مَعْنَاهَا تَأْتِي عَلَى أَقسامٍ:

الأوَّلُ: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنَى لَشَيْءٍ، فِي زَمَانٍ قَدْ انْقَطَعَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣].
وَعُزِّيَ إِلَى الْأَكْثَرِينَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَاهَا، وَأَنَّ إِثْبَاتَ غَيْرِهِ لَهَا بِقَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الثَّانِي: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنَى لَشَيْءٍ، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِأَوَّلِيَّةٍ وَلَا انْقِطَاعٍ وَلَا دَوَامٍ، كَقَوْلِكَ مَثَلًا: «كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا»، فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى حُصُولِ الْقِيَامِ لِزَيْدٍ فِيمَا مَضَى، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِبَيَانِ ابْتِدَاءٍ وَلَا انْقِطَاعٍ وَلَا دَوَامٍ.

وَادَّعَى الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ^(٣) أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَاهَا وَإِلَيْهِ مَيْلُ بَعْضِهِمْ.

الثَّالِثُ: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنَى لَشَيْءٍ، عَلَى سَبِيلِ الدَّوَامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٧]، وَالْحَقُّ أَنَّ إِثْبَاتَ هَذَا لَهَا بِطَرِيقِ الْمَجَازِ لِلْقَرِينَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ.

(١) همع الهوامع ٤٢٤/١.

(٢) في (ع) زيادة: «وهي ثلاثة عشر فعلاً».

(٣) شرح التسهيل ٣٦٠/١.

الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «صَارَ»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا ۖ﴾ (١) وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴿ [الواقعة: ٦-٧].

وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ، فَلَا تُسَمَّى نَاقِصَةً بَلْ تَامَّةٌ؛ لِأَنَّهَا حِينِيذٌ فِعْلٌ حَقِيقِي كَسَائِرِ الْأَفْعَالِ، غَيْرَ أَنَّهُ يُفَسَّرُ مَعْنَاهَا حِينِيذٌ بِمَا هُوَ الْأَنْسَبُ بِالْمَقَامِ مِنَ الْأَفْعَالِ.

فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] بِ (وُجِدَ)، وَفِي «مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ» بِ (وَقَعَ)، وَفِي غَيْرِهِمَا بِغَيْرِهِمَا عَلَى مَا هُوَ الْمُنَاسِبُ لِذَلِكَ.

(وَ صَارَ) إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهِ، وَمَعْنَاهُ حِينِيذٌ إِذَا الْإِنْتِقَالُ مِنْ صِفَةٍ إِلَى صِفَةٍ^(١)، نَحْوُ: «صَارَ زَيْدٌ عَالِمًا»، أَوْ مِنْ ذَاتٍ إِلَى أُخْرَى، نَحْوُ: «صَارَ الْمَاءُ هَوَاءً وَالطِّينُ حَجْرًا».

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهِ فَهُوَ حِينِيذٌ فِعْلٌ تَامٌ، كَقَوْلِكَ: «صَارَ زَيْدٌ إِلَى عَمْرٍو»، فَإِنَّ مَعْنَاهُ عَلَى مَا قَالُوا (ذَهَبَ) أَوْ (انْتَقَلَ) أَوْ (تَحَوَّلَ) أَوْ (رَجَعَ)، وَمِنْهُ: «كُلُّ حَيٍّ صَائِرٌ إِلَى الزَّوَالِ».

(وَ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ أَضْحَى) إِذَا كَانَتْ لَا تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا، وَهِيَ حِينِيذٌ دَالَّةٌ عَلَى اتِّصَافِ الْإِسْمِ بِذَلِكَ الْخَبَرِ فِي الْأَوْقَاتِ الْخَاصَّةِ الَّتِي هِيَ (الصَّبَاحُ) وَ (الْمَسَاءُ) وَ (الضُّحَى)، نَحْوُ: «أَصْبَحَ زَيْدٌ عَالِمًا»، وَ «أَمْسَى أَمِيرًا»، وَ «أَضْحَى جَلِيلًا»، أَي: اتَّصَفَ زَيْدٌ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ.

وَ قَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «صَارَ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

[البسيط]

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

(١) قوله: «إِلَى صِفَةٍ» ليس في (ع).

أَمَسْتُ خَلَاءً، وَأَمَسَى أَهْلَهَا اِخْتَمَلُوا أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَيَّ لُبْدٌ^(١)

وَقَالَ الْآخَرُ: [الخفيف]

ثُمَّ أَضْحَوْا كَأَنَّهُمْ وَرَقٌ جَفَّ ف، فَأَلَوْتُ بِهِ الصَّبَا وَالذَّبُورُ^(٢)

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا فَهِيَ حِينِيذٍ تَامَّةٌ، تَدُلُّ عَلَى مُجَرَّدِ الدُّخُولِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، فَيُقَالُ: «أَضْبَحَ زَيْدٌ»، وَ «أَمَسَى»، وَ «أَضْحَى»، إِذَا دَخَلَ فِي وَقْتِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَالضُّحَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «أَظْهَرَ» إِذَا دَخَلَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ.

وَمِنْ شَوَاهِدِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسَبَّحْنِ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾

[الروم: ١٧].

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

وَمِنْ فَعَلَاتِي أَنَّنِي حَسَنُ الْقِرَى إِذَا اللَّيْلَةُ الشَّهْبَاءُ أَضْحَى جَلِيدُهَا^(٣)

(١) البيت من معلقة النابغة الذبياني. شرح القصائد العشر للخطيب التبريزي ٤٤٩، وفيه «أضحت» بدل «أمسيت»، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٤٦/١، وشرح قطر الندى لابن هشام ١٣٤، وتاريخ الأدب العربي لشوقي ضيف ٢٩٤/١، والمعجم المفصل ٣٦٣/٢. و«اختلفوا»: ارتحلوا. و«أخنى»: أفسد. و«لُبدٌ»: آخر نسور لقمان، عُمُرٌ طويلاً حتى صار يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ.

(٢) قائله: عدي بن زيد العبادي. عيون الأخبار ١٣٢/٣، والمعجم المفصل ٣١٩/٣، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ٢٩٧/١، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣٩٥/١. و«أَلَوْتُ بِهِ»: نثرته. و«الصَّبَا وَالذَّبُورُ»: ريحانٍ مُتَقَابِلَتَانِ إِحْدَاهُمَا فِي جِهَةِ المَشْرِقِ وَالْآخَرَى فِي جِهَةِ المَغْرِبِ.

(٣) قائله: عبد الواسع بن أسامة. المعجم المفصل ٣١٤/٢، والمفصل للزمخشري ٣٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٤٢/١. والقِرَى: إكرام الضيف. والليلة الشهباء: الباردة. وأضحى جليدها: كناية عن شدة بردها لعدم ذوبان الجليد في وقت الضحى، وهو الوقت الذي ترتفع فيه الشمس.

فَائِدَةٌ:

قَالَ الْبَغْلِيُّ: الْمَسَاءُ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ عَنِ ابْنِ الْقَطَّاعِ^(١)، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٢): وَالصَّبَاحُ نَقِيضُهُ.

وَضَحْوَةُ النَّهَارِ: بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ثُمَّ بَعْدَهُ الضُّحَى مَضْمُومًا مَقْصُورًا، ثُمَّ بَعْدَهُ الضُّحَاءُ مَفْتُوحًا مَمْدُودًا مُذَكَّرًا عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ الْأَعْلَى، تَقُولُ: «مِنْهُ أَضْحَيْتُ»، كَمَا تَقُولُ مِنَ الصَّبَاحِ «أَضْبَحْتُ»، وَمِنَ الْمَسَاءِ «أَمْسَيْتُ».

(وِظَلٌّ) وَهَذَا عِنْدَ قَوْمٍ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ أَبَدًا، غَيْرَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى اتِّصَافِ الْإِسْمِ بِالْخَبَرِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا؛ لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الظِّلِّ، وَهُوَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي لِلشَّمْسِ فِيهِ ظِلٌّ، وَهُوَ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَقَالَ هِشَامٌ^(٣): فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ مَا بَيْنَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ^(٤)؛ يَعْنِي: طُلُوعَ الْفَجْرِ وَغُرُوبَ الشَّمْسِ.

وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «صَارَ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾ [النحل: ٥٨] ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤].

(وَبَاتٌ) وَهَذَا أَيْضًا عِنْدَ قَوْمٍ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى اتِّصَافِ الْإِسْمِ بِالْخَبَرِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ اللَّيْلُ، نَحْوُ: «بَاتَ زَيْدٌ قَائِمًا».

(١) كتاب الأفعال ٢٠٦/٣.

(٢) الصحاح تاج اللغة ٢٤٠٦/٦.

(٣) ابن معاوية الضريير الكوفي.

(٤) انظر: ارتشاف الضرب ١١٥٦/٣.

وَأَثَبَتِ الزَّمْحَشَرِيَّ^(١) مَجِيئُهُ بِمَعْنَى «صَارَ»، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٢): وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ أَنْتَهَى.

تَنْبِيْهُ:

وَالصَّحِيحُ أَنَّ كُلًّا مِنْ (ظَلَّ) وَ (بَاتَ) يَجِيءُ فِعْلًا تَامًا:

الْأَوَّلُ بِمَعْنَى أَقَامَ نَهَارًا، وَالثَّانِي بِمَعْنَى أَقَامَ لَيْلًا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

أَظْلُّ أَرْعَى، وَأَبَيْتُ أَطْحَنُ الْمَوْتُ مِنْ بَعْضِ الْحَيَاةِ أَهْوَنُ^(٣)

[المتقارب]

وَقَوْلُ الْآخَرِ:

وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ كَلَيْلَةِ ذِي الْعَائِرِ الْأَرْمَدِ^(٤)

إِلَّا أَنْ مَجِيئَهَا كَذَلِكَ قَلِيلٌ.

(وَمَا دَامَ) إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَهُوَ حِينئِذٍ دَالٌّ عَلَى تَوْقِيْتِ فِعْلٍ بِمُدَّةِ ثُبُوتِ خَبَرِهِ لِاسْمِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١]، أَي: دَوَامَ حَيَاتِي، بِمَعْنَى: مُدَّةَ دَوَامِهَا، أَوْ زَمَانَ دَوَامِهَا، عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ. وَلَا جُلَّ أَنْ مَعْنَاهُ كَذَا يَحْتَاجُ إِلَى كَلَامٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ ظَرَفٌ فَضْلَةٌ، وَالْفَضْلَةُ لَا تَجِيءُ إِلَّا بَعْدَ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌ بِمَعْنَى: (سَكَنَ)، وَمِنْهُ:

(١) المفصل ٣٥٣.

(٢) شرح التسهيل ٣٤٦/١.

(٣) قائله مجهول. أورده ابن مالك في شرح التسهيل ٣٤٦/١، وشرح الكافية الشافية ٣٩٤/١.

(٤) البيت لامرئ القيس في ديوانه ص ١٨٥، وشرح ابن الناطم ٩٨، وأوضح المسالك ٢٤٨/١، والمقاصد النحوية للعينى ٦٠١/٢، والمعجم المفصل ٤٣٧/٢. والعائر: الذي يجذُ وجعًا في عينه.

«لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ»، وَبِمَعْنَى (بَقِي) تَقُولُ: «دَامَ مُلْكُ فُلَانٍ». وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ:

وَلَوْ دَامَتِ الدَّوَلَاتُ كَانُوا كَغَيْرِهِمْ رَعَايَا، وَلَكِنْ مَا لَهُنَّ دَوَامٌ^(١)
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَلِيدٌ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧].

(وَمَا زَالَ) إِنْ كَانَ أَضْلُهُ (زَوْلَ) بِفَتْحِ الزَّايِ وَكَسْرِ الْوَاوِ، فَقَلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَمُضَارِعُهُ عَلَى هَذَا عَلَى الْمَشْهُورِ (يَزَالُ)، وَالْأَصْلُ (يَزُولُ)، بِسُكُونِ الزَّايِ وَفَتْحِ الْوَاوِ، فَنُقِلَتْ^(٢) فَتْحَةُ الْوَاوِ إِلَى الزَّايِ، ثُمَّ قَلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا؛ لِتَحْرُكِهَا فِي الْأَصْلِ وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، عَلَى مَا قُرِّرَ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَهُوَ حِينِيذٌ دَالٌّ عَلَى اسْتِمْرَارِ اتِّصَافِ الْإِسْمِ بِالْخَبَرِ فِي زَمَانٍ يُمَكِّنُ قَبُولَهُ، كَقَوْلِكَ: «مَا زَالَ زَيْدٌ أَمِيرًا»، أَي: مُذْ كَانَ قَابِلًا لِلْإِمَارَةِ لَا إِذًا^(٣) كَانَ طِفْلًا.

أَمَّا إِذَا كَانَ أَضْلُهُ (زَوْلَ) بِفَتْحِ الزَّايِ وَالْوَاوِ، قَلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا؛ لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌ مُتَعَدٌّ، كَ «زَالَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ» مَا زَهُ مِنْهُ، وَلَا زِمٌ كَ «زَالَ الْغَمُّ» ذَهَبَ، وَمُضَارِعُهُ (يَزُولُ)، وَكَانَ أَضْلُهُ (يَزُولُ) بِسُكُونِ الزَّايِ وَضَمِّ الْوَاوِ، فَنُقِلَتِ الضَّمَّةُ إِلَى الزَّايِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أَي: أَنْ تَذَهَبَا وَتَنْتَقِلَا.

(وَمَا بَرِحَ)، بِكَسْرِ الرَّاءِ إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَهُوَ حِينِيذٌ دَالٌّ عَلَى اسْتِمْرَارِ^(٤) اتِّصَافِ الْإِسْمِ بِالْخَبَرِ فِي زَمَانٍ يُمَكِّنُ قَبُولَهُ؛ نَحْوُ: «مَا بَرِحَ زَيْدٌ حَاكِمًا».

(١) مختصر المعاني ٩٥.

(٢) في (ص): «فَتُقَلَّبُ».

(٣) في (ع): «إِذَا».

(٤) قوله: «استمّرار» ليس في (ع).

أَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌ، مَعْنَاهُ: (ذَهَبَ) أَوْ (ظَهَرَ)،
وَبِهِمَا فُسِّرَ قَوْلُهُمْ^(١): «بَرِحَ الْخَفَاءُ» أَي: ذَهَبَ التَّسْتُرُ أَوْ ظَهَرَ الْأَمْرُ
الْمَسْتُورُ^(٢).

(وَمَا فَتِيٌّ) بَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ فَوْقِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ، وَفِيهِ
لُغَاتٌ أُخْرَى. وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَأَمَّا (فَتِيٌّ) بِكَسْرِ التَّاءِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ أَنَّهَا
تَامَةٌ، إِلَّا الصَّاعَانِيُّ^(٣)، فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ^(٤) فِي نَوَادِرِ الْإِعْرَابِ: «فَتِيْتُ عَنِ الْأَمْرِ
فَتَاءً» إِذَا نَسِيَتْهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا تَامًا. انْتَهَى^(٥). وَمَعْنَاهُ مَعْنَى (مَا زَالَ) نَحْوُ:
«مَا فَتِيٌّ زَيْدٌ عَالِمًا».

(وَمَا انْفَكَ) إِنْ كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى «مَا زَالَ» أَيْضًا.

قَالَ: [الطويل]

وَمَا انْفَكَتِ الْأُمَثَالُ فِي النَّاسِ سَائِرَهُ^(٦)

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌ بِمَعْنَى (انْفَصَلَ) أَوْ (خَلَصَ)،
يُقَالُ: «فَكَ الْخَاتَمَ فَانَفَكَ»، وَ «فَكَ الْأَسِيرَ فَانَفَكَ»، أَي: فَصَلَ الْخَاتَمَ
فَانَفَصَلَ، وَخَلَصَ الْأَسِيرَ فَخَلَصَ.

(١) فِي (ص): «قَوْلُهُ».

(٢) انظر: كتاب الأفعال لابن القطاع ٧٤/١، وجمهرة الأمثال ٢٧/١.

(٣) الحسن بن محمد، لغوي كبير صاحب «مجمع البحرين في اللغة»، و«تكملة الصحاح». توفي سنة (٦٥٠هـ). بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ١/٥١٩-٥٢٠

(٤) قوله: «أَنَّ» ليس في (ص).

(٥) ارتشاف الضرب ٣/١١٥٩.

(٦) قائله: نابغة بني ذبيان. ديوانه ص ٦٩، وتاريخ الأدب العربي لشوقي ضيف ١/٤٠٣،

وارتشاف الضرب ٣/١١٥٩. وصدرة

(وَلَيْسَ) وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَنْصُوبِ الَّذِي هُوَ خُبْرُهُ، كَمَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَرْفُوعِ الَّذِي هُوَ فَاعِلُهُ فِي كَوْنِهِ كَلَامًا مُفِيدًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّ مَعْنَاهُ:

- نَفْيُ مَضمُونِ الْجُمْلَةِ الدَّاخِلِ هُوَ عَلَيَّهَا فِي الْحَالِ لَا غَيْرَ.
- أَوْ وَيَكُونُ لِنَفْيِ مَضمُونِهَا أَيْضًا فِي الْإِسْتِقْبَالِ.
- أَوْ نَفْيُ مَضمُونِهَا مُطْلَقًا.

فَالْأَكْثَرُونَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَابْنُ السَّرَّاجِ^(١) وَالْمُبَرِّدُ^(٢) وَابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ^(٣) وَالصَّيْمَرِيُّ^(٤) عَلَى الثَّانِي، وَمِنْ شَوَاهِدِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَمَا مِثْلُهُ فِيهِمْ، وَلَا كَانَ قَبْلَهُ وَلَيْسَ يَكُونُ الدَّهْرَ مَا دَامَ يَذُبُّ^(٥)
وَ يَذُبُّ بِوَزْنِ يَكْتُبُ^(٦) هُوَ^(٧) اسْمُ جَبَلٍ. قَالَ يَعْقُوبُ: يُقَالُ لَهُ: (يَذُبُّ
الْجُوعَ) لِأَنَّهُ أَبَدًا مُجْدِبٌ^(٨). وَمَنْعَ الزَّمْحَشَرِيِّ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ قَالَ فِي
الْمُفْصَلِ: وَلَا نَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا عَدًّا^(٩).

وَعَلَى الثَّالِثِ بَعْضُهُمْ.

-
- (١) الأصول في النحو ١/٨٣.
 (٢) المقتضب ٤/٨٧.
 (٣) ارتشاف الضرب ٣/١١٥٧.
 (٤) التبصرة والتذكرة ١٨٨.
 (٥) قائله: حسان بن ثابت. ديوانه ص ١٩٩، والمعجم المفصل ٦/١٨٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٣٨١، والجنى الداني ٤٩٩.
 (٦) قوله: «يَذُبُّ بِوَزْنِ يَكْتُبُ» ليس في (ص).
 (٧) قوله: «هُوَ» ليس في (ع).
 (٨) المقاصد النحوية للعيني ٢/٥٧٨.
 (٩) ص ٣٥٥.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَذَهَبَ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ إِلَى أَنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ فِي الْجُمْلَةِ غَيْرِ الْمُقَيَّدَةِ بِزَمَانٍ، وَالْمُقَيَّدَةُ بِزَمَانٍ تَنْفِيهِ عَلَى حَسَبِ الْقَيْدِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ انْتَهَى^(١). وَلَعَمْرِي إِنَّهُ التَّحْقِيقُ.

تَكْمِيلٌ:

كَوْنُ (لَيْسَ) فِعْلًا مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ^(٢) وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِاتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْبَارِزَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ [آل عمران: ١١٣]، ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢] ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وَاتِّصَالِ تَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ بِهِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ التُّوبَةُ﴾ [النساء: ١٨] - إِذْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ اتَّصَالُهَا بِهَا - وَنُقِلَ عَنِ الْفَارِسِيِّ^(٣) أَنَّهَا عِنْدَهُ حَرْفٌ، وَعَنِ الْكُوفِيِّينَ^(٤) أَنَّهَا عَاطِفَةٌ فِي الْمُفْرَدَاتِ فَيَقُولُونَ: «قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا»، وَ «ضَرَبْتُ الْقَوْمَ لَيْسَ زَيْدًا».

ثُمَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الثَّلَاثَةُ عَشْرَ هِيَ الْمَشْهُورَةُ مِنْ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ، غَيْرَ أَنَّ مِنْهُنَّ مَا يَعْمَلُ بِلَا شَرْطٍ، وَهِيَ^(٥) ثَمَانِيَةٌ: «كَانَ» وَ «صَارَ» وَ «أَصْبَحَ» وَ «أَمْسَى» وَ «أَضْحَى» وَ «ظَلَّ» وَ «بَاتَ» وَ «لَيْسَ».

وَمِنْهُنَّ مَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ (مَا) الْمَصْدَرِيَّةُ الظَّرْفِيَّةُ، وَهِيَ النَّائِبَةُ عَنِ ظَرْفِ الزَّمَانِ، وَتُسَمَّى التَّوْقِيئِيَّةَ وَهُوَ «دَامَ» فَلَوْ قُلْتَ: «دَامَ زَيْدٌ صَحِيحًا»، كَانَ «صَحِيحًا» حَالًا لَا خَبْرًا، وَ «عَفَرَ اللَّهُ لِفُلَانٍ مَا دَامَ طَائِعًا» مَثَلًا، كَانَ «طَائِعًا»

(١) ارتشاف الضرب ١١٥٧/٣.

(٢) انظر الجنى الداني ٤٩٣.

(٣) الحلبيات ٢١٠. والحقيقة أن الفارسي قال بالمذهبين جميعًا، حيث ذكر أنها فعل في كتابه الإيضاح ٩٥.

(٤) ارتشاف الضرب ١١٥٧/٣.

(٥) في (ع): «وهذه».

أَيْضًا حَالًا لَا خَبْرًا، لِأَنَّ (مَا) فِيهِ مَضْرِبِيَّةٌ لَا ظَرْفِيَّةٌ، أَيْ: بِدَوَامِهِ طَائِعًا.
 وَمِنْهُنَّ مَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَضْحَبَهُ نَفْيٌ بِ(مَا) أَوْ بِغَيْرِهَا، مَوْجُودًا أَوْ مُقَدَّرًا،
 أَوْ نَهْيٌ أَوْ دُعَاءٌ، وَهُوَ أَرْبَعَةٌ أَفْعَالٍ: «زَالَ» وَ «بَرِحَ» وَ «فَتَى» وَ «انْفَكَ». وَلَا
 وَلَا بِأَسَ بِيذِكْرِ شَيْءٍ مِنَ الْأَمْثَلَةِ إِضْحَابًا عَلَى سَبِيلِ التَّذْيِيلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا
 يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وَتَقُولُ: «مَا زَالَ رَبُّنَا رَحِيمًا»، وَ «لَمْ يَزَلْ
 كَرِيمًا»، وَ «أَنَّ»^(١) يَزَالُ حَكِيمًا»، وَقَالَ الشَّاعِرُ:
 [الطويل]

قَضَى اللَّهُ - يَا أَسْمَاءُ - أَنْ لَسْتُ زَائِلًا أَحْبَبْتُ حَتَّى يُغْمِضَ الْعَيْنَ مُغْمِضٌ^(٢)

فَأَغْنَى النَّفْيُ بِ (لَيْسَ) عَنْ حَرْفِ النَّفْيِ، وَقَالَ الْآخَرُ:
 [الطويل]

تَزَالُ حِبَالُ مُبْرَمَاتٍ أُعِدُّهَا لَهَا مَا مَشَى [يَوْمًا]^(٣) عَلَى خُفِّهِ جَمَلٌ^(٤)

أَيْ: لَا تَزَالُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَوُا تَذَكَّرُ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٥] أَيْ: لَا تَقْتَوُ.

وَقَالَ الشَّاعِرُ:
 [مَجْزُوءُ الْكَامِلِ]

تَنْفَكَ تَسْمَعُ مَا حَيِّبَتْ بِهَالِكٍ حَتَّى تَكُونَهُ^(٥)

أَيْ: لَا تَنْفَكَ.

(١) كذا في النسختين. والصواب: ولن يزال. فتحرفت «لن» إلى «أن».

(٢) قائله الحسين بن مطير. ديوانه ١٧٠، والمقاصد النحوية ٥٨٨/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٤٠/١.

(٣) قوله: «يَوْمًا» ليس في (ص) و (ع).

(٤) وهو لامرأة سالم بن قحطان. خزانة الأدب ٢٤٥/٩، والمعجم المفصل ٣١/٦، والمفصل للزمخشري ٣٥٤، والبدیع في علم العربية لابن الأثير ٤٦٨/١، وشرح الرضي على الكافية ١٩٦/٤.

(٥) قائله خليفة بن براز. خزانة الأدب ٩٩/١٠، والمعجم المفصل ٥٠/٨، والمفصل للزمخشري ٣٥٥، وشرح ابن الناظم ٩٤.

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

[الطويل]

فَقُلْتُ لَهَا: وَاللَّهِ^(١) أَبْرَحُ قَاعِدًا وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي^(٢)

أَيُّ: لَا أَبْرَحُ، فَحَذَفَ النَّافِي مِنْ هَذِهِ الْمُثَلِّ، وَاكْتَفَى بِتَقْدِيرِهِ؛ لِلْعِلْمِ بِهِ.

[الطويل]

وَقَالَ الْآخَرُ فِي الدُّعَاءِ:

..... وَلَا زَالَ مِنْهَا بِجَرَاعَتِكَ الْقَطْرُ^(٣)

[الخفيف]

وَقَالَ الْآخَرُ فِي النَّهْيِ:

صَاحِ شَمْرٍ، وَلَا تَزَلْ ذَاكِرَ الْمَوْتِ، فَنَسِيَانُهُ ضَلَالٌ مُبِينٌ^(٤)

قَالُوا: وَمَتَى خَلَّتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عَمَّا ذَكَرْنَا لَا تَعْمَلُ الْعَمَلَ الْمَذْكُورَ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيْهُ:

ذَكَرَ الشَّيْخُ هَذِهِ^(٥) الثَّلَاثَةَ عَشَرَ بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَرُبَّمَا أُوْهِمَ ذَلِكَ أَنْ غَيْرَ الْمَاضِي لَا يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ كُلُّ مَا ثَبَتَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ شَيْءٌ مِنَ الْمُتَصَرِّفَاتِ فَمُتَصَرِّفُهُ عَامِلٌ كَعَمَلِهِ، وَجَمِيعُهَا تَتَصَرَّفُ إِلَّا «لَيْسَ» فَإِنَّهَا لَمْ تُسْمَعْ إِلَّا بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَ«دَامَ» فَإِنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ عَامِلَةً هَذَا

(١) في المطبوع: «فَقُلْتُ يَمِينُ اللَّهِ».

(٢) البيت لامرئ القيس في ديوانه ١٣٧، وفي المعجم المفصل ٤٠١/٦، واللمع لابن جني ١٨٦، والمفصل للزمخشري ٣٥٤، والبديع في علم العربية لابن الأثير ٢٨٠/١.

(٣) البيت لذي الرمة. ديوانه ١٠٢، والمعجم المفصل ٢٧٠/٣، وارتشاف الضرب ٣/١١٦١، وأوضح المسالك ٢٣١/١. وصدرة

* أَلَا يَا اسْلَمِي يَا دَارَ مَيِّ عَلَى الْبِلَى *

(٤) البيت بلا نسبة. المعجم المفصل ١٣٢/٨. شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٤/١، واللمحة في شرح الملحة لابن الصائغ ٥٧٠/٢، وشرح قطر الندى لابن هشام ١٣٨.

(٥) في (ع) زيادة: «الأفعال».

الْعَمَلِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ بِلَفْظِ الْمَاضِي، فَيَجِيءُ لَهُنَّ مُضَارِعٌ وَاسْمٌ فَاعِلٍ وَأَمْرٌ وَمَصْدَرٌ، إِلَّا «زَالَ» وَأَخَوَاتُهَا فَإِنَّهُ^(١) لَا أَمْرَ وَلَا مَصْدَرَ لَهُنَّ يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلُ. وَلَنَذْكُرَ بَعْضَ أَمْثَلَةٍ لِهَذِهِ الْمُتَصَرِّفَاتِ تَتِمِّمًا لِلْفَائِدَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٥٠].

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطويل]

بِبَذْلِ وَحِلْمٍ سَادَ فِي قَوْمِهِ الْفَتَى وَكَوْنُكَ إِيَّاهُ عَلَيْنِكَ يَسِيرٌ^(٢)

وَقَالَ الْآخَرُ: [الطويل]

وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدًا^(٣)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧] ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١].

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

قَضَى اللَّهُ يَا أَسْمَاءُ... الْبَيْتَ الْمُتَقَدِّمَ^(٤).

وَقَالَ الْآخَرُ: [الطويل]

عَسِيرٌ تَوْفِيكَ الْهَوَى غَيْرَ بَارِحٍ مُعَلَّلَ نَفْسٍ بِاخْتِلَاسَةٍ نَاطِرٍ^(٥)

(١) في (ع): «فإنها».

(٢) البيت بلا نسبة. المعجم المفضل ٣/٣٦٥، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١/٣٨٧، وارتشاف الضرب لأبي حيان الأندلسي ٣/١١٥٢.

(٣) البيت بلا نسبة. المعجم المفضل ٢/١٧٨، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١/٣٨٧، وأوضح المسالك ١/٢٣٥، وشرح ابن عقيل على الألفية ١/٢٦٩.

(٤) سبق تخريجه ص ١٣٨.

(٥) البيت بلا نسبة. المعجم المفضل ٣/٥٠٧، وإرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك

مَسْأَلَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ خَبَرِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ عَلَى اسْمِهَا؟

الجواب: الأصل في الاسم أن يكون مُتَقَدِّمًا عَلَى الْخَبَرِ، ثُمَّ الْأَمْرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِيهِ عَلَى أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: مَا يَلْزَمُ تَقْدِيمُ الْإِسْمِ فِيهِ وَتَأْخِيرُ الْخَبَرِ، وَذَلِكَ فِي صُورٍ:

- عِنْدَ خَوْفِ اللَّبْسِ، نَحْوُ: «كَانَ صَاحِبِي عَدُوِّي».

- وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ مَحْضُورًا بِ«إِلَّا» كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [يونس: ١٩]. . وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ مُضَافًا إِلَى ضَمِيرٍ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ الْإِسْمُ، نَحْوُ: «كَانَ مُكْرِمٌ زَيْدٌ أَخَاهُ».

ثَانِيهَا: مَا يَلْزَمُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ وَذَلِكَ فِي صُورَتَيْنِ:

- أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ مَحْضُورًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ [النمل: ٥٦].

- وَأَنْ يَعُودَ مِنَ الْإِسْمِ ضَمِيرٌ إِلَى الْخَبَرِ، كَقَوْلِكَ: «كَانَ فِي الدَّارِ صَاحِبُهَا».

ثَالِثُهَا: مَا اخْتَلَفَ فِيهِ، وَهُوَ مَا إِذَا كَانَ الْخَبَرُ جُمْلَةً، نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ أَبُوهُ كَرِيمٌ»، فَذَكَرَ ابْنُ السَّرَّاجِ^(١) أَنَّ قَوْمًا لَا يُجِيزُونَ تَقْدِيمَهُ وَلَا تَوَسُّطَهُ، قَالَ: وَالْقِيَاسُ جَوَازُهُ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ، فَأَجَازَ أَنْ يُقَالَ: «أَبُوهُ قَائِمٌ كَانَ زَيْدٌ».

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ^(٢): وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ مَعَ كَانَ فَقَدْ سُمِعَ مَعَ الْإِبْتِدَاءِ، كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ: [الطويل]

(١) انظر الأصول في النحو ١/ ٨٨.

(٢) شرح التسهيل ١/ ٣٥٥.

إِلَى مَلِكٍ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ أَبُوهُ، وَلَا كَانَتْ كَلَيْبٌ تُصَاهِرُهُ^(١)
 أَرَادَ: مَا أَبُوهُ أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ، فَ «أَبُوهُ» مُبْتَدَأٌ وَ «أُمُّهُ» مُبْتَدَأٌ ثَانٍ وَ «مِنْ
 مُحَارِبٍ» خَبْرُهُ، وَهُمَا خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ، فَقَدَّمَ الْخَبَرَ وَهُوَ جُمْلَةٌ، فَلَوْ دَخَلَتْ
 كَانَ لَسَاغَ التَّقْدِيمِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ^(٢): وَفِي الْعُرَّةِ^(٣): الْكُوفِيُّ لَا يُجِيزُ «أَبُوهُ قَائِمٌ كَانَ
 زَيْدٌ»، وَلَا «كَانَ أَبُوهُ قَائِمٌ زَيْدٌ»، وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَى كَانَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ.
 انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ الْخَبَّازِ فِي النَّهْيَةِ^(٤)، بَعْدَ أَنْ نَقَلَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ مِثْلَ مَا فِي
 الْعُرَّةِ: وَالْبَصْرِيُّونَ يُجِيزُونَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْتَرُوا فِي ذَلِكَ عَلَى نَصِّ عَرَبِيٍّ، وَلَكِنْ
 أَجَازُوهُ مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ. انْتَهَى^(٥).

فَأَفَادَكَ هَذَا أَنَّ الْقَوْمَ الْمُبْهَمِينَ فِي كَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ هُمْ^(٦) الْكُوفِيُّونَ،
 وَأَنَّ الْبَصْرِيِّينَ قَائِلُونَ بِجَوَازِهِ، كَمَا قَالَ هُوَ أَيْضًا بِهِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، كَمَا قَالَهُ
 ابْنُ مَالِكٍ وَأَوْضَحَهُ.

وَرَابِعُهَا: مَا يَجُوزُ فِيهِ الْأَمْرَانِ، وَهُوَ مَا عَدَا مَا ذَكَرَ، قَالَ تَعَالَى:
 ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

(١) البيت للفرزدق. المعجم المفصل ٣/ ٢١٠. الخصائص لابن جني ٢/ ٣٩٦، وشرح
 التسهيل لابن مالك ١/ ٣٥٥، ومغني اللبيب لابن هشام ١٥٨.

(٢) ارتشاف الضرب ٣/ ١١٧٢.

(٣) العرّة كتاب في شرح اللّمع لابن جني، ومؤلفه سعيد بن المبارك المعروف بابن الدّهان.
 نحوي بغدادي توفي سنة (٥٦٩هـ).

(٤) أحمد بن الحسين شمس الدين بن الخباز الإربلي الموصلي النحوي الضرير. علامة
 زمانه في النحو واللغة وغيرهما من العلوم. والنهاية هو من أوسع كتب النحو. توفي سنة
 (٦٣٧هـ). بغية الوعاة ١/ ٣٠٤.

(٥) ارتشاف الضرب ٣/ ١١٧٣.

(٦) قوله: «هم» ليس في (ع)

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

[الطويل]

سَلِي، إِنْ جَهَلْتِ، النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمْ فَلَيْسَ سِوَاءَ عَالِمٍ وَجَهْلٍ^(١)
وَفِي هَذَا خِلَافُ ابْنِ دَرَسْتَوَيْهِ^(٢)، وَالْبَيْتُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الْآخَرُ:

[البيط]

لَا طِيبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنْعَصَةٌ لِدَاثِهِ بِادِّكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ^(٣)
وَقَدْ خَالَفَ فِي هَذَا «ابْنُ مُعِطٍ»^(٤)، وَنَسَبُوهُ فِيهِ إِلَى الْوَهْمِ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ بِهِ
غَيْرُهُ، ثُمَّ هَذَا الْبَيْتُ مِمَّا يَشْهَدُ عَلَيْهِ.

مَسْأَلَةٌ أُخْرَى:

س . هَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ عَلَى الْعَامِلِ نَفْسِهِ؟

الْجَوَابُ: الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى وَجْهِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: مَا يَجِبُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ عَلَى الْعَامِلِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ لَهُ
صَدْرُ الْكَلَامِ، نَحْوُ: «كَمْ كَانَ مَالُكَ؟» فَلَا يَجُوزُ «كَانَ مَالُكَ كَمْ»؟

الثَّانِي: مَا يَمْتَنِعُ فِيهِ تَقْدِيمُهُ عَلَى الْعَامِلِ بِلَا خِلَافٍ عَلَى مَا قَالُوا،
وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ وَاجِبُ التَّأْخِيرِ عَنِ الْإِسْمِ، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ أُجِيبَ بِهِ

(١) البيت للسموأل. خزنة الأدب ٣٣١/١٠، والمعجم المفصل ٣١٨/٦. شرح ابن الناظم
٩٦، وشرح قطر الندى لابن هشام ١٢٩.

(٢) انظر شرح قطر الندى ١٣٣.

(٣) البيت بلا نسبة. المعجم المفصل ٣٦٣/٧، وشرح التسهيل ٣٤٩/١، وشرح ابن عقيل
على الألفية ٢٧٤/١.

(٤) في ألفيته إذ قال:

ولا يجوز أن تُقَدَّمَ الْخَبْرُ عَلَى اسْمٍ مَا دَامَ، وَجَازَ فِي الْأَخْرَ

انظر ألفية ابن معط ٤٥.

قَسَمٌ، نَحْوُ: «وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ أَخُوكَ فَاضِلًا»، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ مَقْرُونًا بِحَرْفِ مَصْدَرِيٍّ، نَحْوُ: «أَفْعَلِ الْخَيْرَ مَا كُنْتَ قَادِرًا»، وَ «أَنْ يَكُونَ ذِكْرُكَ جَمِيلًا أَصْلَحُ لَكَ»، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ (مَا دَامَ).

الثَّالِثُ: مَا اخْتَلَفَ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِهِ، وَهُوَ خَبَرُ (لَيْسَ)، فَمَنَعَ (١) جُمُهورُ الْكُوفِيِّينَ وَالْمُبَرِّدُ وَالزَّجَّاجُ وَالسَّيرَافِيُّ وَأَبُو عَلِيٍّ فِي الْحَلَبِيِّاتِ وَالْمُصَنِّفُ تَقْدِيمَهُ عَلَيْهَا، وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ.

وَذَهَبَ قُدَمَاءُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْفَرَّاءُ وَأَبُو عَلِيٍّ فِي الْمَشْهُورِ وَالزَّمْخَشَرِيُّ وَغَيْرُهُمْ إِلَى جَوَازِهِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ (٢).

وَخَبَرُ (زَالَ) وَأَخَوَاتِهَا قَالَ أَبُو حَيَّانَ (٣): ذَهَبَ جُمُهورُ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّهُ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا «مَا» (٤) لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا، وَإِنْ دَخَلَ غَيْرُهَا مِنْ حُرُوفِ النَّفْيِ جَازَ، وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ إِلَى الْمَنَعِ مُطْلَقًا بِأَيِّ حَرْفٍ كَانَ، وَذَهَبَ ابْنُ كَيْسَانَ إِلَى جَوَازِ التَّقْدِيمِ مُطْلَقًا نَفْيًا بِ «مَا» أَوْ بِغَيْرِهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ «أَبُو حَيَّانَ» مَا يُفِيدُ مُنَاقَضَةَ النَّقْلِ عَنِ «الْبَصْرِيِّينَ» فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَهُ (٥): وَفِي «النَّقْدِ» (٦) ل «ابْنِ الْحَاجِّ»: وَأَمَّا «زَالَ» وَأَخَوَاتُهَا فَقَدْ نَصَّ «النَّحَّاسُ» فِي «الْكَافِي» أَنَّ تَقْدِيمَ (٧) خَبَرِ (مَا زَالَ) عَلَيْهَا جَيِّدٌ بَالِغٌ عِنْدَ «الْبَصْرِيِّينَ»، وَحَكَاهُ ابْنُ خُرُوفٍ عَنِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَسَائِيِّ انْتَهَى.

(١) فِي (ع): «وَمَنَعَ».

(٢) انظر شرح جمل الزجاجة له ١/٣٧٣ - ٣٧٤.

(٣) ارتشاف الضرب ٣/١١٧٠.

(٤) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «أَيُّ لَفْظٍ مَا».

(٥) ارتشاف الضرب ٣/١١٧١.

(٦) النقذ هو شرح على المقرَّب لابن عُصْفُورٍ، وَصَاحِبُهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْإِسْبِيلِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْحَاجِّ. انظر بغية الوعاة ٢/٣٧٣.

(٧) فِي (ع): «أَنْ تُقَدَّمَ».

وَمُقْتَضَى إِطْلَاقِ الْقَضِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذَا الْفَنِّ، وَهِيَ أَنَّ مَا لَهُ
صَدْرُ الْكَلَامِ لَا يَتَقَدَّمُهُ شَيْءٌ مِمَّا فِي حَيْزِهِ يَقْضِي بِالْمَنْعِ فِيمَا نَحْنُ بِصَدْدِهِ،
عَلَى وَجْهِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ خِلَافٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

الرَّابِعُ: مَا أَنْتَ مُخَيَّرٌ فِيهِ بَيْنَ تَقْدِيمِهِ وَتَوْسِيطِهِ دُونَ تَأْخِيرِهِ، نَحْوُ: «فِي
الدَّارِ كَانَ صَاحِبُهَا»، وَ «كَانَ فِي الدَّارِ صَاحِبُهَا»، وَلَا يَجُوزُ «كَانَ صَاحِبُهَا فِي
الدَّارِ»؛ لِمَا يَلْزَمُ مِنْهُ مِنْ تَقْدِيمِ^(١) الضَّمِيرِ عَلَى مُفَسِّرِهِ لَفْظًا وَرُتْبَةً.

الخَامِسُ: مَا أَنْتَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ تَقْدِيمِهِ وَتَوْسِيطِهِ وَتَأْخِيرِهِ، وَهُوَ مَا لَمْ يَكُنْ
مِنَ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ، نَحْوُ: «قَائِمًا كَانَ زَيْدٌ»، وَ «كَانَ قَائِمًا زَيْدٌ»،
وَ «كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا».

وَهَذِهِ الْمَبَاحِثُ لَمْ نَلْتَزِمْ إِيرَادَهَا إِلَّا أَنَّهَا لِكُونِهَا مِنَ الْمُهْمَّاتِ - وَقَدْ
خَلَا عَنْ تَحْرِيرِهَا مُخْتَصِرَاتٌ كَثِيرَةٌ - لَمْ نَرَ الْإِخْلَالَ بِهَا، وَإِنْ طَالَ بِسَبَبِهَا
الْكِتَابُ. فَاغْتَنِمْ ضَبْطَهَا.



(١) في (ص): «تَقَدُّمٌ».

[أفعال المقاربة]

(النوع الحادي عشر أفعال تُسمى أفعال المقاربة).

المقاربة: مصدر قارب الشيء: دنا منه، أي: أفعال الدنو والقرب،
أي: الأفعال الدالة على ذلك.

قيل: وهذه التسمية لهذه الأفعال من باب تسمية الشيء باسم بعضه؛ لأنها كلها ليست بدالة^(١) على المقاربة، بل ثلاثة منها تدل على مقاربة المسمى باسمها للخبر، وهي: «كاد» و«كرب» و«أوشك». وثلاثة منها تدل على ترجي المتكلم للخبر، وهذا القسم ذكر المصنف منه فعلاً واحداً وهو «عسى»، والاثنتان الآخران «أخلولق» و«حري» على وزن رمى. وأفعال آخر منها تدل على شروع المسمى باسمها في الخبر وهي كثيرة، ولم يذكر المصنف شيئاً منها هنا، واقتصر في (الجملة)^(٢) على ذكر «جعل» و«أخذ» منها.

وقيل: يمكن أن يقال: هذه^(٣) التسمية تسمية حقيقة؛ لأن في كل من الرجاء والشروع في الفعل نوعاً من المقاربة، كما في أولئك نوع آخر منها.

(١) في (ع): «بدالة».

(٢) الجملة للجرجاني ١٤.

(٣) في (ع): «أن هذه».

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاغْلَمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: كَانَ حَقُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ أَنْ تُذَكَرَ مَعَ
كَانَ فِي بَابِهَا، وَتُجْعَلَ مَعَهَا نَوْعًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلَ «كَانَ» فَتَرْفَعُ
الِاسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ خَبْرُهَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا، ثُمَّ
مِنْهُ مَا يَقْتَرِنُ بِ(أَنْ)، وَمِنْهُ مَا يَتَجَرَّدُ مِنْهَا كَمَا سَنَبِّئُهُ، فَاخْتَصَّتْ بِأَحْكَامِ لَيْسَتْ
لِكَانَ وَأَخَوَاتِهَا، أَفْرَدَتْ بِبَابِ عَلَى حِدَةٍ. فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (تَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا)
مُؤَدِّنٌ بِأَنَّ عَمَلَهَا مُقْتَصِرٌ عَلَى هَذَا كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: «عَسَى» وَ «كَادَ»
وَ «كَرَبَ» وَ «أَوْشَكَ») مُفْصِحٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ تَمَامُ عِدَّتِهَا، وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي
كُلِّ مِنْهُمَا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ عِدَّتَهَا كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عِدَّةَ مِنْهَا فَوْقَ مَا ذَكَرَهُ،
وَلَوْلَا مَخَافَةُ الْإِطْنَابِ لَتَعَرَّضْنَا إِلَى بَيَانِ مُعْظَمِهَا، وَفِيمَا يَقْتَضِي أَنْ يُذَكَرَ مَعَهَا
فَتَعْمَلُ فِيهِ تَفْصِيلًا.

لَكِنْ لَا عَلَيْنَا أَنْ نُسْعِفَكَ بِهِ مَعَ إِضْحَاحِ مَعَانِيهَا مُسْتَوْفَى مُهَذَّبًا، فَفَقُولُ:
«عَسَى» تَدُلُّ عَلَى تَرْجِي الْمَتَكَلِّمِ لِلْخَبَرِ، مَعَ شَائِبَةِ الطَّمَعِ فِي حُصُولِهِ. أَلَا تَرَى
أَنَّ قَوْلَكَ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَشْفِي مَرِيضِي» مُفِيدٌ تَرْجِي شِفَائِهِ وَالطَّمَعِ فِي
حُصُولِهِ.

وَنَصَّ سِيبَوَيْهِ وَالْجَوْهَرِيُّ عَلَى أَنَّهَا لِلطَّمَعِ وَالْإِشْفَاقِ^(١)، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ
الطَّمَعَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَحْبُوبِ، وَالْإِشْفَاقَ فِي الْمَكْرُوهِ، وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ
لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]. غَيْرَ أَنَّ مَجِيئَهَا لِلْإِشْفَاقِ قَلِيلٌ كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٢). وَلَهَا
فِي الْإِسْتِعْمَالِ طُرُقٌ ثَلَاثَةٌ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: مَا يَجِبُ فِيهِ الْإِقْتِصَارُ عَلَى اسْمِهَا، وَلَا يَكُونُ لَهَا حِينْتِذِ
خَبَرٍ لِسَدِّ اسْمِهَا مَسَدَّهُ؛ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ اسْمُهَا فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِ(أَنْ)

(١) الكتاب ٤/٢٣٣، الصحاح ٦/٢٤٢٥.

(٢) شرح التسهيل ١/٣٩٠.

كَأَلَايَةِ الشَّرِيفَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَ (أَنْ تُكْرَهُوا) وَ (أَنْ تُحِبُّوا) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِأَنَّهُ اسْمٌ عَسَى مُكْتَفَى بِهِ عَنِ الْخَبَرِ، وَهِيَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِمَنْزِلَةِ قُرْبٍ، وَقَدْ يُسَمِّيهَا بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ تَامَّةً^(١).

مَسْأَلَةٌ:

أَنَّ وَالْفِعْلُ مُقَدَّرٌ بِالْمُضَدِّرِ وَهُوَ مُفْرَدٌ، لَوْ صُرِّحَ بِهِ بِأَنْ يُقَالَ: «عَسَى كَرَاهَتِكُمْ^(٢)» لَمْ يَجُزِ الْإِقْتِصَارُ عَلَيْهِ، فَكَذَا مَا هُوَ فِي تَقْدِيرِهِ.

وَالْجَوَابُ: أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا مَعْنَى فَهُوَ جُمْلَةٌ فِي اللَّفْظِ، وَالِاسْمُ وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ فِي اللَّفْظِ فَصَحَّ سَدُّهُ مَسَدَّهُ.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: مَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لَهَا خَبَرٌ مَحْكُومٌ عَلَى مَوْضِعِهِ بِالنَّصْبِ بِهَا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ رَافِعَةً لِاسْمٍ ظَاهِرٍ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، أَوْ مُتَّصِلًا بِهَا ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ بَارِزٌ، وَهُوَ حِينئِذٍ الْأَكْثَرُ فِيهِ أَنْ يَرِدَ فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِ(أَنْ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ [المائدة: ٥٢]، أَوْ أَمْرٍ^(٣) ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [محمد: ٢٢].

وَقَلَّ وَرُودُهُ^(٤) الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ مُجَرَّدًا عَنِ (أَنْ) كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ^(٥)
وَهِيَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِمَنْزِلَةِ قَارَبٍ.

(١) القول بأنها ناقصة وأن المصدر المؤول سد مسد الجزأين هو لابن مالك. وذكر ابن هشام أن المفهوم من كلام النحويين في هذا الموضع تمامها. انظر مغني اللبيب ١٥٣.

(٢) في (ع): «كَرَاهِيَّتِكُمْ».

(٣) قوله: «أَوْ أَمْرٍ» ليس في (ص).

(٤) أي: ورود الخبر على صيغة الفعل المضارع المجرد من أن.

(٥) قائله هذبة بن خشرم. الكتاب ١٥٩/٣، شرح أبيات سيويه للسيرافي ١٣٩/٢، شرح

المفضل لابن يعيش ٣٧٩/٤.

تَنْبِيْهٌ:

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: «عَسَى الْغَوِيْرُ أَبُوْسَا»^(١)، مَحْكُوْمٌ عَلَيْهِ بِالشُّذُوْذِ؛ لِمَجِيْءِ
الْخَبْرِ اسْمًا صَرِيْحًا.

الطَّرِيْقُ الثَّلَاثُ: مَا يَجُوْزُ فِيْهِ الْاِقْتِصَارُ عَلٰى أَنْ وَالْفِعْلُ اسْمًا، وَالتَّضْرِيْحُ
بِالِاسْمِ وَجَعْلُ (أَنْ) وَالْفِعْلُ خَبْرًا فِي مَوْضِعِ نَضْبِ بِهَا، وَذَلِكَ إِذَا بُنِيَتْ
عَلٰى^(٢) اسْمٌ قَبْلَهَا فَتَقُوْلُ: «الزَّيْدَانِ عَسَى أَنْ يَفْعَلَا» وَ «الْهِنْدَانِ عَسَى أَنْ
تَفْعَلَا» وَ «الزَّيْدُونَ عَسَى أَنْ يَفْعَلُوا» وَ «النِّسَاءُ عَسَى أَنْ يَفْعَلْنَ» بِنَاءِ عَلٰى
جَعْلِكَ^(٣) (أَنْ) وَالْفِعْلُ اسْمًا لَهَا، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبْرٍ؛ لِسَدِّ الْاِسْمِ مَسَدَّ
الْخَبْرِ. وَ «الزَّيْدَانِ عَسِيَا أَنْ يَفْعَلَا» وَ «الْهِنْدَانِ عَسَا أَنْ تَفْعَلَا» وَ «الزَّيْدُونَ
عَسَوْا أَنْ يَفْعَلُوا» وَ «النِّسَاءُ عَسِينَ أَنْ يَفْعَلْنَ».

وَأَمَّا نَحْوُ: «زَيْدٌ عَسَى أَنْ يَفْعَلَ» وَ «هِنْدٌ عَسَى أَنْ تَفْعَلَ» فَلَا يَظْهَرُ
اِخْتِلَافٌ فِيْهِمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَاتَيْنِ اللَّغَتَيْنِ لَفْظًا بَلْ بِالِاِعْتِبَارِ.

تَنْبِيْهٌ:

وَإِذَا اتَّصَلَ بِ(عَسَى) تَاءُ الضَّمِيرِ، أَوْ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، أَوْ نُونُ جَمْعِ
الْمُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: عَسَيْتُ عَسَيْتَنَ عَسَيْنَا، جَازَ كَسْرُ السِّينِ مِنْهُ اِتِّبَاعًا، وَبِهِ قَرَأَ
نَافِعٌ «فَهَلْ عَسَيْتُمْ»، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ وَهُوَ الْأَصْلُ وَعَلَيْهِ مُعْظَمُ الْقُرَّاءِ^(٤). وَاتَّفَقَتْ
الْعَرَبُ عَلٰى فَتْحِ السِّينِ إِذَا لَمْ يَتَّصِلْ بِتَاءِ الضَّمِيرِ وَلَا أَحَدِ نُونِيْهِ، كَذَا قَالَهُ غَيْرُ

(١) يضرب مثلا للرجل يخبر بالشر فيتهم به. جمهرة الأمثال للعسكري ٥٠/٢.

(٢) قوله: «على» ليس في (ع).

(٣) في (ع): «على أن جعلك».

(٤) المبسوط في القراءات العشر ١٤٩.

وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَفِيهِ نَظْرٌ فَإِنَّ فِي «التَّرْشِيحِ»^(١) نَصٌّ^(٢) عَلَى أَنَّ فِي (عَسَى) لُعْتَيْنِ: فَتُحِ الْعَيْنِ مِثْلُ «نَصَرَ»، وَكَسْرُهَا مِثْلُ «رَضِي»^(٣).

تَنْبِيهُ ثَانٍ:

«عَسَى» فِعْلٌ؛ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ اتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْبَارِزَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهِ، جَامِدٌ لِأَنَّهُ مَا سُمِعَ إِلَّا بِصِيغَةِ الْمَاضِي، وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ مُضَارِعٌ وَلَا أَمْرٌ وَلَا اسْمٌ فَاعِلٍ وَلَا غَيْرُهَا مِنَ التَّصَارِيفِ. وَأَغْرَبَ الْمُصَنِّفُ حَيْثُ رَوَى عَسَى يَعْسَى فَهُوَ عَاسٍ عَلَى مَا نُقِلَ عَنْهُ^(٤).

وَ«كَادَ» تَدُلُّ عَلَى مُقَارَبَةِ الْخَبَرِ لِلِاسْمِ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُودِ وَالْحُضُورِ. أَلَا تَرَى أَنَّ «كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ» مُفِيدٌ أَنَّ قُرْبَهَا^(٥) مِنَ الْغُرُوبِ قَدْ وُجِدَ وَحَصَلَ.

وَحُكْمُ (كَادَ) حُكْمُ سَائِرِ الْأَفْعَالِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ مَعْنَاهُ مَنْفِيٌّ إِذَا صَحِبَهُ حَرْفُ نَفْيٍ، ثَابِتٌ إِذَا لَمْ يَصْحَبْهُ هُوَ^(٦) الصَّحِيحُ. فَفِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ مُقَارَبَةُ الْغُرُوبِ ثَابِتَةٌ، وَنَفْسُ الْغُرُوبِ مُنْتَفِ، وَإِذَا قِيلَ: «لَمْ تَكِدِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ»، فَمَعْنَاهُ: لَمْ تُقَارِبِ الْغُرُوبَ. فَمُقَارَبَةُ الْغُرُوبِ مُنْتَفِيَّةٌ، وَنَفْسُ الْغُرُوبِ مُنْتَفِ أَيْضًا لَكِنْ انْتِفَاءً أَبْعَدَ مِنْ انْتِفَائِهِ عِنْدَ ثُبُوتِ الْمُقَارَبَةِ.

(١) كتاب في النحو لخطاب بن يوسف القرطبي من جلة النحاة ومحققهم. ينقل عنه

أبو حيان وابن هشام كثيرًا. انظر بغية الوعاة ١/٥٥٣.

(٢) كذا في النسختين. والوجه النصب على أنه اسم إن.

(٣) ارتشاف الضرب ٣/١٢٣٢، وانظر شرح ابن عقيل ١/٣٤١.

(٤) ارتشاف الضرب ٣/١٢٢٤، وشرح الفارسي على الألفية ١/٤٧١.

(٥) في (ع): «مفيدًا قُربها».

(٦) كذا في النسختين. ولعل المراد: وهو الصحيح.

وَذَهَبَ جَمَاعَةً^(١) إِلَى أَنْ إِبْتَاتَ (كَادَ) نَفْيًا وَنَفْيَهَا إِبْتَاتٌ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ بِرَبِّهَا﴾ [النور: ٤٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠]، فَإِنَّهُ رَأَاهَا وَمَا خَطَفَ أَبْصَارَهُمْ، حَتَّى نَظَّمَ بَعْضُهُمْ^(٢) فِيهِ لُغْزًا:

أَنْحَوِي هَذَا الْعَصْرَ، مَا هِيَ كَلِمَةٌ جَرَتْ فِي لِسَانِي جُرْهُمٍ وَتَمُودٍ
إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي صُورَةِ الْجَحْدِ أَثْبَتَتْ وَإِنْ أُثْبِتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودٍ
وَرَدُّ هَذَا الْمَقَالِ لَهُ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا الْكِتَابِ^(٣).

وَهِيَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ اسْمٍ مَحْضٍ يَكُونُ مَرْفُوعًا بِأَنَّهُ اسْمُهَا مُضْمَرًا كَانَ أَوْ مُظْهِرًا، وَخَبْرًا يَكُونُ فِعْلًا مُضَارِعًا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِ(أَنْ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] ﴿لَقَدْ كِدَتْ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٤] وَ ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥] وَ ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠] هَذَا هُوَ الْكَثِيرُ. وَقَدْ يُقْرَنُ الْخَبْرُ بِ(أَنْ) وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ»^(٤)، وَقَوْلُ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا»^(٥).

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

[الطويل]

(١) منهم ابن جني وأبو البقاء وابن عطية. انظر الدر المصون ١/١٧٦.

(٢) نسبهما ابن هشام في المغني إلى المعري ٨٦٨. وفيه وفي أكثر المصادر «لفظة» بدل «كلمة».

(٣) انظر شرح الكافية الشافية ١/٥٤، ومغني اللبيب ٨٦٨.

(٤) رواه الإمام البخاري ٤١١٢.

(٥) رواه الإمام البخاري ١٠١٥.

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السَّلْمِ مِنَّا، فَكِدْتُمْ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ^(١)
وَلَيْسَ هَذَا بِضُرُورَةٍ؛ لِتَمَكُّنِهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ: فَكِدْتُمْ لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ
السُّيُوفَ^(٢).

وَأَقْلُ مِنْ هَذَا مَجِيءُ الْخَبَرِ اسْمًا صَرِيحًا، لِقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]
فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كِدْتُ آيَبًا^(٣)

تَنْبِيهُ:

(كَادَ) فِعْلٌ مَاضٍ لِمَا شَاهَدَتْ مِنْ اتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْمَرْفُوعَةِ الْبَارِزَةِ بِهِ .
وَاحْتِلَفَ فِي أَلْفِهِ هَلْ هِيَ وَأَوْ أَوْ يَاءٌ؟ وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ^(٤)، نَحْوُ:
خِفْتُ تَخَافُ. قَالَهُ أَبُو حَيَّانَ^(٥). وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ مِنَ التَّصَارِيفِ شَيْءٌ سِوَى
الْمُضَارِعِ كَمَا سَمِعْتَ إِلَّا مَا وَقَعَ فِي قَوْلِ كَثِيرٍ: [الطويل]

أُمُوتُ أَسَى يَوْمَ الرَّجَامِ، وَإِنِّي يَقِينًا لَرَهْنُ بِالذِّي أَنَا كَائِدُ^(٦)

(١) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ٣٩١/١، المقاصد النحوية للبدر العيني
٧٠٧/٢، المعجم المفصل ٥٠٤/٦.

(٢) هو جارٍ في هذا على مذهب ابن مالك في تعريف الضرورة، وهو خلاف مذهب
الجمهور. انظر الاقتراح في أصول النحو ٥٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٠٢/١،
وأصول العربية بين متقدمي النحاة ومتأخريهم ١٦٩ وما بعد.

(٣) البيت لتأبط شراً في ديوانه ٩١، شرح التسهيل لابن مالك ٣٩٣/١، ارتشاف الضرب
١٢٢٦/٣. وعجزه:

* وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَضْفِرُ *

(٤) الصواب: «من ذوات الواو» كما ذكر صاحب الارتشاف، ولعل الخطأ حدث بسبب
سهو من الناسخ رحمهم الله تعالى جميعاً.

(٥) ارتشاف الضرب ١٢٣٥/٣.

(٦) في ديوانه ٣٢٠. وانظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ٤٥٩/١، ارتشاف الضرب ٣/٣
١٢٣٥، المقاصد النحوية للبدر العيني ٧٠٠-٧٠٢. والرَّجَامُ: اسم موضع.

وَيُرَوَى: (كَابِدُ) بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْمُكَابِدَةِ. وَحِينَئِذٍ لَا اسْتِشْهَادَ فِيهِ.
وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ: كَادَ يَفْعَلُ كَذَا يَكَادُ كَوْدًا وَمَكَادًا^(١)، وَحَكَى الْأَضْمَعِيُّ:
أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: لَا أَفْعَلُ ذَاكَ وَلَا كَيْدًا^(٢). قَالَ أَبُو حَيَّانَ:
وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا كَادَ غَيْرُ هَذِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ سَبَبِيئِهِ حَكَى «كُدْتُ» بِضَمِّ الْكَافِ،
فَوَزَنُهَا (فَعْلَ) وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ. انْتَهَى^(٣).

يَعْنِي (فَعْلَ) بِضَمِّ الْعَيْنِ لَا يَكُونُ مِنْهُ فِعْلٌ مُعْتَلٌّ الْعَيْنِ إِلَّا وَاوِيٌّ كَمَا قَرَّرَ
فِي فَنَّ التَّصْرِيفِ. وَيُقَالُ فِيهِ: كِدْتُ بِكَسْرِ الْكَافِ إِلَى كِدْنٍ^(٤) عَلَى الْمَشْهُورِ
الْفَصِيحِ.

و«كَرَبَ»، بِفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ وَحِكْيِ كَسْرُهَا، مَعْنَاهُ مَعْنَى (كَادَ).
نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ^(٥). وَهِيَ تَقْتَضِي اسْمًا مَرْفُوعًا بِهَا عَلَى أَنَّهُ
اسْمُهَا، وَفِعْلًا مُضَارِعًا فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ بِهَا عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، عَلَى التَّفْصِيلِ
الَّذِي فِي خَبَرِ (كَادَ)، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ خَبَرُهَا مُقْتَرِنًا بِ(أَنْ) إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ،
وَلَمْ يُسْمَعْ مَجِيئُهُ اسْمًا صَرِيحًا، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَذْكَرْ سَبَبِيئِهِ فِيهِ غَيْرَ أَنَّهُ فِعْلٌ
مُضَارِعٌ مُجَرَّدٌ عَنِ أَنْ. مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

كَرَبَ الْقَلْبُ مِنْ جَوَاهُ يَذُوبُ حِينَ قَالَ الْوُشَاةُ: هِنْدُ غَضُوبٌ^(٦)

(١) الصَّحاح ٥٣٢/٢. إِلَّا أَنَّهَا فِي الْمَعْجَمِ «مَكَادَةٌ» بَدَلُ مَكَادًا.

(٢) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١٢٣٥/٣.

(٣) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١٢٣٦/٣.

(٤) فِي (ع): «كِدْتُ».

(٥) الصَّحاح ٢١١/١، مَعْجَمُ دِيْوَانِ الْأَدَبِ لِلْفَارَابِيِّ ١٠٠/٢.

(٦) قَائِلُهُ رَجُلٌ مِنْ طَيِّئٍ، وَيُقَالُ: قَائِلُهُ كَلْحَبَةُ الْيَرْبُوعِيِّ. الْمَقَاصِدُ النُّحُوبِيَّةُ لِلْبَدْرِ الْعَيْنِيِّ

٢/٦٩٥-٦٩٦. وَهُوَ بِلَا نِسْبَةٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٣٩٢/١، وَالتَّذْيِيلِ

والتَّكْمِيلِ ٣٣٩/٤، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ ٣٠١/١، وَتَخْلِيصَ الشُّوَاهِدِ ٣٣٠. وَالْجَوَى:

حِرْقَةُ الْقَلْبِ مِنْ عَشْقٍ أَوْ حَزْنٍ. وَالْوُشَاةُ: جَمْعُ وَاشٍ، وَهُوَ النَّمَامُ.

[الطويل]

وَمِثَالُهُ مُقْتَرِنًا بِ(أَنْ) قَوْلُ الْآخِرِ:

سَقَاهَا ذَوْو الْأَحْلَامِ سَجْلًا عَلَى الظَّمَا وَقَدْ كَرَبَتْ أَعْنَاقُهَا أَنْ تَقَطَّعَا^(١)
وَيُرْوَى: ذَوْو الْأَرْحَامِ^(٢).

تَنْبِيْهٌ:

وَهَذَا الْفِعْلُ إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلُ إِذَا كَانَ بِصِغَةِ الْمَاضِي، كَمَا يُفِيدُ ذَلِكَ صَرِيحُ عِبَارَاتِهِمْ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَجْبَبِلُ، إِنَّ أَبَاكَ كَارِبٌ يَوْمِهِ^(٣)

فَهُوَ لَيْسَ مِنْ (كَرَبَ) الَّتِي هِيَ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَمَا لَا يَخْفَى^(٤). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

و«أَوْشَكَ» مَعْنَاهُ: مَعْنَى (كَادَ) أَيْضًا وَاسْتِعْمَالُهُ اسْتِعْمَالُ (عَسَى)، وَأَمِثْلُهُ مَجِيءٌ خَبْرِهِ مَقْرُونًا بِ(أَنْ) كَمَا هُوَ الْأَكْثَرُ كَثِيرَةٌ^(٥)، وَمِنْهُ^(٦) قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْشَ الْكَرْيَهَةَ أَوْشَكَتْ حِبَالُ الْهُوَيْنَى بِالْفَتَى أَنْ تَقَطَّعَا^(٧)

(١) البيت لأبي زيد الأسلمي. الكامل للمبرد ١/١٥٢، شرح التسهيل لابن مالك ١/٣٩٢، أوضح المسالك ١/٣٠٣، شرح ابن عقيل ١/٣٣٥.

(٢) الكامل للمبرد ١/١٥٢.

(٣) البيت لعبد قيس بن خفاف البرجمي. الدر الفريد ٢/٣١، المفضليات ٣٨٤ والأصمعيات ٢٢٩.

وبلا نسبة في أوضح المسالك ١/٣٠٦-٣٠٨. وعجزه:

* فَإِذَا دُعِيَتْ إِلَى الْمَكَارِمِ فَأَعْجَلِ *

(٤) هو من قولهم: كَرَبَتْ حَيَاةُ النَّارِ، أَي: قُرْبَ انْطِفَاؤِهَا. الصَّحاح (كرب) ١/٢١١.

(٥) قوله: «كَثِيرَةٌ» لَيْسَ فِي (ص).

(٦) فِي (ع): «مِنْهُ» دُونَ الْوَاوِ.

(٧) البيت للكَلْبَجَةِ الْيَرْبُوعِي. تخليص الشواهد لابن هشام ٣٢٢، وخزانة الأدب ١/٣٨٦. وَيَغْشَى: يَأْتِ. الْكَرْيَهَةُ: الْحَرْبُ. حِبَالُ الْهُوَيْنَى: أَسْبَابُهَا.

وَقَوْلُ الْآخِرِ:

[الظوبل]

وَلَوْ سُئِلَ النَّاسُ الثَّرَابَ لَأَوْشَكُوا إِذَا قِيلَ: هَاتُوا، أَنْ يَمْلُوا وَيَمْنَعُوا^(١)

وَمِثَالُ مَجِيئِهِ مُجَرَّدًا عَنْهَا قَلِيلٌ، بَلْ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: لَا أَعْلَمُ خَبَرَ

(أَوْشَكَ) جَاءَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ) إِلَّا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

[المنسرح]

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ عَنْ^(٢) مَنِيَّتِهِ فِي بَعْضِ غِرَاتِهِ يُوَافِقُهَا^(٣)

أَنشده أبو عثمان^(٤) في الأفعالِ مُعْزَى^(٥) إِلَى أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، وَقَدْ

حَفِظَ غَيْرُهُ مَجِيئَهُ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ) فِي غَيْرِ هَذَا الْبَيْتِ، كَمَا فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ بِأَتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ

أَمْرِي...»^(٦)

تَنْبِيْهُ:

اسْتُعْمِلَ مِنْ هَذَا الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ كَثِيرًا - وَهُوَ (يُوشِكُ) بِكَسْرِ الشَّيْنِ،

وَمِنْ أَمْثَلِيَّتِهِ مَا ذَكَرْنَا، وَنَقَلَ ابْنُ قُرْقُولٍ فِي «الْمَطَالِعِ»^(٧) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّهُ

لَا يُقَالُ (يُوشِكُ) بِفَتْحِهَا، وَنَقَلَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ وَعَنِ الْأَضْمَعِيِّ إِنْكَارَ (أَوْشَكَ)

(١) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ٣٩٢/١، التذيل والتكميل ٣٣٩/٤، أوضح

المسالك ٢٩٨/١، المعجم المفضل ٣٤٩/٤.

(٢) في ص: عن.

(٣) البيت لأُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ فِي دِيْوَانِهِ ٤٢. الْكِتَابُ ١٦١/٣، شرح التسهيل لابن مالك

٣٩٢/١.

(٤) سعيد بن محمد المَعَاوِرِيُّ الْقُرْطُبِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ «الْأَفْعَالِ». قَتْلُ شَهِيدًا فِي بَعْضِ

الوقائع بعد (٤٠٠هـ).

(٥) كذا في النسختين. والصواب: معزواً.

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه «١٢».

(٧) مطالع الأنوار على صحاح الآثار ٢٤٧/٦.

بِصِيغَةِ الْمَاضِي^(١)، وَالْبَيْتُ الْمُتَقَدِّمُ نَصْرٌ يَدْفَعُ هَذَا الْإِنْكَارَ - وَاسْمُ الْفَاعِلِ نَادِرًا كَقَوْلِ كَثِيرٍ:

فَإِنَّكَ مُوشِكٌ أَنْ لَا تَرَاهَا^(٢)

وَحَكَى أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْفِعْلِ (أَوْشِكُ) أَمْرًا، وَ(أَوْشَكَ مِنْهُ) أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ فِي شِعْرِ زَهِيرٍ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «حَرَى» وَ «اخْلَوْلَقَ» فَلَا يَكُونُ خَبْرُهُمَا إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِ(أَنْ) تَقُولُ: «حَرَى زَيْدٌ أَنْ يَفْعَلَ»، وَ «اخْلَوْلَقْتَ السَّمَاءَ أَنْ تُمَطِّرَ»، غَيْرَ أَنَّهُ اخْتَلَفَ فِي إِثْبَاتِ (حَرَى) فَأَثَبَتْهَا ابْنُ مَالِكٍ، وَفِي كَلَامِ أَبِي حَيَّانَ مَا يُفِيدُ نَفْيَ كَوْنِهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، بَلْ نَفَى كَوْنَهَا فِعْلًا فَإِنَّهُ قَالَ: وَهَذِهِ عِبَارَتُهُ فِي «ارْتِشَافِ الضَّرْبِ»: وَزَادَ^(٤) ابْنُ مَالِكٍ (حَرَى) وَيَحْتَاجُ فِي ذَلِكَ إِلَى اسْتِثْبَاتٍ، وَذَكَرَهُ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِ «إِسْفَارِ الْفَصِيحِ»^(٥) مُنَوَّنًا، قَالَ: وَلَا يُجْمَعُ انْتَهَى^(٦).

وَرَدَّ عَلَيْهِ (ابْنُ هِشَامٍ) مُفِيدًا أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ انْفَرَدَ فِي التَّنْبِيهِ لِكَوْنِهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَقَالَ: وَلَا أَعْرِفُ مَنْ ذَكَرَ (حَرَى) مِنَ النُّحَوِيِّينَ غَيْرَ ابْنِ مَالِكٍ، وَتَوَهَّمَ أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَهَمَ فِيهَا، وَأَنَّهَا (حَرَى) بِالتَّنْوِينِ اسْمًا لَا فِعْلًا، وَأَبُو حَيَّانَ هُوَ الْوَاهِمُ بَلْ ذَكَرَهَا أَصْحَابُ كُتُبِ الْأَفْعَالِ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ كَالسَّرْقُسْطِيِّ^(٧)

(١) السابق ٦، ٢٤٧، والتذيل والتكميل ٤/٣٣٤.

(٢) ديوانه ٢٢٠، وارتشاف الضرب ٣/١٢٣٥، وأوضح المسالك ١/٣٠٧. وعجزه:

* وَتَعْدُو دُونَ غَاضِرَةَ الْعَوَادِي *

(٣) التذيل والتكميل ٤/٣٧١.

(٤) في (ع): «فَزَادَ».

(٥) ص ٥٦١. وهو شرح لكتاب «الفصيح» لأبي العباس ثعلب الكوفي.

(٦) ارتشاف الضرب ٣/١٢٢٢.

(٧) كتاب الأفعال ٤/٤٢١

وَابْنِ طَرِيفٍ وَأَنْشَدُوا عَلَيْهَا شِعْرًا^(١).

و«جَعَلَ» وَ «أَخَذَ» إِذَا عُذَّ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَانَ مَعْنَاهُمَا شُرُوعَ الْمُسَمَّى بِالِاسْمِ فِي الْخَبَرِ، وَخَبَرُهُمَا وَكَذَا خَبَرُ بَاقِي أفعالِ الشُّرُوعِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُضَارِعًا مُجَرَّدًا مِنْ (أَنْ)، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:
[البسيط]

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقِلُنِي ثَوْبِي، فَأَنْهَضُ نَهَضَ الشَّارِبِ الثَّمِيلِ^(٢)
وَيُرَوَى السَّكِرِ^(٣). وَقَوْلِ الْآخَرِ:
[الكامل]

فَأَخَذْتُ أَسْأَلُ، وَالرُّسُومُ تُجِيبُنِي وَفِي الْإِعْتِبَارِ إِجَابَةٌ وَسُؤَالٌ^(٤)
وَنَدَرَ مَجِيءُ خَبَرِ جَعَلَ جُمْلَةً اسْمِيَّةً، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:
[الوافر]

وَقَدْ جَعَلْتُ قُلُوصُ بَنِي سُهَيْلٍ مِنَ الْأَكْوَارِ مَرَّتَعُهَا قَرِيبٌ^(٥)
وَيُرَوَى ابْنِي زِيَادٍ. فَ (مَرَّتَعُهَا قَرِيبٌ) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ خَبَرٌ جَعَلَ.

وَفِعْلًا مَا ضِيًّا كَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ
يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا»^(٦).

(١) شرح الشذور ٣٤٩.

(٢) البيت لأبي حية النميري، وقيل للحكم بن عبدل الأعرج. شرح شواهد المغني ٩١١/٢.
وانظر المعجم المفصل ٥٢٩/٣. وفي شرح التسهيل لابن مالك بلا نسبة ٣٩٠/١،
وكذلك في أوضح المسالك ٢٩٤/١.

(٣) المعاني الكبير في أبيات المعاني للذينيوري ١٢١٥/٣.

(٤) البيت بلا نسبة. التذييل والتكميل ٣٢٩/٤، شرح الشذور ٣٥٧. انظر المعجم المفصل
١٤٨/٦.

(٥) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ٣٩٣/١، ارتشاف الضرب ١٢٢٧/٣،
المعجم المفصل ٣٢٣/١. القلوص: الشابة من التوق. الأكوار جمع: كور. وهو
الرحل بأدواته.

(٦) أخرجه الإمام البخاري: ٤٧٧٠.

وَمِنْ أَشْهَرِ أفعالِ الشُّرُوعِ أَيْضًا «طَفِقَ»، وَفِيهَا لُغَاتٌ أَفْصَحُهَا كَسْرُ
 الْفَاءِ، وَبِهَا قَرَأَ السَّبْعَةُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]، أَي:
 شَرَعًا يَخِيْطَانِ وَرَقَةً عَلَى أُخْرَى كَمَا تُخْصِفُ النَّعَالُ؛ لِيَسْتَتِرَ بِهَا. وَقَوْلُهُ
 تَعَالَى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣] أَي: شَرَعَ يَمْسَحُ بِالسَّيْفِ
 سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا مَسْحًا، أَي: يَقْطَعُهَا قِطْعًا.

وَالثَّانِيَةُ فَتْحُ الْفَاءِ: حَكَاهَا الْأَخْفَشُ^(١) وَبِهَا قَرَأَ أَبُو السَّمَوِّءِ
 الْعَدَوِيُّ^(٢): «وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ».

وَالثَّلَاثَةُ: «طَبِقَ» بِنَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ مَكَانَ الْفَاءِ، وَهَذَا زِيَادَةٌ عَلَى
 مَا بِيَدِكَ مِمَّا وَعَدْنَاكَ بِإِيضَاحِهِ وَأَوْضَحْنَاهُ كَمَا وَعَدْنَا، حَثْنَا عَلَى التَّعَرُّضِ^(٣) لَهُ
 إِشْبَاعُ الْفَائِدَةِ وَتَتْمِيمُ الْعَائِدَةِ، فَلنَرْجِعْ إِلَى مَا نَحْنُ بِصَدَدِ بَيَانِهِ، قَالَ رَحِمَهُ اللهُ
 تَعَالَى:



(١) شرح المفصل لابن يعيش ٣٨٧/٤.

(٢) نسبها في البحر المحيط ٢٧/٥ إلى أبي السَّمَالِ.

(٣) في (ع): «التَّعَرِّضِ».

[أفعال المدح والذم]

(النوع الثاني عشر: أفعال المدح والذم).

أي: أفعال تدلُّ على إنشاء مدح عام أو ذم عام. وهذا القيد لإخراج نحو: «مدحت زيدا وذمته»^(١)، فإن كونهما عاملين إنما هو بطريق القياس، وليسا بالمبوب لهما ولأمثاليهما في كتب النحو.

ومعنى قولنا: إن هذه الأفعال تدلُّ على إنشاء المدح العام والذم العام، أنها تدلُّ على المبالغة في المدح على وجه لا تختص بخصلة ممدوحة دون خصلة، وعلى المبالغة في الذم على وجه لا يختص بخصلة مذمومة دون خصلة. ولا يختص المخصوص بالمدح أو الذم بشيء من تلك الجهة التي وقع بسببها^(٢) المدح أو الذم دون شيء، بل بها جميعها، ولا يدلُّ على زمان دون زمان. فكما يقال: «نعم الرجل»^(٣) يقال: «نعم العالم!» و «نعم الأمير!» وكما يقال: «بئس المجلس النمام!» يقال: «بئس الرجل!» و «بئس الجار!»

(١) كذا. والفصح أن يقال: ذمته.

(٢) في (ع): «سببها» دون الباء.

(٣) في ص: للرجل. وهو خطأ.

وَيَكُونُ «نِعَمَ الرَّجُلِ زَيْدٌ» مَثَلًا مُفِيدًا كَوْنُ زَيْدٍ مَحْمُودًا فِي جَمِيعِ خِصَالِ حَمْدِ الرَّجَالِ^(١) مُطْلَقًا، لَا فِي شَيْءٍ مِنْهَا دُونَ شَيْءٍ، وَلَا فِي زَمَانٍ خَاصٍّ دُونَ زَمَانٍ.

وَ «بِئْسَ الرَّجُلُ زَيْدٌ» مَثَلًا مُفِيدٌ كَوْنُ زَيْدٍ مَذْمُومًا فِي جَمِيعِ خِصَالِ ذَمِّ الرَّجَالِ مُطْلَقًا، لَا فِي شَيْءٍ مِنْهَا دُونَ شَيْءٍ، وَلَا فِي زَمَانٍ مُعَيَّنٍ دُونَ زَمَانٍ^(٢)؛ لِأَنَّهَا مَسْلُوبَةٌ الدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ فِي الإِسْتِعْمَالِ.

فَلَوْ أُرِيدَ إِفَادَةُ الْمَعْنَى الْمُبَالِغِ فِيهِ مِنَ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي، يُجْعَلُ خَبَرُ (كَانَ)، فَيُقَالُ: «كَانَ الْعَمَلُ الصَّالِحَ نِعَمَ الإِدِّحَارُ!» وَ «كَانَتِ الدُّنْيَا بِئْسَتِ الدَّارُ!» أَوْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ يُجْعَلُ خَبَرُ (سَيَكُونُ)، فَيُقَالُ: «سَيَكُونُ زَيْدٌ نِعَمَ الرَّجُلِ!» وَ «سَتَكُونُ هِنْدٌ بِئْسَتِ الْمَرْأَةُ!» وَهَذَا تَحْقِيقٌ عَزِيزٌ جِدًّا فَاعْرِفْهُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ كَمَا هُوَ فِي غَيْرِ نُسْخَةٍ: (بِرْفَعِ اسْمِ الْجِنْسِ الْمَعْرَفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ) لَيْسَ بِإِلْزَامٍ لَهَا، وَلَا مُقْتَضِي لِكُلِّ مِنْهَا؛ لِأَنَّ عِدَّةَ أَفْعَالٍ هَذَا الْبَابِ مَا أَفَادَهَا بِقَوْلِهِ: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَفْعَالٍ: نِعَمٌ) فِي الْمَدْحِ (وَبِئْسَ وَسَاءٌ) فِي الذَّمِّ (وَحَبْدًا) فِي الْمَدْحِ.

وَ «نِعَمٌ» وَ «بِئْسَ» وَ «سَاءٌ» يَقْتَضِي كُلُّ مِنْهَا اسْتِضْحَابَ اسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَرْفُوعٌ بِالْفِعْلِ الْمَذْكُورِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَالْآخَرُ: يُسَمَّى الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ فِعْلَ مَدْحٍ، وَالْمَخْصُوصَ بِالذَّمِّ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ فِعْلَ ذَمٍّ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ أَيْضًا: إِمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَالْجُمْلَةُ قَبْلَهُ خَبَرُهُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ ابْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» بَعْدَ أَنْ قَالَ: (إِنَّهُ أَوْلَى)، قَالَ: (بَلْ هُوَ عِنْدِي مُتَعَيَّنٌ) انْتَهَى^(٣).

(١) فِي (ع): «الرَّجُلِ».

(٢) فِي (ص) زِيَادَةٌ: «مُعَيَّنٌ».

(٣) ١٦/٣.

وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْجُمْلَةُ مِنَ الْعُمُومِ الْمُقْتَضِي لِشُمُولِ الْمُبْتَدَأِ قَائِمٍ مَقَامَ
عَوْدِ الضَّمِيرِ مِنْهَا إِلَيْهِ .

وَأَمَّا لِأَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، وَعُزِّيَ إِلَى الْمُحَقِّقِينَ اخْتِيَارُهُ، وَعِبَارَةُ
«الْمِفْتَاحِ» لِلْسَّكَاكِيِّ تَجَنُّحٌ إِلَيْهِ^(١) .

وَأَمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ حُذِفَ خَبَرُهُ وَجُوبًا، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ^(٢) فِي «شَرْحِ
الْخُلَاصَةِ»: وَبِهِ جَزَمَ سِبْيَوِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْبَادِشِ: ^(٣) لَا يُجِيزُ سِبْيَوِيهِ أَنْ يَكُونَ
الْمُخْتَصَّصُ إِلَّا مُبْتَدَأً^(٤)، وَرَدَّهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» بِأَنَّ هَذَا الْحَذْفَ
مُلْتَزِمٌ، وَلَمْ نَجِدْ خَبَرًا يَلْزِمُ حَذْفَهُ إِلَّا وَمَحَلُّهُ مَشْغُولٌ بِشَيْءٍ يَسُدُّ مَسَدَهُ^(٥) .
وَعِبَارَةُ سِبْيَوِيهِ فِيهَا احْتِمَالٌ، وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَهُ لَمْ يَجِدْ فِيهِ ذِكْرًا لَهُ . وَسَنَبِّينُ
آخِرَ الْكِتَابِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - مَا الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ .

وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا - أَعْنِي: الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ - أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا
عَنِ الْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً أَوْ قَرِيبًا مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ
الْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ أَحْصَى مِنَ الْفَاعِلِ .

وَالْفَاعِلُ يَجِيءُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

(١) وهي قوله: «وفيه تقديرُ السؤال وبناءُ المخصوص عليه». انظر منه ص ٢٨٣، وشرح
مفتاح العلوم للتفتازاني ٣٥٨/٢ .

(٢) قَالَ الْمَصْنُفُ: أَفَادَنِي شَيْخُنَا الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الْهَمَامِ أَثَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا مَعْنَاهُ: أَنْ
الشَّارِحَ الْمَذْكُورَ سُئِلَ: هَلْ هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ أَوْ ابْنُ أُمِّ الْقَاسِمِ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ
اسْمَ أَبِي الْقَاسِمِ وَكَانَ لِي أَخٌ مِنْ أُمِّي اسْمُهُ أَيْضًا (الْقَاسِمُ) انْتَهَى . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ
فَلَا مَرِيَةَ أَنَّ ابْنَ الْقَاسِمِ أَوْلَى، كَمَا لَا يَخْفَى . (حَاشِيَةٌ جَانِبِيَّةٌ مِنَ الْمَخْطُوطَةِ ص).

(٣) عَلِيٌّ بْنُ أَحْمَدَ الْغُرْنَاطِيَّ أَبُو الْحَسَنِ، أَوْحَدَ زَمَانَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْعَرَبِيَّةِ . شَرَحَ كِتَابَ سِبْيَوِيهِ
وغيره من كتب النحو الكبرى . تُوْفِيَ سَنَةَ (٥٢٨هـ) . انظر بغية الوعاة ١٤٢/٢ .

(٤) شرح الألفية للمرادي ٥٣٦/١ .

(٥) شرح التسهيل لابن مالك ١٧/٣ .

الأوَّلُ^(١): أَنْ يَكُونَ اسْمًا ظَاهِرًا، فَيُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمَ جِنْسٍ مُعَرَّفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ الَّتِي لِتَعْرِيفِ الْجِنْسِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤٠].

أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤]، أَوْ مُضَافًا إِلَى مُضَافٍ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَنِعْمَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ غَيْرِ مُكَذِّبٍ زَهَيْرٌ حُسَامٌ مُفْرَدٌ مِنْ حَمَائِلِ!^(٢)
وَأَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْمَخْصُوصِ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ فِي الْإِفْرَادِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، فَيُقَالُ: «نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ وَالْمَرْأَةُ هِنْدٌ وَالرَّجُلَانِ الزَّيْدَانِ وَالْمَرْأَتَانِ الْهِنْدَانِ وَالرَّجَالُ الزَّيْدُونَ وَالنِّسَاءُ الْهِنْدَاتُ»!
وَأَمَّا إِحْقَاقُ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ - وَهِيَ التَّاءُ السَّاكِنَةُ لِلْفِعْلِ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ مُؤَنَّثًا - فَرَأَجِحُ^(٣).

ثُمَّ هُنَا تَنْبِيهَاتٌ:

التَّنبِيهُ الأَوَّلُ:

اشْتِرَاطُ كَوْنِ الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ أَحَدًا مَا ذَكَرْنَا هُوَ الْغَالِبُ؛ فَقَدْ أَجَازَ الْفَرَاءُ وَالْأَخْفَشُ^(٤) كَوْنَ فَاعِلٍ نِعْمَ وَبِئْسَ النِّكَرَةُ الْمُخْتَصَّةُ، نَحْوُ: «نِعْمَ جَلِيسُ قَوْمٍ عَمْرُو!» وَأَجَازَ الْأَخْفَشُ^(٥) وَحَدَهُ كَوْنُهُ نِكَرَةً مُفْرَدَةً نَقْلًا عَنْ نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ،

(١) فِي (ع): «الْوَجْهُ الأَوَّلُ».

(٢) الْبَيْتُ بِلَا نِسْبَةٍ فِي: شَرْحِ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٩/٣، ارْتِشَافِ الضَّرْبِ ٢٠٤٣/٤، أَوْضَاحِ الْمَسَالِكِ ٢٤١/٣. وَيُنْسَبُ لِأَبِي طَالِبٍ، انْظُرِ الْمَعْجَمَ الْمَفْصَّلَ ٣٦٦/٦.

(٣) شَرْحِ الأَلْفِيَةِ لِلْمُرَادِيِّ ٢٦٨/١

(٤) شَرْحِ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ١٠/٣.

(٥) شَرْحِ ابْنِ النَّازِمِ ٣٣٥.

نَحْوُ: «نَعَمَ خَلِيلُ زَيْدٍ»! وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

نِيَافُ الْقُرْطِ غَرَاءُ الثَّنَايَا وَرَيْدٌ لِلنِّسَاءِ وَنَعَمَ نَيْمٌ!^(١)
وَأَجَازَ الْمُبَرِّدُ وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ^(٢) إِسْنَادَ نَعَمٍ وَيُشَسُّ إِلَى مَوْصُولٍ
جِنْسِيٍّ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَنِعَمَ مَرْكَأً مَنْ ضَاقَتْ مَذَاهِبُهُ وَنَعَمَ مَنْ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانٍ!^(٣)
فَ(نَعَمَ) الْأُولَى فَاعِلُهَا مُضَافٌ إِلَى (مَنْ)، وَلَا يُضَافُ فَاعِلٌ نَعَمَ غَالِبًا
إِلَّا لِمَا يَصْلُحُ إِسْنَادُ (نَعَمَ) إِلَيْهِ.

وَ(نَعَمَ) الثَّانِيَةُ جَعَلَ أَبُو عَلِيٍّ فِي «التَّذَكِرَةِ»^(٤) فَاعِلَهَا ضَمِيرًا مُفَسَّرًا
بِ(مَنْ)، وَهِيَ نَكْرَةٌ غَيْرُ مَوْصُوفَةٍ. وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَيَجُوزُ جَعْلُهَا فَاعِلَ
(نَعَمَ)، وَتَكُونُ مَوْصُولَةً وَهُوَ مُبْتَدَأُ خَبْرِهِ (هُوَ) آخِرُ مَحذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: «وَنَعَمَ
مَنْ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانٍ»^(٥).

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «شَرْحِ الْخُلَاصَةِ»: وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ كَوْنَهُ مُضَافًا إِلَى
الضَّمِيرِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَنِعَمَ أَخُو الْهَيْجَا وَنَعَمَ شَبَابُهَا^(٦)

(١) البيت لتأبط شراً في ديوانه ٢٠٢. شرح التسهيل لابن مالك ١٠/٣، والتذييل والتكميل ١٠٢/١٠. نياف القرط: طويلته. وهو كناية عن طول عنقها. غراء الثنايا: بيضاء الأسنان في مقدم الفم. ريد: يرب. نيم: الضجيع أو القطيفة.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ١١/٣.

(٣) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ١١/٣، شرح الرضي على الكافية ٢٥٢/٤. انظر المعجم المفصل ١٨٤/٨. ومزكأ: ملجأ.

(٤) هو من كتب أبي علي المفقودة.

(٥) شرح الكافية الشافية ١١٠٩/٢-١١١٠.

(٦) البيت بلا نسبة. شرح الألفية للمرادي ٥٢٤/١، وانظر المعجم المفصل ٤٩٣/١٢.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ . انْتَهَى (١) .

وَقَالُوا: رَبَّمَا قِيلَ: «نِعَمَ زَيْدًا!» وَفِي الْحَدِيثِ «نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ!» (٢) وَأَجَازَ قَوْمٌ كَوْنَ الْفَاعِلِ اسْمًا مُعْرَفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ الَّتِي لِلْعَهْدِ الذُّهْنِيِّ، وَبَعْضُهُمْ كَوْنَهُ مُعْرَفًا بِالَّتِي لِلْعَهْدِ الْخَارِجِيِّ .

التَّنْبِيهُ الثَّانِي:

يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمَخْصُوصِ عَلَى الْفِعْلِ عِنْدَ قَوْمٍ، فَيُقَالُ فِي «زَيْدٌ نِعَمَ الرَّجُلِ»: إِنَّ زَيْدًا هُوَ الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ، وَابْنُ مَالِكٍ مَعَ هَؤُلَاءِ فِي «التَّسْهِيلِ» بِالنَّصِّ الصَّرِيحِ مِنْهُ فِيهِ (٣)، وَلَمْ يُجَوِّزْهُ بَعْضُهُمْ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِهِ فِي «الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ» (٤) وَ «الْخُلَاصَةِ» (٥) .

التَّنْبِيهُ الثَّلَاثُ:

جَعَلُ (أَل) فِي الْفَاعِلِ الْمَذْكُورِ جِنْسِيَّةً - كَمَا هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ - هَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ؟

قِيلَ: حَقِيقَةٌ . فَالْمَمْدُوحُ وَالْمَذْمُومُ الْجِنْسُ كُلُّهُ، وَزَيْدٌ مَنْدَرَجٌ تَحْتَ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّهُ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِ، وَفِي تَقْرِيرِهِ قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: لَمَّا كَانَ الْغَرَضُ مَثَلًا الْمُبَالَغَةَ فِي إِثْبَاتِ الْمَدْحِ لَهُ جُعِلَ لِلْجِنْسِ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ؛ إِذِ الْأَبْلَغُ فِي إِثْبَاتِ الشَّيْءِ جَعْلُهُ لِلْجِنْسِ، حَتَّى لَا يُتَوَهَّمُ كَوْنُهُ ظَارِيًّا عَلَى الْمَخْصُوصِ .

(١) شرح الألفية للمرادي ١/٥٢٤ .

(٢) أخرجه الإمام الترمذي ٣٨٤٦ .

(٣) شرح التسهيل ٣/١٧ .

(٤) ١١٠٤/٢، ١١١٠ .

(٥) انظر شرح الألفية للمرادي ١/٥٣٧ .

الثاني: لَمَّا قَصِدَتِ الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ عَدَّوْا الْمَدْحَ إِلَى جِنْسِ الْمَقْصُودِ بِسَبَبِ الْمَقْصُودِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: يَمْدُحُ جِنْسَهُ لِأَجْلِهِ.

وَقِيلَ: مَجَازٌ، جُعِلَ زَيْدٌ جَمِيعَ الْجِنْسِ مُبَالَغَةً؛ إِذْ لَمْ يَقْصِدْ سِوَى مَدْحِ زَيْدٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الوجه الثاني: أَنْ يَكُونَ مُضْمَرًا مُفَسَّرًا بِنَكْرَةٍ عَلَى التَّمْيِيزِ؛ لِأَجْلِ تَبْيِينِ جِنْسِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]! ﴿وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ جَمَلًا﴾ [طه: ١٠١]! وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

لِنِعْمَ مَوْئِلًا الْمَوْلَى إِذَا حُدِرَتْ بِأَسَاءِ ذِي الْبَغْيِ وَاسْتِيْلَاءِ ذِي الْإِحْنِ^(١)

أَيُّ: يَسُّ الْبَدَلُ إِبْلِيسُ! وَسَاءَ الْحِمْلُ حِمْلُهُمْ! وَلِنِعْمَ الْمَوْئِلُ الْمَوْلَى!
فِيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْمُضْمَرِ أَنْ لَا يَبْرُزَ فِي تَثْنِيَّةٍ وَلَا جَمْعٍ، فَلَا يُقَالُ:
(نِعْمًا رَجُلَيْنِ الزَّيْدَانِ)! وَ (نِعْمُوا رِجَالًا الزَّيْدُونَ)! بَلْ «نِعْمَ رَجُلَيْنِ الزَّيْدَانِ»!
وَ «نِعْمَ رِجَالًا الزَّيْدُونَ»! اسْتِغْنَاءً بِتَثْنِيَّةٍ مُمَيِّزَةٍ وَجَمْعِهِ.

وَأَجَازَ قَوْمٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ ذَلِكَ، مِنْهُمْ الْكِسَائِيُّ وَالْأَخْفَشُ^(٢) نَقْلًا عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ.

وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْمُفَسَّرِ خَمْسَةٌ شُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنْهُ، فَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ عَلَى (نِعْمَ).

ثَانِيهَا: أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَخْصُوصِ، فَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ عَنْهُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، فَلَا يُقَالُ: «نِعْمَ زَيْدٌ رَجُلًا»!

ثَالِثُهَا: أَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْمَخْصُوصِ، فِي الْإِفْرَادِ وَضِدِّيهِ وَالتَّذْكِيرِ وَضِدِّهِ.

(١) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ٩/٣، والمقاصد النحوية للبدر العيني ١٥٠٧/٤. وانظر المعجم المفصل ٢١٥/٨.

(٢) ارتشاف الضرب ٢٠٥٢/٤.

رَابِعُهَا: أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِ(أَل)؛ لِأَنَّهُ خَلَفَ عَنْ فَاعِلٍ مَقْرُونٍ بِهَا، فَلَا يَصْلُحُ بِلَفْظِ (مِثْل) وَلَا (غَيْرِ) وَلَا (أَيُّ) وَلَا (أَفْعَلَ مِنْ كَذَا).

خَامِسُهَا: أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً عَامَّةً، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: (نِعْمَ شَمْسًا هَذِهِ الشَّمْسُ)؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ مُفْرَدَةً فِي الوجودِ، وَلَوْ^(١) قِيلَ: «نِعْمَ شَمْسًا شَمْسُ هَذَا الْيَوْمِ!» جَازَ^(٢)، ذَكَرَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ^(٣).

ثُمَّ هُنَا تَنْبِيهَانِ:

الأوَّلُ: نَصَّ سِبْيَوِيهِ عَلَى لُزُومِ ذِكْرِ هَذَا التَّمْيِيزِ، وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي جَوَازِ حَذْفِهِ إِذَا فُهِمَ الْمَعْنَى. فَلَمْ يَجُوزْهُ قَوْمٌ، وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ الْمَغَارِبَةِ حَمَلَ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الشُّذُوذِ، وَجَوَّزَهُ آخَرُونَ مِنْهُمْ ابْنُ عُصْفُورٍ وَهُوَ الظَّاهِرُ^(٤)، وَالْمِثَالُ الْمَشْهُورُ لَهُ قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ تَوَصَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ»^(٥) أَي: فَبِالرُّخْصَةِ أَخَذَ وَنِعْمَتْ رُخْصَةً.

الثَّانِي: لَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْفَاعِلِ الْمُعَرَّفِ بِأَلٍ وَالتَّمْيِيزِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ؛ لِأَنَّ التَّمْيِيزَ إِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ^(٦) لِرَفْعِ الْإِبْهَامِ، وَلَا إِبْهَامَ مَعَ ظُهُورِ الْفَاعِلِ فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ^(٧)، وَأَجَازَهُ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيُّ^(٨).

(١) فِي (ع): «فَلَوْ».

(٢) لِأَنَّ اعْتِبَارَ تَعَدُّدِ الشَّمْسِ بِتَعَدُّدِ الْآيَاتِ جَعَلَ «شَمْسًا» نَكْرَةً عَامَّةً لِكُلِّ شَمْسٍ يَوْمًا. وَبِهَذَا يُرَدُّ عَلَى مَنْ ادَّعَى أَنَّ عِلَّةَ الْمَنْعِ مَوْجُودَةٌ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضًا. نَقْلًا عَنْ تَعْلِيقِ الْأَسْتَاذِ فخر الدين قباوة فِي الْمَوْضِعِ نَفْسَهُ شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٥٢٩/١.

(٣) شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٥٢٩/١.

(٤) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٣٥٤.

(٦) قَوْلُهُ: «بِهِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٧) شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ١٥/٣.

(٨) شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٥٣٠/١.

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَهُوَ الصَّحِيحُ^(١) لِلسَّمَاعِ نَثْرًا، كَقَوْلِهِ ﷺ: «نِعْمَ الْمَنِحَةُ اللُّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةً» رَوَاهُ البُّخَارِيُّ^(٢).

وَنَظْمًا، كَقَوْلِ جَرِيرٍ:

تَزَوَّدَ مِثْلَ زَادِ أَبِيكَ فِينَا فَنِعَمَ الزَّادُ زَادُ أَبِيكَ زَادًا!^(٣)
وَالْقِيَاسُ عَلَى الْحَالِ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الْحَالِ أَنْ تُبَيِّنَ كَيْفِيَّةَ مَجْهُولَةٍ
كَ(رَاكِبًا) فِي «جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا»، كَمَا أَنَّ التَّمْيِيزَ أَضْلُهُ أَنْ يَرْفَعَ الْإِبْهَامَ عَنْ ذَاتِ
كَمَا تَقَدَّمَ، أَوْ^(٤) نِسْبَةَ كَمَا سَيَأْتِي، وَقَدْ جَاءَتْ الْحَالُ مُؤَكَّدَةً كَمَا فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَلَىٰ مُدْرِكًا﴾ [النمل: ١٠].

فَلْيَسُغْ مَجِيءُ التَّمْيِيزِ كَذَلِكَ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ لَوْ لَمْ يُسْمَعْ مَجِيئُهُ
لِلتَّأَكِيدِ، وَمَجِيئُهُ بَعْدَ إِظْهَارِ هَذَا الْفَاعِلِ، فَكَيْفَ وَقَدْ سُمِعَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة: ٣٦]، وَالْأَمْرُ
الثَّانِي كَمَا ذَكَرْنَا؟

وَأَمَّا «حَبْدًا» فَمَعَ كَوْنِهِ دَالًّا عَلَى الْمَدْحِ الْعَامِّ، مُشْعِرٌ بِأَنَّ الْمَمْدُوحَ
مَحْبُوبٌ وَقَرِيبٌ مِنَ النَّفْسِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ (حَبَّ)، وَ (ذَا) اسْمٌ إِشَارَةٌ فِي مَحَلِّ
الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَيُذَكَّرُ بَعْدَهُ اسْمٌ يَكُونُ -هُوَ الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ- مَعْرِفَةً،
نَحْوُ: «حَبْدًا زَيْدًا»، أَوْ قَرِيبًا مِنَ الْمَعْرِفَةِ، نَحْوُ: «حَبْدًا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ»، مَرْفُوعًا
إِمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَالْجُمْلَةُ قَبْلَهُ خَبْرُهُ. قَالَ ابْنُ خَرُوفٍ: هَذَا قَوْلٌ سَبِيوِيٌّ وَأَخْطَأَ
عَلَيْهِ مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ أَنْتَهَى^(٥). وَمَا اسْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْجُمْلَةُ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى

(١) شرح التسهيل لابن مالك ١٥/٣.

(٢) ٢٦٢٩.

(٣) البيت لجرير. ديوانه ١٣٥، المفضل ٣٦٢، شرح التسهيل لابن مالك ١٥/٣، شرح
الألفية للمرادي ١/٥٣٠. وانظر المعجم المفضل ١٧١/٢.

(٤) في (ع): «و».

(٥) شرح الكافية الشافية ١١١٧/٢.

المُبْتَدَأِ نَابَ مَنْابَ عَوْدِ ضَمِيرٍ^(١) مِنْهَا إِلَيْهِ .

وَأَمَّا لِأَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَوْ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحذُوفٌ. وَلَا يَتَغَيَّرُ (حَبَّذَا) عَنْ هَذَا اللَّفْظِ سِوَاءً كَانَ الْمَخْصُوصُ مُفْرَدًا أَوْ مُثْنَى أَوْ مَجْمُوعًا مُذَكَّرًا^(٢) أَوْ مُؤَنَّثًا، فَيُقَالُ: «حَبَّذَا الرَّيْدَانِ!» وَ «حَبَّذَا الرَّيْدُونَ!» وَ «حَبَّذَا هِنْدُ!» لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مَعَ هَذَا الْفَاعِلِ قَدْ صَارَ جَارِيًا مَجْرَى الْأَمْثَالِ، وَالْأَمْثَالُ لَا تُغَيَّرُ.

وَقَدْ يُذَكَّرُ لِهَذَا الْفِعْلِ اسْمٌ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ عَنِ الْفَاعِلِ، فَيُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يُطَابِقَ الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ إِفْرَادًا وَتَثْنِيَّةً وَجَمْعًا وَتَذْكِيرًا وَتَأْنِيثًا، وَيَجُوزُ لَكَ فِيهِ أَنْ تُقَدِّمَهُ عَلَى الْمَخْصُوصِ بِالْمَدْحِ وَأَنْ تُؤَخِّرَهُ، وَالتَّقْدِيمُ أَوْلَى، فَتَقُولُ: «حَبَّذَا رَجُلًا زَيْدٌ!» وَ «حَبَّذَا زَيْدٌ رَجُلًا!»

تَنْبِيْهُ:

وَقَدْ يَجِيءُ فَاعِلُ (حَبَّ) مُرَادًا بِهَا الْمَدْحُ غَيْرُ (ذَا)، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مَرْفُوعٍ نَحْوُ: «حَبَّ زَيْدٌ رَجُلًا!» وَمَجْرُورٍ بِالْبَاءِ، نَحْوُ: «حَبَّ بِزَيْدٍ رَجُلًا!» وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ (حَبَّ) مَعَ غَيْرِ (ذَا) مَضْمُومَةَ الْحَاءِ، بِالتَّنْقِيلِ مِنْ حَرَكَةِ عَيْنِهَا فَإِنَّ أَصْلَهَا (حَبُّبٌ) عَلَى وَزْنِ (ظَرْفٌ)، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

فَقُلْتُ: اقْتُلُوهَا عَنْكُمْ بِمَزَاجِهَا وَحُبَّ بِهَا مَقْتُولَةٌ حِينَ تُقْتَلُ^(٣)

وَقَدْ لَا تُضَمُّ الْحَاءُ كَمَا فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَنْصَارِ رضي الله عنه، كَمَا سَيَأْتِي.

(١) فِي (ع): «الضَّمِيرِ».

(٢) فِي (ص): «أَوْ مُذَكَّرًا».

(٣) الْبَيْتُ لِلْأَخْطَلِ فِي دِيْوَانِهِ ٢٢٤. أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ ٤٥٥/١، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٢٢-٢٣/٣. وَانظُرِ الْمَعْجَمَ الْمَفْضَلَ ١٩٣/٦. اقْتُلُوهَا، أَي: امزجوها بِالْمَاءِ حَتَّى تَذْهَبَ جِدَّتُهَا.

تَدْيِيلٌ:

يَجُوزُ حَذْفُ الْمَخْصُوصِ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا كَانَ مَعْلُومًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿نِعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠]! أَي: أَيُّوبُ. ﴿فَنِعَمَ الْمَهْدُونَ﴾ [الذاريات:
 ٤٨]! أَي: نَحْنُ. وَ﴿بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]! أَي: بِئْسَ
 الشَّرَابُ هُوَ! أَي: الْمَاءُ الَّذِي هُوَ كَالْمُهْلِ، وَسَاءَتْ هِيَ! أَي: النَّارُ.

وَقَوْلُ بَعْضِ الْأَنْصَارِ: [مشطور الرجز]

بِاسْمِ الْإِلَهِ وَبِهِ بَدَيْنَا
 وَلَوْ عَبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا
 فَحَبَّبْنَا رَبًّا وَحَبَّ دِينَنَا^(١)!

أَي: فَحَبَّبْنَا الْإِلَهَ أَوْ الرَّبَّ، وَحَبَّ عِبَادَتُهُ هِيَ دِينُنَا! وَإِنَّمَا ذَكَرَ ضَمِيرَ
 الْعِبَادَةِ لِتَأْوِيلِهَا بِالذِّينِ. غَيْرَ أَنَّ الْأَحْسَنَ وَالْكَثِيرَ أَنْ يُسْتَعْنَى عَنْ مَخْصُوصِ هَذَا
 الْفِعْلِ إِذَا كَانَ لَهُ تَمْيِيزٌ، كَمَا فِي هَذَا الْبَيْتِ.

وَإِذْ قَدْ وَقَفْتَ عَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ الْوَافِي، وَالتَّحْرِيرِ الشَّافِي، فَظَاهِرٌ لَكَ أَنَّ
 كَلَامَ الْمُصَنِّفِ نَاطِرٌ إِلَى بَعْضِ أَحَدِ وَجْهَيْ اسْتِعْمَالِ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ
 لَا غَيْرَ، وَمَا كَانَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَيَانِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

خَاتِمَةٌ:

كُونَ «نِعَمَ» وَ «بِئْسَ» فِعْلَيْنِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكِسَائِيِّ. وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ
 وَأَكْثَرُ الْكُوفِيِّينَ^(٢) إِلَى أَنَّهُمَا اسْمَانِ لِدُخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِمَا، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ

(١) لعبد الله بن رواحة رضي الله عنه في ديوانه ١٤٢. شرح الكافية الشافية ١١١٦/٢، المقاصد
 النحوية للبدر العيني ١٥٢٥/٤. وانظر المعجم المفصل ٢٤٦/١٢.

(٢) انظر تفصيل الخلاف في المسألة الرابعة عشرة من الإنصاف للأنباري ٨١/١.

حِينَ بُشِّرَ بِبِنْتٍ: «وَاللَّهِ مَا هِيَ بِنِعْمِ الْوَلَدُ!» وَقَوْلِ الْآخِرِ: «نِعْمَ السَّيْرُ عَلَى بِنْتِ الْعَيْرِ!» وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

وَأَجِيبَ عَمَّا احْتَجُّوا بِهِ بِأَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ: (مَا هِيَ بِوَلَدٍ نِعْمَ الْوَلَدُ)! وَ (عَلَى عَيْرٍ بِبِنْتِ الْعَيْرِ)! فَحُذِفَ الْمَوْصُوفُ وَأَقِيمَتِ صِفَتُهُ مَقَامَهُ، وَدَخَلَ (١) عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ، ثُمَّ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حِكَايَةِ الْخِلَافِ فِيهِمَا.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَاسِمِ (٢) أَنَّ ابْنَ عُضْفُورٍ حَرَّرَ فِي تَصَانِيفِهِ الْمُتَأَخَّرَةِ أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِفَ أَحَدٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْبُصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ فِي أَنَّهُمَا فِعْلَانِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ بَعْدَ إِسْنَادِهِمَا إِلَى الْفَاعِلِ. فَالْبُصْرِيُّونَ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَالْكَسَائِيُّ عَلَى أَنَّهُمَا اسْمَانِ مَحْكِيَّانِ، حَيْثُ وَقَعَا بِمَنْزِلَةِ (تَأَبَّطُ شَرًّا)، وَ «نِعْمَ الرَّجُلُ» عِنْدَهُ اسْمٌ لِلْمَمْدُوحِ، وَ «بِشْسَ الرَّجُلُ» اسْمٌ لِلْمَذْمُومِ، وَهُمَا جُمْلَتَانِ نُقِلَا عَنْ أَصْلِهِمَا وَسُمِّيَ بِهِمَا. وَالْفَرَاءُ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ: (رَجُلٌ نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ) وَ (رَجُلٌ بِشْسَ الرَّجُلُ زَيْدٌ) فَحُذِفَ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ الْمَوْصُوفُ وَأُقِيمَ الصِّفَةُ مَقَامَهُ، فَحِكِمَ لَهُمَا بِحُكْمِهِ، فَهُمَا رَافِعَانِ لِزَيْدٍ، كَمَا أَنَّهُ فِي مَمْدُوحِ زَيْدٍ وَمَذْمُومِ عَمْرٍو مَرْفُوعٌ بِهِمَا انْتَهَى مُلَخَّصًا (٣). وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

وَفِي كُلِّ مِنْ «نِعْمَ» وَ «بِشْسَ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: فَتَحُّ الْفَاءِ وَكَسْرُ الْعَيْنِ وَهِيَ الْأَصْلُ، وَفَتْحُ الْفَاءِ وَسُكُونُ الْعَيْنِ، وَكَسْرُ الْفَاءِ وَسُكُونُ الْعَيْنِ وَهِيَ الْأَفْصَحُ، وَكَسْرُ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ.

وَالْأَصْلِيَّةُ فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ، وَبِهِمَا قُرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَنِعْمًا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١] (٤)، وَالرَّابِعَةُ فِي الرَّابِعَةِ.

(١) فِي (ع): «فَدَخَلَ».

(٢) فِي (ص): «ابْنُ أَمِّ قَاسِمٍ».

(٣) شَرْحُ الْأَلْفِيَةِ لِلْمُرَادِيِّ ١/٥٢١، ٥٢٢.

(٤) السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ ١٩٠.


وَهَذِهِ اللُّغَاتُ الأَرْبَعُ جَارِيَةٌ فِي كُلِّ اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ عَيْنُهُ حَرْفٌ حَلَقٍ
مَكْسُورٌ، نَحْوُ: فِخْذٌ وَمَعِدَةٌ وَنَهْرٌ وَنَجْلٌ وَفَهْدٌ وَشَهْدٌ.

وَكُونُ (حَبَّنَا) مَا ذَكَرْنَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ (حَبَّ) رُكِّبَ
مَعَ (ذَا) وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ. وَاخْتَلَفَ هَهُؤَلَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ فِيمَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ
بِهِ. فَبَعْضٌ يَجْعَلُهُ مُبْتَدَأً وَالِاسْمُ الْمَرْفُوعُ بَعْدَهُ خَبْرُهُ^(١)، فَهُوَ عَلَى هَذَا اسْمٌ
مَبْنِيٌّ مَرْفُوعٌ الْمَحَلُّ بِالِابْتِدَاءِ عِنْدَ هَهُؤَلَاءِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَالتَّقْدِيرُ:
الْمُقَرَّبُ إِلَى الْقَلْبِ فُلَانٌ، وَهَذَا الرَّأْيُ كَمَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ فِي نَعْمَ وَبِئْسَ عَلَى
مَا ذَكَرَ ابْنُ عُصْفُورٍ.

وَمِمَّا اخْتَجَّ بِهِ أَهْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنَّهُ حَسُنَ نِدَاؤُهُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

يَا حَبَّنَا جَبَلُ الرَّيَّانِ مِنْ جَبَلٍ وَحَبَّنَا سَاكِنُ الرَّيَّانِ مَنْ كَانَا!^(٢)

وَالنِّدَاءُ مِنْ حَوَاصِّ الأَسْمَاءِ^(٣)، وَأُجِيبُوا: بِأَنَّ المُنَادَى مَحذُوفٌ. وَبَعْضٌ
يَجْعَلُ (حَبَّنَا) بِرُمَّتِهِ فِعْلًا وَزَيْدٌ فَاعِلُهُ^(٤). وَهُوَ قَوْلٌ بِلاَ دَلِيلٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٥).



(١) هو مذهب المبرد وابن السراج كما ذكر المرادي ١/٥٤١.

(٢) قائله جرير في ديوانه ٤٩٣. شرح المفصل لابن يعيش ٤/٤٠٨، الجنى الداني ٣٥٧.

(٣) في (ع): «الإسم».

(٤) وإليه ذهب قوم منهم الأخفش. والصحيح القول بعدم التركيب، لأن فيه إقرار كل من
اللفظين على ما كان عليه اه شرح المرادي على الألفية ١/٥٤١، ٥٤٢.

(٥) قوله: «والله أعلم» ليس في (ص).

[أفعال القلوب]

(النَّوعُ الثَّلَاثُ عَشَرَ أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ)

وَالظَّنُّ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ الْمَذْكُورَةَ تُسْتَعْمَلُ بِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ .

وَالشَّكُّ : تَرَدُّدُ الذَّهْنِ فِي إِثْبَاتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ وَنَفْيِهِ تَرَدُّدًا مُتَسَاوِيًا .

وَالْيَقِينُ : اعْتِقَادُ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا كَذَا ، اعْتِقَادًا مُطَابِقًا

لِلوَاقِعِ غَيْرِ مُمَكِّنِ الزَّوَالِ .

وَالظَّنُّ : اعْتِقَادُ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ كَذَا اعْتِقَادًا رَاجِحًا .

ثُمَّ قَوْلُنَا : أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ وَالظَّنِّ ، لَا نُرِيدُ بِهِ أَنْ كُلًّا مِنْهَا يَأْتِي بِكُلِّ

مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْمَلًا بِأَحَدِهَا ، عَلَى

مَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ .

وَتُسَمَّى هَذِهِ الْأَفْعَالُ أَفْعَالَ الْقُلُوبِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي الدَّالَّةَ عَلَيْهَا

مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ خَاصَّةٌ .

(تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ ، ثَانِيَهُمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ) ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ

تَدْخُلُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عَلَيْهِمَا مِنْ شَرْطِهِمَا أَنْ يَكُونَا فِي الْأَصْلِ مُبْتَدَأً وَخَبْرًا ،

وَالْخَبْرُ غَالِبًا يَكُونُ عِبَارَةً عَنِ الْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى ، وَالْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ أَنْ

يَكُونُ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ، وَفِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنْهُ، كَمَا سَنَذْكُرُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ إِذَا أَفْضَتْ بِنَا النَّوْبَةَ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْعَوَامِلِ الْمَعْنَوِيَّةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(تَنْصِبُهُمَا) أَي: تَنْصِبُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الْإِسْمَيْنِ الدَّاخِلَةَ هِيَ عَلَيْهِمَا عَلَى أَنَّهُمَا مَفْعُولَانِ بِهِمَا لَهَا؛ لِاقْتِضَائِهَا ذَلِكَ - كَمَا سَتَتَحَقَّقُهُ - وَيُسَمَّى مَا كَانَ مُبْتَدَأً الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ، وَمَا كَانَ خَبْرًا الْمَفْعُولَ الثَّانِي.

ثُمَّ الظَّاهِرُ مِنَ التَّرْكِيبِ أَنْ يَقُولَ: وَهِيَ تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ ثَانِيهِمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ فَتَنْصِبُهُمَا، أَوْ النَّوْعُ الثَّلَاثُ عَشَرَ أَفْعَالٌ تُسَمَّى أَفْعَالِ الشُّكِّ وَالْيَقِينِ، تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ، ثَانِيهِمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ فَتَنْصِبُهُمَا. غَيْرَ أَنَّ الشُّخَّ الْحَاضِرَةَ عَلَى مَا وَقَعَ الشَّرْحُ عَلَيْهِ، وَفِي ذَلِكَ مَا تَرَى.

(وَهِيَ سَبْعَةُ أَفْعَالٍ: حَسِبْتُ وَظَنَنْتُ وَعَلِمْتُ وَرَأَيْتُ وَخَلْتُ وَوَجَدْتُ وَزَعَمْتُ) وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرْتَبَ الْكَلَامَ فِي هَذَا النَّوْعِ فِي ثَلَاثَةِ مَقَامَاتٍ:

الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فِي مَعَانِيهَا: إِذَا كَانَتْ عَامِلَةً هَذَا الْعَمَلِ، وَبَيَانَ كَيْفِيَّةَ تَصَارِيفِهَا إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ قَدْ تَأْتِي بِمَعَانٍ لَا تَقْتَضِي إِعْمَالَهَا هَذَا الْعَمَلِ، وَلَهَا بَعْضُ تَصَارِيفَ حِينَئِذٍ مُغَايِرَةٌ لِبَعْضِ هَذِهِ التَّصَارِيفِ، رَبَّمَا أَشْكَلتُ عَلَى الْمُبْتَدِي، بَلْ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: وَعَلَى غَيْرِهِ.

فَأَقُولُ: «حَسِبَ» إِنَّمَا تَعْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَ مَكْسُورَ الْعَيْنِ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَهُوَ الْكَثِيرُ فِي اسْتِعْمَالِهِ، كَمَا هُوَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةُ لَهُ، نَحْوُ قَوْلِهِ:

[الطويل]

وَكُنَّا حَسِبْنَا كُلَّ بَيْضَاءٍ شَحْمَةً عَشِيَّةً لَأَقِينَا جُذَامَ وَحِمِيرًا^(١)

(١) قائله: زفر بن حارث الكلابي. شرح ديوان الحماسة للتبريزي ٤١، شرح التسهيل

أَوْ بِمَعْنَى الْيَقِينِ، وَهُوَ مَجَازٌ كَقَوْلِ الْآخِرِ: [الطويل]

حَسِبْتُ الثَّقَى وَالْجُودَ خَيْرَ تِجَارَةٍ رَبَّاحًا إِذَا مَا الْمَرْءُ أَصْبَحَ ثَاقِلًا^(١)

أَوْ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَمُضَارِعُهُ يَحْسِبُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ سَمَاعًا وَبِفَتْحِهَا قِيَاسًا، وَبِهِمَا قُرِئَ^(٢) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وَمَصْدَرُهُ حِسَابًا وَمَحْسَبَةً بِفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، وَاسْمُ الْفَاعِلِ حَاسِبٌ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مَحْسُوبٌ، وَالْأَمْرُ إِحْسِبْ بِكَسْرِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالسِّينِ وَفَتْحِهَا.

وَ«ظَنَّ» إِنَّمَا تَعْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَ مُرَادًا بِهِ حَقِيقَتُهُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، نَحْوُ: «ظَنْتُ زَيْدًا أَبَاكَ»، أَوْ الْيَقِينُ مَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، أَوْ الشَّكُّ كَذَلِكَ، وَمُضَارِعُهُ (يُظَنُّ) ^(٣) بِضَمِّ الظَّاءِ، ظَنَّ فَهُوَ ظَانٌّ وَالشَّيْءُ مَظْنُونٌ وَالْأَمْرُ ظَنْ بِضَمِّ الظَّاءِ مَعَ فَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا^(٤).

وَ«عَلِمَ» مِنْ هَذَا الْبَابِ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِ اللَّامِ مُرَادًا بِهِ الْيَقِينُ، وَهُوَ الْكَثِيرُ فِي اسْتِعْمَالِهِ، كَمَا هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لَهُ^(٥) كَقَوْلِهِ: [البسيط]

= لابن مالك ٨٠/٢، أوضح المسالك ٣٩/٢. وانظر المعجم المفصل ١٦٩/٣. قوله: «حسبنا كل بيضاء شحمة» أصله المثل المشهور: ما كل بيضاء شحمة. يُضْرَبُ مَثَلًا عِنْدَ بَيَانِ اخْتِلَافِ النَّاسِ فِي طِبَاعِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ.

(١) قائله: لبيد بن ربيعة في ديوانه ١١٩. شرح ابن النّاطم ١٤٤، وتخليص الشواهد ٤٣٥، وشرح ابن عقيل ٣٤/٢.

(٢) السبعة في القراءات ٢٢٠.

(٣) قوله: «يُظَنُّ» ليس في (ع).

(٤) ضمُّها إبتاعًا، وكسرها على أصل التقاء الساكنين، وفتحها للتخفيف.

(٥) قوله: «لَهُ» ليس في (ص).

عَلِمْتُكَ الْبَاذِلَ الْمَعْرُوفَ، فَانْبَعَثَتْ إِلَيْكَ بِي وَاجْفَأْتُ الشَّوْقِي وَالْأَمَلِي^(١)

أَوْ الظَّنُّ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [المتحنة: ١٠]، لِأَنَّ الْإِيمَانَ: هُوَ التَّصَدِيقُ بِالْقَلْبِ بِشَيْءٍ خَاصٍّ، وَهُوَ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ اسْتَعْمَلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَمُتَصَرِّفَاتُ هَذَا الْبَابِ ظَاهِرَةٌ.

و«رَأَى» مِنْ هَذَا الْبَابِ، مُرَادًا بِهِ الْعِلْمُ أَوْ الظَّنُّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾ [٦-٧]، فَالْأَوَّلُ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَالثَّانِي بِمَعْنَى الْعِلْمِ. أَوْ تُجَوِّزُ بِهِ عَنْ مَعْنَى الشَّكِّ إِذَا صَحَّ ذَلِكَ لِمُرِيدِهِ، أَوْ كَأَنَّنا بِمَعْنَى الْحُلْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَرِنِّي أَغْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، وَالْمَاضِي^(٣) مِنْهُ بِكُلِّ مِنَ الْمَعَانِي الْأَوَّلِ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ.

وَرُبَّمَا جَاءَ بِلَا هَمْزٍ^(٤)، وَمُضَارِعُهُ يَرَى بِلَا هَمْزٍ؛ لِكَثْرَتِهِ فِي كَلَامِهِمْ، قِيلَ^(٥): وَرُبَّمَا هُمِزَ وَالْأَمْرُ مِنْهُ عَلَى الْأَصْلِ (إِزْءٌ) وَعَلَى الْحَذْفِ (ر) وَاسْمُ الْفَاعِلِ (رَاءٌ) وَاسْمُ الْمَفْعُولِ (مَرِيئِي) وَالْمُضَدُّ (رُؤْيَةٌ)، وَالْمَاضِي مِنْهُ وَسَائِرُ تَصَاريفِهِ بِالْمَعْنَى الْأَخِيرِ كَتَصَاريفِهِ بِهِذِهِ الْمَعَانِي، إِلَّا الْمُضَدَّ فَإِنَّ الْمُضَدَّ مِنْ هَذَا رُؤْيَا بِالْهَمْزِ^(٦) وَقَدْ تُلَيْنُ. وَأَمَّا (رَأَى)^(٧) فَقَدْ يَجِيءُ مُضَدَّرَ رَأَى بِعَيْنِهِ، أَيُّ: أَبْصَرَ، وَهُوَ لَا يَتَعَدَّى إِلَّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ. وَرَأَى فِي الْعِلْمِ وَالْأَمْرِ: إِذَا فَكَّرَ فِيهِ لِيُظْهِرَ لَهُ فِيهِ مَا يَظُنُّهُ الصَّوَابَ، وَهُوَ لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ.

(١) البيت بلا نسبة. شرح الكافية الشافية ٥٤٢/٢، شرح ابن عقيل ٣٠/٢، المقاصد النحوية ٨٧٣/٢. وانظر المعجم المفصل ٥٥٠/٦. واجفات: باعثات.

(٢) قوله: «معنى» ليس في (ع).

(٣) في (ع): «وللماضي».

(٤) فيقال: رَأَى. انظر لسان العرب (رأى) ٣٦٠/١٤.

(٥) قوله: «قيل» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «بالهمزة».

(٧) في (ع): رائي.

و«خَالَ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَهُوَ الْأَصْلُ كَقَوْلِهِ: [الطويل]
 وَحَلَّتْ بُيُوتِي فِي يَفَاعٍ مُمَنِّعٍ يُخَالُ بِهِ رَاعِي الْحُمُولَةِ طَائِرًا^(١)
 أَوْ بِمَعْنَى اليَقِينِ كَقَوْلِ الْآخَرِ: [الطويل]

دَعَانِي الْعَوَانِي^(٢) عَمَّهُنَّ وَخِلْتُنِي لِي اسْمٌ، فَلَا أُدْعَى بِهِ وَهُوَ أَوَّلُ^(٣)
 أَوْ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَأَصْلُ (خَالَ) (خَيْلٍ) بِكَسْرِ الْيَاءِ فَقُلِبَتْ أَلِفًا
 لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَإِذَا أَسْنَدْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ أَوْ مُخَاطَبٍ قُلْتَ: (خِلْتُ)
 بِكَسْرِ الْخَاءِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْمُضَارِعَ (يَخَالُ)، وَإِذَا أَسْنَدْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ قُلْتَ:
 (أَخَالَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْقِيَاسِ وَهِيَ لُغَةٌ بَنِي أَسَدٍ، وَبِكَسْرِهَا وَهُوَ أَكْثَرُ
 اسْتِعْمَالًا.

وَاسْمُ الْفَاعِلِ (خَائِلٌ) وَاسْمُ الْمَفْعُولِ (مَخِيلٌ) كَمَبِيعٍ، وَالْأَمْرُ (خَلْ) بِفَتْحِ
 الْخَاءِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ كَ(دَعْ)، وَالْمَصْدَرُ (خَيْلٌ) وَ(خَيْلَةٌ) وَ(مَخِيلَةٌ)
 وَ(خَيْلُولَةٌ)^(٤) وَ(خَيْلَانٌ).

و«وَجَدَ» مِنْ هَذَا الْبَابِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نُقَدِّمُوا
 لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ﴾ [المزمل: ٢٠]، أَوْ صَحَّ أَنْ يُرَادَ بِمَعْنَى الظَّنِّ
 أَوْ الشَّكِّ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ. وَالْمُضَارِعُ (يَجِدُ) بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَمَصْدَرُهُ (وُجُودٌ)،
 فَهُوَ (وَاجِدٌ) وَذَاكَ (مَوْجُودٌ)، وَالْأَمْرُ (جِدْ) كَ(رِدْ) مِنْ وَرَدَ.

(١) البيت للناطقة الذبياني في ديوانه ٤٧. شرح الكافية الشافية ٥٤٤/٢، تخليص الشواهد
 «المسألة ١١٤» ص ٤٣٧. وانظر المعجم المفصل ٥٥/٣. اليفاع: المشرف من
 الأرض. الحمولة: الإبل بأثقالها.

(٢) في ديوانه: «العداري».

(٣) البيت للنمر بن تولب في ديوانه ١٠١، شرح التسهيل لابن مالك ٨١/٢، تخليص الشواهد
 «مسألة ١١٤» ص ٤٣٧، شرح ابن عقيل ٣٣/٢. وانظر المعجم المفصل ٢٩٢/٦.

(٤) قوله: «وَحَيْلُولَةٌ» ليس في (ع).

و«زَعَمَ» بفتح الزاي والعين المهملة من هذا الباب، إذا كان بمعنى الظن كقوله:

زَعَمْتَنِي شَيْخًا، وَلَسْتُ بِشَيْخٍ إِنَّمَا الشَّيْخُ مَنْ يَدِبُّ دَيْبًا^(١)
أَوْ صَحَّ أَنْ يُسْتَعْمَلَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ أَوْ الشَّكِّ^(٢)، وَالْمُضَارِعُ (يَزْعُمُ) بِضَمِّ
الْعَيْنِ (زَعَمًا) بِفَتْحِ الزَّايِ وَضَمِّهَا، فَهُوَ (زَاعِمٌ) وَالشَّيْءُ (مَزْعُومٌ)، وَالْأَمْرُ
(أَزْعُمُ) بِهَمْزَةٍ وَضَلَّ وَعَيْنٍ مَضْمُومَتَيْنِ.

تَنْبِيْهُ:

قَدْ يَسْتَوِي مُتَصَرِّفَاتُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ بِهَذِهِ الْمَعَانِي بِمُتَصَرِّفَاتِهَا بِمَعَانٍ غَيْرِ
هَذِهِ لَا يَفْتَضِي^(٣) هَذَا الْعَمَلُ، لَوْلَا مَخَافَةُ الْإِطْنَابِ لَتَعَرَّضْنَا لِبَيَانِهَا، فَيَحْضُلُ
اللَّبْسُ، وَيُنْدَفَعُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَعَانِيهَا. وَقَدْ يُرْشَدُ إِلَى أَنَّهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَيَكُونُ
مَعْنَاهَا مَعْنَى مُنَاسِبًا لِمَا سَبَقَ الْكَلَامُ لَهُ مِنَ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ، تَعْدِيَّتُهَا^(٤) إِلَى
مَفْعُولَيْنِ بِنَفْسِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الْمَقَامُ الثَّانِي فِي عَمَلِهَا: هَذِهِ الْأَفْعَالُ تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ -
أَعْنِي: الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ- لِتَبْيِينِ^(٥) مَا وَصَفَ مَضْمُونُهَا عِبَارَةً عَنْهُ، مِنْ (يَقِينُ) أَوْ
(ظَنَّ) أَوْ (شَكَّ). مَثَلًا:

إِذَا كَانَ وَصْفُ مَضْمُونِ «زَيْدٌ قَائِمٌ» كَائِنًا عِنْدَكَ عَلِمًا قُلْتَ: «عَلِمْتُ زَيْدًا
قَائِمًا». وَإِذَا كَانَ وَصْفُ مَضْمُونِهَا كَائِنًا عِنْدَكَ ظَنًّا قُلْتَ: «ظَنَنْتُ زَيْدًا قَائِمًا»،

(١) البيت لأبي أمية أوس الحنفي. أوضح المسالك ٣٦/٢، المقاصد النحوية للبدر العيني
٨٣٢/٢-٨٣٣. وانظر المعجم المفصل ١٣٨/١.

(٢) في (ع): «وَالشَّكُّ».

(٣) كذا في النسختين. والصواب: لا تقتضي.

(٤) تعدية: فاعلٌ للفعل «يُرْشَدُ» قبل.

(٥) في (ع): «لِتَبْيِينِ».

فَتَنْصِبُ الْجُزْأَيْنِ مَعًا؛ إِعْلَامًا بِأَنَّهَا اقْتَضَتِ التَّعْلُقَ بِهِمَا، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَ مَانِعٌ. وَلَا جُلَّ أَنْ هَذَيْنِ الْمَفْعُولَيْنِ فِي الْحَقِيقَةِ كَانَا مُبْتَدَأً وَخَبَرًا، يَجِبُ فِيهِمَا مَا يَجِبُ^(١) فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَيَمْتَنِعُ فِيهِمَا مَا يَمْتَنِعُ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ. وَسَتَعْرِفُ جَمَلَهُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ نَضْبُهَا لِلْمَفْعُولَيْنِ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا، وَقَدْ يَكُونُ جَائِزًا، وَقَدْ يُوجَدُ مَا يَمْنَعُ ذَلِكَ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، وَمَا يَمْنَعُهُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا.

فَالْوَاجِبُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِمَا وَلَمْ يَأْتِ بَعْدَهَا مُعَلِّقٌ، نَحْوُ: «ظَنَنْتُ زَيْدًا عَالِمًا». كَذَا أَطْبَقَ عَلَيْهِ عِبَارَةٌ كَثِيرٌ لَا سِيَّمَا أَصْحَابِ الْمُخْتَصِرَاتِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ خِلَافٍ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ وَالْأَخْفَشِ وَبَعْضِ نَحَاةِ الْعَرَبِ أَنَّ الْإِعْمَالَ أَحْسَنُ، وَيَجُوزُ الْإِلْغَاءُ، وَأَنَّ إِيجَابَ الْعَمَلِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ. وَلَعَلَّ مَنْ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ هَذَا الْخِلَافِ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ لِضَعْفِهِ؛ إِذْ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ هُنَا هُوَ الْجَادَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ^(٢) دَاخِلًا عَلَيْهَا هَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ وَالْحَالَةُ مَا تَقَدَّمَ، نَحْوُ: «أَنْظُنُّ زَيْدًا مُنْطَلِقًا»، فَلَمْ يُحَكِّ فِي عَدَمِ جَوَازِ الْإِلْغَاءِ خِلَافٌ.

وَالْجَائِزُ إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَهُمَا، نَحْوُ: «زَيْدًا عَلِمْتُ عَالِمًا»، أَوْ تَأَخَّرَتْ؛ نَحْوُ: «زَيْدٌ عَالِمٌ حَسِبْتُ»، فَيَجُوزُ الْإِعْمَالُ - وَهُوَ نَضْبُهُمَا - وَالْإِلْغَاءُ - وَهُوَ عَدَمُ نَضْبِهِمَا لَفْظًا وَتَقْدِيرًا - فَيَكُونَانِ مَرْفُوعَيْنِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ. وَالْإِلْغَاءُ مَعَ التَّأخِيرِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِعْمَالِ، وَالْإِعْمَالُ مَعَ التَّوَسُّطِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِلْغَاءِ، وَقِيلَ: هُمَا سِيَّانٍ.

كَذَا أَطْلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ، وَقَدْ قِيدَ جَوَازُ الْإِعْمَالِ بِعَدَمِ دُخُولِ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ، فَلَوْ دَخَلَتْ نَحْوُ: «لَزَيْدٌ قَائِمٌ ظَنَنْتُ» وَ «لَزَيْدٌ

(١) قوله: «فِيهِمَا مَا يَجِبُ» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «كَانَ».

ظَنَنْتُ قَائِمٌ» لَمْ يَجْزِ الإِعْمَالُ. وَجَوَازُ الإِلْغَاءِ بِعَدَمِ انْتِفَاءِ الْفِعْلِ، فَلَوْ نَفِي نَحْوُ: «زَيْدًا مُنْطَلِقًا لَمْ أَظُنَّ»، وَ «زَيْدًا لَمْ أَظُنَّ مُنْطَلِقًا»، لَمْ يَجْزِ الإِلْغَاءُ، بَلِ الصَّوَابُ كَوْنُ الصُّورَةِ الْأُولَى مِنْ قَبِيلِ مَا يُسَمَّى بِالتَّغْلِيْقِ - وَهِيَ نَحْنُ مُفِيضُونَ فِي بَيَانِهِ - وَكَوْنُ الصُّورَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ قَبِيلِ الإِعْمَالِ الْوَاجِبِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ لَا يَتِمَّ ادِّعَاءُ حَضْرٍ مَنْ حَضَرَهُ فِيمَا ذَكَرْنَا لَهُ أَنْفًا مِنَ الضَّابِطِ. فَاعْلَمَهُ.

وَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا بَيَانَ مَا يَمْنَعُ عَمَلَهَا فِيهِمَا النَّصْبَ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، وَأَنَّهُ مُسَمَّى بِالإِلْغَاءِ، وَبَقِيَ بَيَانُ مَا يَمْنَعُهُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا، وَهُوَ اعْتِرَاضُ مَا لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْمُولَيْهَا^(١)، وَيُسَمَّى تَغْلِيْقًا. وَقَدْ أَنْهَيْتُ الْمُعْلَقَاتِ إِلَى عَشْرَةِ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: (لَا مُّ الإِبْتِدَاءِ)، نَحْوُ: «عَلِمْتُ لَزَيْدًا فَاضِلٌ».

الثَّانِي: (لَا مُّ جَوَابِ الْقَسَمِ)، نَحْوُ قَوْلِهِ: [الكامل]

وَلَقَدْ عَلِمْتُ، لَتَأْتِيَنَّ مَنِّي^(٢) إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيْشُ سِهَامُهَا^(٣)

أَيُّ: عَلِمْتُ - وَاللَّهِ^(٤) - لَتَأْتِيَنَّ مَنِّي.

الثَّالِثُ: (الإِسْتِفْهَامُ)، سَوَاءٌ كَانَ بِالْحَرْفِ، نَحْوُ: «ظَنَنْتُ أَرَيْدُ فِي الدَّارِ

أَمْ عَمْرُو».

(١) فِي (ع): «مَعْمُولَيْهَا».

(٢) شَطْرُهُ الْأَوَّلُ فِي الدِّيَوَانِ: «صَادَفَنَ مِنْهَا غِرَّةً فَأَصْبَنَهَا». أَمَا فِي الْكِتَابِ ١٠٩/٣ - ١١٠ أوردته سيبويه كما جاء به المصنف:

«وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَأْتِيَنَّ مَنِّي إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيْشُ سِهَامُهَا».

(٣) قائله لبيد بن ربيعة في ديوانه ١٧١. شرح التسهيل لابن مالك ٨٨/٢، ارتشاف الضرب ٢١١٤/٤، أوضح المسالك ٥١/٢. وانظر المعجم المفضل ١٤٨/٧.

(٤) أتى بالقسم، ليبين أن جواب القسم له. وسيبويه يُضَمَّنُ «علم» معنى القسم، ويجعل (لتأتين) جواباً له.

أَوْ بِالِاسْمِ، وَالِاسْمُ مُبْتَدَأٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَزِينِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢]، أَوْ وَالِاسْمُ خَبْرٌ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ مَتَى السَّفَرُ».

أَوْ مُضَافٌ إِلَيْهِ الْمُبْتَدَأُ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ أَبُو مَنْ زَيْدٌ»، أَوْ الْخَبْرُ نَحْوُ: «عَلِمْتُ صَبِيحَةَ أَيِّ يَوْمٍ سَفَرُكَ»، أَوْ فَضْلَةٌ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]. فَ(أَيُّ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ بِمَا بَعْدَهُ، أَيُّ: انْقِلَابًا أَيُّ انْقِلَابٍ يَنْقَلِبُونَ.

الرَّابِعُ: (مَا النَّافِيَةُ)، نَحْوُ: «حَسِبْتُ مَا زَيْدٌ قَائِمٌ».

الْخَامِسُ: (لَا النَّافِيَةُ) فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، نَحْوُ: «وَجَدْتُ وَاللَّهِ لَا زَيْدٌ فِي الدَّارِ وَلَا عَمْرٌو». وَذَكَرَهُ^(١) ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ: لَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابُنَا (لَا) مِنَ الْمُعَلِّقَاتِ، وَذَكَرَهَا النَّحَّاسُ وَابْنُ السَّرَّاجِ^(٢).

السَّادِسُ: (أَنَّ) النَّافِيَةُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، نَحْوُ: «خِلْتُ وَاللَّهِ أَنَّ زَيْدٌ قَائِمٌ»، بِمَعْنَى: مَا زَيْدٌ قَائِمٌ.

السَّابِعُ: (لَوْ) الشَّرْطِيَّةُ، كَقَوْلِهِ^(٣): [الطويل]

وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ لَوْ أَنَّ حَاتِمًا أَرَادَ ثِرَاءَ الْمَالِ كَانَ لَهُ وَفَرُّ^(٤)
قَالَ ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ^(٥).

الثَّامِنُ: (إِنَّ) الَّتِي فِي خَبَرِهَا اللَّامُ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ». قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ذَكَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُعَلَّقَ إِنَّمَا هُوَ اللَّامُ،

(١) لعلها: ذكره من غير واو.

(٢) التذييل والتكميل ٦/٨٤-٨٥.

(٣) في (ع): «كَقَوْلِ الشَّاعِرِ».

(٤) البيت لحاتم الطائي في ديوانه ٢٤. شرح التسهيل لابن مالك ٢/٨٩، شرح الشذور ٤٧٣. وانظر المعجم المفضل ٣/٢٨٧.

(٥) انظر مع الهوامع ١/٥٥٧، وشرح شذور الذهب لابن هشام ٤٧٣.

إِلَّا أَنْ ابْنَ الْخَبَّازِ حَكَى فِي كُتُبِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ «عَلِمْتُ إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ»، بِالْكَسْرِ مَعَ عَدَمِ اللَّامِ، وَإِنَّ ذَلِكَ مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ. فَعَلَى هَذَا الْمُعَلَّقُ (إِنَّ) (١).

التَّاسِعُ: (لَعَلَّ)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةً لَكُمْ﴾ [الأنبياء: ١١١]، ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكِرَةِ (٢).

العَاشِرُ: (كَمْ) الْخَبَرِيَّةُ. نَصَّرَ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُهُمْ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ كَمْ رَجُلٍ أَتَاكَ!» وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَ مَعْلُوقَةٌ عَنْهَا الْعَامِلُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا - إِذْ هِيَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِهِ - أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى مَحَلِّهَا بِالنَّصْبِ، قَالَ كَثِيرٌ:

[الظويل]

وَمَا كُنْتُ أَدْرِي قَبْلَ عَزَّةٍ مَا الْبُكَاءُ وَلَا مُوجِعَاتِ الْقَلْبِ حَتَّى تَوَلَّتْ (٣)

يُرْوَى بِنَصْبِ (مُوجِعَاتِ) بِالْكَسْرِ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ قَوْلِهِ (مَا الْبُكَاءُ)، قَالُوا: وَوَجْهُ تَسْمِيَةِ هَذَا النَّوْعِ تَعْلِيْقًا أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مُعْمَلَةً مِنْ جِهَةِ كَوْنِهَا وَاقِعَةً عَلَى الْجُزْأَيْنِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَغَيْرَ مُعْمَلَةٍ لَفْظًا مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، شُبِّهَتْ بِالْمَرْأَةِ الْمُعَلَّقَةِ: وَهِيَ الَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلِ وَلَا مُطَلَّقَةٍ. قَالَ ابْنُ الْخَشَّابِ: وَلَقَدْ أَجَادَ أَهْلُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فِي وَضْعِ هَذَا اللَّقْبِ لِهَذَا الْمَعْنَى (٤).

المَقَامُ الثَّالِثُ: «أَنَّ» وَ «أَنَّ» الْمُضَدْرِيَّتَانِ، يَسُدُّ كُلُّ مِنْهُمَا بِصِلَتِهِ مَسَدَّ الْمَفْعُولَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَيْنِ مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ، وَكُلٌّ مِنْ (أَنَّ) وَ (أَنَّ) بِصِلَتِهِ يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا﴾ [العنكبوت: ٢]، ﴿يُظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]،

(١) شرح الشذور ٤٧٤.

(٢) السابق ٤٧٣.

(٣) في ديوانه ٩٥، أوضح المسالك ٥٥/٢، إرشاد السالك ٢٧٤/١. وانظر المعجم المفصل ٥٥٤/١.

(٤) شرح الشذور ٤٧٦.

﴿وَحَسْبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ﴾ [المجادلة: ١٨]، ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾ [التغابن: ٧]، وَهَذَا شَبِيهُ بِالْإِكْتِفَاءِ بِأَنْ يَفْعَلَ بَعْدَ (عَسَى) عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(١).

مَسْأَلَةٌ:

هَلْ يَمْتَنِعُ إِعْمَالُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي ضَمِيرِي رَفِعٍ وَنَضْبٍ مُتَّصِلَيْنِ مُتَّحِدِيي الْمُسَمَّى، كَمَا فِي سَائِرِ الْأَفْعَالِ، إِذْ لَا يُقَالُ: «ضَرَبْتَنِي» أَوْ لَا، فَيُقَالُ «عَلِمْتَنِي فَقِيرًا إِلَى عَفْوِ اللَّهِ» وَعَلِمْتَكَ وَعَلِمْتَهُ؟

الْجَوَابُ: لَا يَمْتَنِعُ هَذَا فِي الْأَفْعَالِ الْقَلْبِيَّةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ﴾ [العلق: ٦-٧]، وَأَشْرَكُوا مَعَهَا رَأَيْتُ الْحُلُمِيَّةَ وَالْبَصْرِيَّةَ، قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَمَّنْ قَصَّ عَلَى يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُؤْيَاهُ^(٢): ﴿إِنِّي أَرْنَيْتِي أَحْمِلُ﴾ [يوسف: ٣٦]، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ»^(٣). قَالَ صَاحِبُ الْمُفَصَّلِ فِيهِ: وَقَدْ أَجْرَتِ الْعَرَبُ عَدِمْتُ وَفَقَدْتُ مَجْرَاهَا، فَقَالُوا: «عَدِمْتَنِي»، وَ «فَقَدْتَنِي»، قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ:

لَقَدْ كَانَ لِي عَنْ ضَرَّتَيْنِ -عَدِمْتَنِي- وَعَمَّا الْأَقْبِي مِنْهُمَا مُتَزَحْرَحُ^(٤)

(١) انظر ص ١٤٧-١٤٨ من هذا الكتاب.

(٢) في (ع): «عَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(٣) رواه بلفظه القاسم بن سلام في غريب الحديث ٣١٨/٤ بلفظ: «لقد رأيتنا وما لنا طعاماً إلا الأسودان: التمر والماء». وأصله في البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها قالت لعروة: «ابن أختي، إن كنا لننظرُ إلى الهلالِ، ثم الهلالِ، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبياتِ رسولِ اللهِ ﷺ ناراً»، فقلتُ يا خاله: ما كان يُعيشُكم؟ قالت: «الأسودان: التمر والماء».

(٤) قائله: جِرَانُ الْعَوْدِ (عامر بن الحارث) في ديوانه ٤. شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١٣٠/٣، المفضل ٣٤٨، شرح الكافية الشافية ٥٦٥/٢.

وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا، فَلَا يُقَالُ^(١): (سَتَمْتَنِي) وَلَا (ضَرَبْتَك)،
وَلَكِنْ «سَتَمْتُ نَفْسِي»، وَ «ضَرَبْتُ نَفْسَكَ». انْتَهَى^(٢).

وَلَمْ يَسْتَشْهِدْ بِمَسْمُوعٍ عَلَيَّ فَقَدْتَنِي، وَقَدْ اسْتَشْهِدَ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الْآخَرِ:

[الطويل]

نَدِمْتُ عَلَيَّ مَا فَاتَ مِنِّي - فَقَدْتَنِي -^(٣) كَمَا يَنْدَمُ الْمَغْبُونُ حِينَ يَبِيعُ^(٤)
وَعُدَّ ذَلِكَ فِيهِمَا شَادًّا.

تَنْبِيهُ:

فَلَوْ كَانَ أَحَدُ الضَّمِيرَيْنِ مُنْفَصِلًا جَازَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى الْمُتَّصِلِ، وَإِيقَاعُهُ
عَلَى الْمُنْفَصِلِ، فَيُقَالُ: «مَا أَكْرَمْتُ إِلَّا إِيَّايَ»، وَ «مَا أَكْرَمْتَ إِلَّا إِيَّاكَ».

مَسْأَلَةٌ ثَانِيَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ حَذْفُ أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَفْعُولَيْنِ؟

الْجَوَابُ: الْأَصْلُ أَنْ لَا يُقْتَصَرُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَيَّ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ كُلًّا
مِنْهُمَا عُمْدَةٌ، فَلَوْ حُذِفَ الْأَوَّلُ بَقِيَ الْخَبَرُ بِلَا مُخْبِرٍ عَنْهُ، وَلَوْ حُذِفَ الثَّانِي
بَقِيَ الْمُخْبِرُ عَنْهُ بِلَا خَبَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ دَلَّ دَلِيلٌ عَلَيَّ مَا يُقْصَدُ حَذْفُهُ لَوْ حُذِفَ
فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُهُ.

مِثَالُ حَذْفِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ

(١) في (ص): «يقول».

(٢) المفصل ٣٤٨.

(٣) شطره الأول في ديوانه: «ندمتُ على ما كان مِنِّي ندامةً».

(٤) البيت لقيس بن ذريح في ديوانه ٨٤. الأمالي ١/١٣٧. شرح التسهيل لابن مالك
٩٣/٢، التذيل والتكميل ١١٤/٦، تعليق الفرائد للدماميني ٤/١٩٠.

مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ ﴿ [آل عمران: ١٨٠] فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ «يَحْسَبَنَّ» (١) بِيَاءِ
الْغَيْبَةِ؛ فَإِنَّ (خَيْرًا) الْمَفْعُولُ (٢) الثَّانِي، وَالْأَوَّلُ مَحذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ (يَبْخَلُونَ)
التَّقْدِيرُ: وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ بُخْلَهُمْ هُوَ خَيْرًا
لَّهُمْ.

وَمِثَالُ حَذْفِ الثَّانِي قَوْلُ عَنَّتَرَةَ: [الكامل]

وَلَقَدْ نَزَلَتْ -فَلَا تَظُنِّي غَيْرَهُ- مِنِّي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّ الْمُكْرَمِ (٣)

فَ(غَيْرَهُ) الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ، وَالثَّانِي مَحذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ (مِنِّي)، أَي: وَاقِعًا
أَوْ كَائِنًا. وَهَذَانِ الْمُسْتَشْهَدَانِ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ مَنَعَ الْحَذْفَ مُطْلَقًا.

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ: (عَلِمْتُ زَيْدًا) أَوْ (عَلِمْتُ قَائِمًا) مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ
عَلَى الْمَحذُوفِ.

مَسْأَلَةٌ ثَالِثَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ حَذْفُهُمَا مَعًا؟

الْجَوَابُ: قَالُوا: الْحَذْفُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

حَذْفٌ يُسَمَّى اخْتِصَارًا: وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ لِذَلِيلٍ عَلَيْهِ، وَحَذْفٌ اقْتِصَارٍ:
وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ لِغَيْرِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ.

وَحَذْفُ الْمَفْعُولَيْنِ اخْتِصَارًا مُتَّفَقٌ عَلَى جَوَازِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) قوله: «فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (يَحْسَبَنَّ)» ليس في (ع). وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ونافع
وابن عامر. انظر السبعة لابن مجاهد ٢١٩.

(٢) قوله: «الْمَفْعُولُ» ليس في (ع).

(٣) قائله عنتره. شرح التسهيل لابن مالك ٧٣/٢، شرح الألفية للمرادي ٢٥٣/١، أوضح
المسالك ٦٢/٢. وانظر المعجم المفصل ٣٦١/٧.

﴿أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصر: ٦٢] أَي: تَزْعُمُونَهُمْ شُرَكَاءَ. كَذَا قَدَرُوا. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَالْأَحْسَنُ عِنْدِي أَنْ يُقَدَّرَ: أَنَّهُمْ شُرَكَاءُ، وَيَكُونُ أَنْ وَصِلَتْهَا سَادَةٌ مَسْدُهُمَا، بِدَلِيلٍ ظُهُورِ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَزَّيْ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَؤُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤] انْتَهَى^(١). وَلِصَاحِبِ عِلْمِ الْمَعَانِي فِي الدَّلِيلِ بَعْضُ تَأْمُلٍ.

وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ يَمْدُحُ آلَ النَّبِيِّ ﷺ:

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَحَسَبُ؟^(٢)

إِذِ التَّقْدِيرُ: وَتَحَسَبُ حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ؟

وَأَمَّا حَذْفُهُمَا اقْتِصَارًا فَاخْتَلَفَ فِيهِ، وَنُسِبَ إِلَى أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ الْجَوَازُ مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤]، ﴿أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهَوْ يَرَى﴾ [النجم: ٣٥]، أَي: يَعْلَمُ، وَفَصَّلَ الْأَعْلَمُ^(٣) وَمَنْ تَبِعَهُ بَيْنَ مَا يُعْطَى فَائِدَةً بَعْدَ الْحَذْفِ فَيَجُوزُ، وَبَيْنَ مَا لَا يُعْطَى فَائِدَةً فَلَا يَجُوزُ. وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا التَّفْصِيلُ مِنَ الْأَعْلَمِ يُظْهِرُ أَنَّهُ فِيهِ هُوَ الْأَعْلَمُ^(٤). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) شرح الشذور ٤٨٦.

(٢) البيت للكُميت بن زيد. شرح التسهيل لابن مالك ٧٣/٢، شرح الرضي على الكافية ٤/١٥٥، أوضح المسالك ٥٩/٢. انظر خزانه الأدب ٣١٣/٤-٣١٤.

(٣) هو يوسف بن سليمان الشنتمري. عالم باللغة والعربية والأشعار. تُوفِّي سنة (٤٧٦هـ). أنظر بغية الوعاة ٣٥٦/٢.

(٤) كذا. وهذا مذهب ابن مالك في التسهيل، ونسبه إلى سيبويه والمحققين ممن يفهم كلامه. أما مذهب الأعلام فالجواز في «ظن» وما في معناها، والمنع في «علم» وما في معناها. انظر شرح الألفية للمرادي ٢٥٣/١، وشرح التسهيل للمصنف ٧٣/٢، ٧٤، والتذيل والتكميل ٩/٦، ١٠، ١١.

[الفعل]

وَلَمَّا أَنْهَى الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عَدَّةَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ عَلَى مَا ظَنَّهُ مِنَ الْكَمِّيَّةِ^(١) شَرَعَ فِي بَيَانِ عَدِّ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، فَقَالَ: (وَالْقِيَاسِيَّةُ سَبْعَةٌ عَوَامِلَ: الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ). وَلِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ: مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ؟

فَإِنْ قِيلَ: أَرَادَ بِالْفِعْلِ فِعْلاً مُعَيَّنًا فَلَا دَلَالَهَ لِلْفِعْلِ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْإِطْلَاقِ يُنَافِيهِ حِينَئِذٍ ظَاهِرًا؛ إِذِ الظَّاهِرُ مِنْهُ أَيُّ فِعْلٍ كَانَ، وَسَوَاءٌ كَانَ مَاضِيًا مَثَلًا أَوْ مُضَارِعًا أَوْ أَمْرًا، ثَلَاثِيًا كَانَ أَوْ رُبَاعِيًّا أَوْ خَمَاسِيًّا أَوْ سُدَاسِيًّا، مُتَعَدِّيًا كَانَ أَوْ لَازِمًا. وَإِنْ قِيلَ: أَرَادَ الْفِعْلَ مِنْ حَيْثُ هُوَ فِعْلٌ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: «عَلَى الْإِطْلَاقِ» تَحْقِيقًا لِذَلِكَ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ وَأَفْعَالَ الْمُقَارَبَةِ وَالْمَدْحِ وَالذَّمِّ لَيْسَتْ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، بَلْ مِنَ السَّمَاعِيَّةِ كَمَا ذَكَرَ. وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ (أَل) فِي الْفِعْلِ لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ، أَيُّ: الْفِعْلُ الْكَائِنُ غَيْرَ أَحَدٍ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ عَامِلَةٌ سَمَاعًا اسْتَشْعَرَ الذَّهْنَ بِوُجُودِ أَفْعَالٍ أُخَرَ غَيْرِهَا، فَإِذَا قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ مَثَلًا: مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ

(١) قوله: «عَدَّةَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ عَلَى مَا ظَنَّهُ مِنَ الْكَمِّيَّةِ» سقط من (ص).

الفِعْلُ، تَبَادَرُ^(١) الذَّهْنُ إِلَى مَا عَدَاهَا، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْرَ مُنَافٍ لِهَذِهِ الْإِرَادَةِ كَمَا لَا يَخْفَى. أَوْ يُقَالُ: إِنَّ (أَل) لِتَعْرِيفِ الْحَقِيقَةِ^(٢). وَفَائِدَةُ قَوْلِهِ: «عَلَى الْإِطْلَاقِ» بَيَانُ أَنَّ الْمُرَادَ بِحَقِيقَةِ الْفِعْلِ الْحَقِيقَةَ الْمُطْلَقَةَ، أَعْنِي: الَّتِي بِحَيْثُ يُطْلَقُ عَلَيْهَا أَنَّهَا فِعْلٌ، وَيَتَبَادَرُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِهِ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يُقَيَّدَ بِكَوْنِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ أَوْ الْمُقَارَبَةِ أَوْ الْقُلُوبِ أَوْ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ. لَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ^(٣) بِالْجُمْلَةِ لَا تَخْلُو الْعِبَارَةُ عَنِ نَظَرٍ وَتَكَلُّفٍ فِي تَوْجِيهِهَا، بَلْ وَخَفَاءٍ وَتَعَسُفٍ، وَمِنْ وُرُودِ اعْتِرَاضٍ عَلَيْهَا وَارِدٍ مَعَ عَدَمِ إِفَادَتِهَا أَيْضًا مَا هُوَ أَثَرُ عَمَلِ الْفِعْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ فِيمَا هُوَ مَعْمُولٌ لَهُ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنْ فَائِدَةِ هَذِهِ النُّبْذَةِ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الصَّوَابَ فِي الْعِبَارَةِ أَنْ يُقَالَ: الْفِعْلُ الَّذِي لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، وَلَا أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ، وَلَا أَفْعَالِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَلَا فِعْلِي التَّعَجُّبِ وَهُمَا (أَفْعِلْ بِهِ) وَ (مَا أَفْعَلُهُ) نَحْوُ: «أَحْسِنُ بِرَيْدٍ» وَ «مَا أَحْسَنُهُ»! يَرْفَعُ الْبَيِّنَةَ اسْمًا مُضْمَرًا أَوْ ظَاهِرًا عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ إِنْ كَانَ مَاضِيًا أَوْ مُضَارِعًا، نَحْوُ: «ضَرَبَ زَيْدٌ» وَ «زَيْدٌ يَضْرِبُ»، أَوْ نَائِبُ فَاعِلِهِ نَحْوُ: «ضَرِبَ زَيْدٌ»، وَ «زَيْدٌ يُضْرَبُ»، أَوْ اسْمًا مُضْمَرًا لَا غَيْرَ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ إِنْ كَانَ فِعْلَ أَمْرٍ لِلْمُخَاطَبِ، نَحْوُ: «اضْرِبْ» وَ «اضْرِبِي» وَ «اضْرِبْنَا» وَ «اضْرِبُوا» وَ «اضْرِبْنِ».

وَيَنْصِبُ إِذَا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا، وَلَا مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، وَلَا مِنْ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ نَحْوُ: (أَعْلَمَ)، اسْمًا ظَاهِرًا كَانَ أَوْ مُضْمَرًا بَارِزًا إِمَّا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، نَحْوُ: «أَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا» وَ «دَعَا خَالِدٌ بَكْرًا» وَأَصَافُهُ وَفَرَّحَهُ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى

(١) فِي (ع): «يَتَبَادَرُ».

(٢) أَي: مِنْ دُونَ النَّظَرِ إِلَى الْأَفْرَادِ.

(٣) كَذَا، بِحَذْفِ اسْمٍ أَنْ غَيْرَ مَخْفِيَّةٍ، أَي: أَنَّهُ.

تَكْلِيمًا ﴿النساء: ١٦٤﴾، ﴿فَدُكْنَا دَكَّةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٤]، ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٍ مُّقَدِّرٍ﴾ [القمر: ٤٢]، أو اسْمًا ظَاهِرًا لَا مُضْمَرًا إِمَّا^(١) عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي إِذَانِهِمْ مِنَ الصَّوْعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩]، أَي: لِأَجْلِ حَذْرِ الْمَوْتِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ فِيهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا ءَامِينَ﴾ [سبا: ١٨]، ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، ﴿وَسَبَّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢]، وَ ﴿أَطْرَحُوهُ أَرْضًا﴾ [يوسف: ٩]، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ عَلَى الصَّحِيحِ كَمَا تَقَدَّمَ أَوْ عَلَى الْحَالِ نَحْوُ قَوْلِهِ^(٢) تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا﴾ [القصص: ٢١]، ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩]، ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]، ﴿بَلْ مَلَأَهُ إِزْهَامًا حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ نَحْوُ: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤]، ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤]، ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢]. وَهَذِهِ الْأَمْثِلَةُ مِنَ النَّوعِ الثَّانِي مِنْ نَوْعِي^(٣) التَّمْيِيزِ الَّذِي تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ^(٤). أَوْ عَلَى الْإِسْتِنَاءِ، وَقَدْ سَبَقَ أَمْثِلَةٌ لَهُ.

وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ جُمْلَةٌ مَا يَقْتَضِيهِ الْفِعْلُ الْعَامِلُ عَمَلًا قِيَاسِيًّا الْعَمَلِ^(٥) فِيهِ رَفْعًا وَنَضْبًا، فَإِذَا اسْتَوْفَى فَرُدُّ مِنْ أَفْرَادِهِ مَا يَقْتَضِيهِ مِنْهَا فَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى الْعَمَلِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ لِمَا عُمِلَ فِيهِ. وَالْكَلَامُ فِي تَفْصِيلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِمَّا لَا يَتَّسِعُ لَهُ هَذَا الْكِتَابُ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذْ كَانَ مِنَ الْمُهْمِّ الَّذِي لَا غِنَى عَنْهُ مَعْرِفَةُ الْفَاعِلِ وَنَائِبِهِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ بِدُونِ أَحَدِهِمَا لَا يَكُونُ كَلَامًا

(١) قوله: «إِمَّا» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «كَقَوْلِهِ».

(٣) في (ع): «نَوْعٍ».

(٤) انظر ص ١٠٦ من هذا الكتاب.

(٥) كذا. والصواب حذف الهاء من كلمة «يقْتَضِيهِ» لتكون كلمة «العمل» مفعولاً به للفعل

«يقْتَضِي» قبل. فتأمل.

اصطلاحياً، فلا علينا أن نذكر شيئاً فيهما على سبيل الاختصار، فأقول:

الفاعلُ أصلُ المرفوعاتِ عند قومٍ منهم الشيخُ ابنُ الحاجبِ، وقد عرّفه: بما أسندَ الفعلُ أو شبههُ إليه وقدمَ عليه على جهةِ قيامه به^(١). فقوله: «ما أسندَ الفعلُ» جنسٌ يتناولُ الفاعلَ ونائبه والمبتدأ، وقوله: «أو شبههُ» مدخلٌ لما هو مرفوعٌ باسمِ الفاعلِ والصفةُ المُشَبَّهةُ بهِ والمصدرُ - فإنَّ هذه الأشياءُ يكونُ لها مرفوعٌ بها على أنه فاعلها كما سيأتي - وقوله: «وقدمَ عليه»، أي: وقدمَ الفعلُ أو شبههُ على الفاعلِ، اخترازٌ عن المبتدأ المُخبرِ عنه بالفعلِ، نحو: «زيدٌ قام» أو شبههُ نحو: «زيدٌ قائمٌ»، وقوله: «على جهةِ قيامه به»، أي: على جهةِ قيامِ الفاعلِ بالفاعلِ، اخترازٌ عن نائبِ الفاعلِ؛ فإنه ليسَ بفاعلٍ عنده ولا عندَ الأكثرينَ، وهو وإن أسندَ الفعلُ أو شبههُ إليه وقدمَ عليه، لكن لا على جهةِ قيامه به بل على جهةِ وقوعه عليه. وإنما قال: ما أسندَ، ولم يقل: اسمٌ أسندَ؛ ليشملَ الفاعلَ الكائنَ اسماً صريحاً، نحو: «قامَ زيدٌ» والكائنَ اسماً بالتأويلِ، نحو: «أعجبني أن أكرمتَ زيداً»؛ لأنَّ (أن) مع الفعلِ ليسَ باسمِ صريحٍ وإن كانا في تقديره، أعني: إكرامكَ زيداً. وأما أنه لا يكونُ اسماً صريحاً ولا مؤوَّلاً بهِ فلا، وقال: (أسندَ) ولم يقل: (أخبر)؛ ليشملَ فاعلَ الأمرِ والنهي وغير ذلك من الإنشاءاتِ؛ إذ الإسنادُ أعمُّ من الإخبارِ؛ لأنَّ الإسنادَ: نسبةُ أحدِ الجزأينِ إلى الآخرِ لإفادةِ المُخاطَبِ معنى يصحُّ السُّكوتُ عليه، والإخبارُ: نسبةُ مُخبرٍ بهِ إلى مُخبرٍ عنه، ولا فرقَ بين أن يكونَ الإسنادُ إسناداً إيجابياً كما ذكرنا أو سلبياً، نحو: «لم يقمَ زيدٌ».

ثمَّ التحقيقُ أنه لا حاجةُ إلى (وقدمَ عليه)؛ لأنَّ ما أسندَ الفعلُ أو شبههُ إليه ليسَ بمُتناوِلٍ لنحوِ المثالينِ المذكورينِ؛ لأنَّ (قامَ) و (قائمٌ) ليسا بمُسندَينِ

(١) ملا جامي على الكافية ضمن المجموعة النورية ١/ ٢٣٤، وأمالى ابن الحاجب ٢/ ٥٣٠.

إِلَى زَيْدٍ، بَلْ إِلَى ضَمِيرٍ فِيهِمَا رَاجِعٌ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الضَّمِيرُ فِيهِمَا مَرْجِعُهُ زَيْدٌ وَذَلِكَ رَبَّمَا أَوْهَمَ أَنَّهُمَا مُسْتَدَانِ إِلَيْهِ حَسَنَ ذِكْرُ قَوْلِهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ دَفْعًا لِهَذَا الْوَهْمِ، وَقَالَ: (عَلَى جِهَةِ قِيَامِهِ بِهِ)^(١) وَلَمْ يَقُلْ: (قَائِمًا بِهِ)؛ لِيَشْمَلَ الْفَاعِلَ الَّذِي يَقُومُ بِالْفِعْلِ حَقِيقَةً، نَحْوُ: «قَامَ زَيْدٌ»، وَ «عَلِمَ عَمْرُو»، وَمَا قَامَ بِهِ مَجَازًا، نَحْوُ: «قَرَّبَ زَيْدٌ»، وَ «مَاتَ بَكْرٌ».

وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ اسْمًا ظَاهِرًا وَالْمَفْعُولِ كَذَلِكَ أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ مَعَ جَوَازِ تَقْدِيمِهِ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي تَمْيِيزِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ اشْتِبَاهٌ، نَحْوُ: «أَضَافَ زَيْدٌ أَبَاهُ»، وَ «أَكَلَ الْكُمَّثْرَى مُوسَى». أَمَّا إِذَا كَانَ فِي تَمْيِيزِ الْفَاعِلِ عَنِ الْمَفْعُولِ اشْتِبَاهٌ، نَحْوُ: «أَكْرَمَ مُوسَى عَيْسَى»، أَوْ كَانَ الْمَفْعُولُ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا، نَحْوُ: «جَاءَنِي زَيْدٌ»، فَالْوَاجِبُ تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ. وَلِخَفَاءِ هَذَا عَلَى بَعْضِ الْمُتَبَدِّلِينَ قَرَأَ الْمَأْثُورَ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ قَوْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ»^(٢) بِنَضْبِ التَّيْمَنِ^(٣) وَلَا عَجَبَ فِي هَذَا، إِنَّمَا الْعَجَبُ فِي أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَنَّ الظَّاهِرَ الرَّفْعُ، فَاحْتَجَّ عَلَى الْقَائِلِ بِأَنَّهُ مَضْبُوطٌ فِي نُسْخَتِهِ كَذَلِكَ بِالْقَلَمِ، يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الرَّوَايَةَ كَذَا، وَلَا رَبِّبَ فِي أَنَّ هَذَا خَطَأً فَاحِشٌ رِوَايَةً وَدِرَايَةً، وَأَنَّ صَوَابَهُمَا رَفْعُ التَّيْمَنِ.

وَيُعْجِبُنِي مِنْ بَعْضِهِمْ، فِيمَا إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ تَرْكِيبٍ، عَدَمُ إِقْدَامِهِ عَلَيْهِ إِلَّا بِاسْتِثْنَاتٍ مِنْ أَهْلِهِ^(٤) وَهُوَ الْوَاجِبُ الْأَسْلَمُ، أَوْ يُهْدَى إِلَى ظُهُورِ نَظِيرٍ لَهُ فَيَقِيْسُهُ عَلَيْهِ، فَيُصِيبُ شَاكِلَةَ الصَّوَابِ، وَيُرْزَالُ عَنْهُ بِذَلِكَ الْإِرْتِيَابُ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ نَظِيرَ هَذَا التَّرْكِيبِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون: ٤].

(١) قوله: «به» ليس في (ص).

(٢) أخرجه الإمام البخاري ١٦٨.

(٣) قوله: «بنضب التيمن» ليس في (ع).

(٤) بعدها في (ع): «الواجب».

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

[الكامل]

لَا يُعْجِبَنَّكَ مِنْ خَطِيبٍ خُطْبَةٌ حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلًا^(١)

لَكِنَّ التَّوْفِيقَ عَزِيزٌ رَزَقَنَا اللهُ دَوَامَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ.

وَالنَّائِبُ مَنْابِ الْفَاعِلِ : مَا حُذِفَ فَاعِلُهُ وَأُقِيمَ هُوَ مَقَامَهُ، أَيْ : أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ فِي إِسْنَادِ الْفِعْلِ أَوْ شِبْهِهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ اسْمُ الْمَفْعُولِ ؛ لِأَنَّهُ يَعْمَلُ فِي اسْمِ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ نَائِبٌ مَنْابِ الْفَاعِلِ كَمَا سَنَذْكُرُ وَهَذَا التَّعْرِيفُ شَامِلٌ لَهُمَا .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَشْرُوطٌ فِي تَحْصِيلِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَامِلُهُ اسْمًا .

أَوَّلًا : تَغْيِيرُ صِيغَةِ عَامِلِهِ إِنْ كَانَ فِعْلًا مَاضِيًا بِضَمٍّ أَوَّلٍ مُتَحَرِّكٍ مِنْهُ ضَمًّا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَكَسْرٍ مَا قَبْلَ آخِرِهِ كَسْرًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، نَحْوُ : «ضَرِبَ وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ»، وَ «قِيلَ وَاسْتُقِيلَ» .

وَإِنْ كَانَ مُضَارِعًا فَيَفْتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ فَتَحًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَضَمٍّ أَوَّلِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَضْمُومًا، نَحْوُ : «يُسْتَخْرَجُ الْمَالُ»، وَ «الدَّابَّةُ لَا تُسْتَطَاعُ» . وَيَفْتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ لَا غَيْرَ فَتَحًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا إِنْ كَانَ أَوَّلُهُ مَضْمُومًا، نَحْوُ : «يُكْرَمُ زَيْدٌ»، وَ «خَالِدٌ يُطَاعُ»، ثُمَّ حَذَفُ الْفَاعِلِ ثَانِيًا ثُمَّ إِقَامَةُ أَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ هِيَ : الْمَفْعُولُ بِهِ وَالْمَصْدَرُ وَالظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ مَقَامَهُ ثَالِثًا .

فَإِذَا فَعَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ كَانَ الْمَقَامُ نَائِبًا عَنِ الْفَاعِلِ، فَيَصِيرُ مَرْفُوعًا وَعُمْدَةً وَوَاجِبَ التَّأخِيرِ، بَعْدَ أَنْ كَانَ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا وَفَضْلَةً^(٢) وَلَيْسَ بِوَاجِبِ التَّأخِيرِ^(٣) .

وَالْمَفْعُولُ بِهِ إِذَا وُجِدَ مُقَدَّمٌ فِي النِّيَابَةِ عَلَى غَيْرِهِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ

(١) يُنْسَبُ لِلأَخْطَلِ وَليْسَ فِي دِيوانِهِ . شرح السُّدُور ٣٥ .

(٢) فِي (ع) : «أَوْ فَضْلَةً» .

(٣) فِي (ع) زِيَادَةٌ : «بَعْدَ أَنْ كَانَ مَنْصُوبًا» .

يَكُونُ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى كَ «أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا»، أَلَا تَرَى أَنَّ زَيْدًا أَخَذَ.
 وَذَهَبَ الْأَخْفَشُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَالْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ يُقَامُ غَيْرُ الْمَفْعُولِ بِهِ مَعَ
 حَضْرَةِ الْمَفْعُولِ بِهِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَبِقَوْلِهِمْ أَقُولُ^(١)، وَاسْتَدَلُّوا بِظَوَاهِرَ لَيْسَ
 هَذَا^(٢) مَحَلَّ بَيَانِهَا. وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَفْعُولُ بِهِ مَوْجُودًا فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي إِقَامَةِ
 مَا شِئْتَ، مِنَ الْمَصْدَرِ الْمَوْصُوفِ وَظَرْفِ الزَّمَانِ وَظَرْفِ الْمَكَانِ وَالْمَجْرُورِ
 عِنْدَ الْجَمْهُورِ، إِذَا كَانَتْ مَوْجُودَةً، فَإِنْ كَانَ وَاحِدٌ مِنْهَا مَوْجُودًا لَا غَيْرَ تَعَيَّنَ،
 كَ «ضَرَبَ ضَرْبٌ شَدِيدٌ»، وَ «جَلَسَ يَوْمٌ طَوِيلٌ»، وَ «أَقِيمَ أَمَامَكَ»، ﴿وَإِنْ تَعَدَّلَ
 كُلُّ عَدَلٍ لَا يُؤَخَذُ مِنْهَا﴾ [الأنعام: ٧٠].

ثُمَّ لَا بُدَّ لِحَذْفِ الْفَاعِلِ وَإِقَامَةِ غَيْرِهِ مَقَامَهُ مِنْ بَاعِثٍ، وَقَدْ نَظَمَ غَالِبُ
 الْبَوَاعِثِ أَبُو حَيَّانَ فِي بَيِّنَةٍ مِنْ أَرْجُوزَتِهِ^(٣) فَقَالَ:

وَحَذْفُهُ لِلْخَوْفِ وَالْإِبْهَامِ وَالْوِزْنِ وَالتَّحْقِيرِ وَالْإِعْظَامِ
 وَالْعِلْمِ وَالْجَهْلِ وَالِاخْتِصَارِ وَالسَّجْعِ وَالْوِفَاقِ وَالِإِيْثَارِ
 هَذَا وَالتَّعْيِيرُ عَنِ^(٤) الْقَائِمِ مَقَامِ الْفَاعِلِ بِالنَّائِبِ مَنَابَهُ، كَمَا اضْطَلَحَهُ ابْنُ
 مَالِكٍ وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ ابْنُ هِشَامٍ وَغَيْرُهُ، أَوْلَى مِنَ التَّعْيِيرِ عَنْهُ بِمَفْعُولِ مَا لَمْ يُسَمَّ
 فَاعِلُهُ، كَمَا هُوَ عِبَارَةٌ الْأَكْثَرِينَ؛ لِأَنَّ النَّائِبَ عَنِ الْفَاعِلِ يَكُونُ مَفْعُولًا وَغَيْرُهُ،
 وَالْمَنْصُوبُ فِي «أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا» يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِلْفِعْلِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ
 فَاعِلُهُ، وَلَيْسَ مَقْصُودًا لَهُمْ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) شرح التسهيل ١٢٨/٢. وانظر التذليل والتكميل ٢٤٢/٦.

(٢) سقطت «هذا» من (ص).

(٣) ارتشاف الضرب ١٣٢٥/٣.

(٤) في (ع): «غير».

[المصدر]

(وَالْمَصْدَرُ)، أَي: وَالْعَامِلُ الثَّانِي مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الْمَصْدَرُ،
وَالكَلَامُ عَلَيْهِ فِي مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى فِي تَعْرِيفِهِ: هُوَ اسْمُ الْحَدِيثِ الْجَارِي عَلَى الْفِعْلِ.

فَ (اسْمٌ) جِنْسٌ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ، مِنْ أَسْمَاءِ الذَّوَاتِ وَأَسْمَاءِ
الْمَصَادِرِ وَالْمَصَادِرِ. وَبِإِضَافَتِهِ إِلَى الْحَدِيثِ خَرَجَ أَسْمَاءُ الذَّوَاتِ كَ «زَيْدٌ»
وَ «عَمْرُو» اسْمَيْنِ^(١) لِشَخْصَيْنِ، وَمَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ اسْمًا لِغَيْرِ
الْحَدِيثِ، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ لَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَصْلِ، كَالكَلَامِ فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ
لِلْمَلْفُوظِ مِنَ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَعْنَى التَّكْلِيمِ، وَالثَّوَابِ فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ
اسْمٌ لِمَا يُثَابُ بِهِ الْعَمَالُ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَعْنَى الْإِثَابَةِ.

وَالْمُرَادُ بِ(الْحَدِيثِ) الْمَعْنَى الصَّادِرُ عَنِ الْفَاعِلِ كَالْقِيَامِ وَالْقُعُودِ، وَبِقَوْلِنَا:
(الْجَارِي عَلَى الْفِعْلِ)، خَرَجَ مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ دَالًّا عَلَى الْحَدِيثِ،
نَحْوُ: «سُبْحَانَ» وَ «حَرَكَةٌ» فَإِنَّ كُلًّا مِنْهُمَا وَإِنْ كَانَ دَالًّا عَلَى الْحَدِيثِ لِكِنَّةِ
لَا يَجْرِي عَلَى الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِكَوْنِهِ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حُرُوفَ

(١) إِنَّمَا قِيَدَهُمَا بِهَذَا لِأَنَّهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرَانِ.

فِعْلِهِ، فَيُذَكَّرُ بَيَانًا لِمَذْلُولِهِ نَحْوُ: «ضَرَبْتُ ضَرْبًا»، وَ «اِغْتَسَلْتُ اِغْتِسَالًا»، وَ سُبْحَانَ وَ حَرَكَةٌ لَيْسَا كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ الَّذِي يَجْرِي عَلَى (سَبَّحَ) تَسْبِيحٌ لَا سُبْحَانَ، وَعَلَى (تَحَرَّكَ) تَحَرُّكٌ، وَعَلَى (حَرَّكَ) تَحْرِيكٌ لَا حَرَكَةٌ.

وَقَدْ رَأَيْنَا أَنَّ نُذِيلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بَيَانِ بَعْضِ أُبْنِيَّتِهِ عَلَى سَبِيلِ الْاِخْتِصَارِ، وَإِنَّ لَمْ يَكُنْ بِوِظِيفَةٍ لَنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ عَادَةَ النُّحَاةِ جَرَتْ بِذَلِكَ اسْتِطْرَادًا وَإِسْعَافًا، وَنَحْنُ نَتَابِعُهُمْ فِيهِ، فَنَقُولُ لِلْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ ثَلَاثَةٌ أُبْنِيَّةٌ:

هِيَ (فَعَلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا، وَالْبِنَاءِ الْاَوَّلِ لِأَنَّ يَكُونَانِ لَا زِمِينَ وَمُتَعَدِّيَيْنِ، وَالثَّلَاثُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَزْمًا إِلَّا مَا شَدَّ مِنْ قَوْلِهِمْ: «رَحْبَتَكَ الدَّارُ» فَالْمُتَعَدِّي مَنْ الْاَوَّلِينَ قِيَاسُ مَصْدَرِهِ (فَعَلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ كَ (ضَرْبٍ وَفَهْمٍ وَرَدٍّ^(١) وَرَمِي وَبَيْعٍ وَوَعْدٍ)، وَاللَّازِمُ مِنَ الْاَوَّلِ إِنْ دَلَّ عَلَى إِبَاءٍ وَامْتِنَاعٍ فَمَصْدَرُهُ (فِعَالٌ) بِكَسْرِ الْفَاءِ، كِإِبَاءٍ وَشِرَادٍ وَنِفَارٍ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى تَقَلُّبٍ فَمَصْدَرُهُ (فَعَلَانٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ كَالْعَلْيَانِ وَالْعَثْيَانِ وَالطَّوْفَانِ وَالْجَوْلَانِ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى دَاءٍ فَمَصْدَرُهُ (فُعَالٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ كَسُعَالٍ وَ مَشَى بَطْنُهُ مُشَاءً، وَإِنْ دَلَّ عَلَى صَوْتٍ فَمَصْدَرُهُ (فُعَالٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ أَيْضًا، وَ(فَعِيلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، نَحْوُ: جُؤَارٍ وَنُبَاحٍ وَصَهِيلٍ وَنَعِيقٍ وَنَهِيْقٍ، وَنَعَبَ الْغُرَابِ نَعِيْبًا وَنُعَابًا، وَإِنْ دَلَّ عَلَى سَيْرٍ فَمَصْدَرُهُ (فَعِيلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ أَيْضًا كَرَحِيلٍ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى حِرْفَةٍ فَمَصْدَرُهُ (فِعَالَةٌ) بِكَسْرِ الْفَاءِ كِإِمَارَةٍ وَسِفَارَةٍ وَتِجَارَةٍ وَنِجَارَةٍ^(٢) وَخِيَاظَةٍ وَكِتَابَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا فَالْغَالِبُ مَصْدَرُهُ (فُعُولٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ^(٣)، كَخُرُوجٍ وَقُعُودٍ وَجُلُوسٍ^(٤) وَنُزُولٍ.

(١) فِي (ع): «وَوَدَّ».

(٢) قَوْلُهُ: «وَنِجَارَةٌ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) قَوْلُهُ: «بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) فِي (ع): «وَوُحُلُودٍ».

وَاللَّازِمُ مِنَ الثَّانِي مَضْرُوءُ (فَعْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَحَزَنٍ وَفَرِحٍ وَهَوَى
وَصَدَى.

وَالْبِنَاءُ الثَّلَاثُ الْمَعْرُوفُ فِيهِ (فُعُولَةٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَسُهُولَةٍ وَصُعُوبَةٍ
وَعُدُوبَةٍ، وَ(فَعَالَةٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ كَجَزَالَةٍ وَفَصَاحَةٍ. وَأَمَّا مَا عَدَا هَذِهِ الْأَوْزَانَ
لِلثَّلَاثِيِّ فَمَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، كَشَرَفٍ وَرَحْمَةٍ وَحُسْنٍ وَعَظْمَةٍ وَعِلْمٍ وَشُكْرِ
وَذِكْرَى وَسَرِقَةٍ وَنَمِيمَةٍ.

وَالْفِعْلُ الزَّائِدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لِمَضْرُوءِهِ نَحْوُ مِنْ خَمْسِينَ وَزْنَ، وَكُلُّهَا
مَقْيَسَةٌ، كَدَخْرَجَةٍ وَدِخْرَاجٍ فِي دَخْرَجٍ، وَأَنْطَلَقٍ فِي أَنْطَلَقَ، وَإِكْرَامٍ فِي أَكْرَمَ،
وَاسْتِخْرَاجٍ فِي اسْتَخْرَجَ، وَتَكْلِيمٍ فِي كَلَّمَ. وَقَدْ تَأْتِي لَهُ مَصَادِرُ أُخْرَى
سَمَاعِيَّةٌ. وَاسْتِغْنَاءٌ ذَلِكَ لَهُ مَوَاضِعُ أُخْرَى^(١).

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ فِي بَيَانِ عَمَلِهِ: الْمَضْرُوءُ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ، أَي: إِنْ كَانَ
فِعْلُهُ لَازِمًا كَانَ لَهُ فَاعِلٌ، وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ إِلَّا بِوَاسِطَةِ حَرْفٍ جَرٍّ،
وَإِنْ كَانَ فِعْلُهُ مُتَعَدِّيًا^(٢) كَانَ لَهُ فَاعِلٌ، وَيُعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ إِنْ كَانَ
فِعْلُهُ كَذَلِكَ، وَإِلَى اثْنَيْنِ إِنْ كَانَ فِعْلُهُ يَتَعَدَّى إِلَيْهِمَا أَيْضًا، غَيْرَ أَنَّ فَاعِلَ
الْمَضْرُوءِ يَجُوزُ حَذْفُهُ وَفَاعِلُ الْفِعْلِ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَقَدْ يَكُونُ كُلُّ مَنْ فَاعِلِهِ
وَمَفْعُولِهِ مَجْرُورًا بِهِ، وَفَاعِلُ الْفِعْلِ وَمَفْعُولُهُ لَا يَكُونَانِ مَجْرُورَيْنِ بِهِ بَلْ بِحَرْفِ
زَائِدٍ كَ ﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الرعد: ٤٣]، ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:
١٩٥]. وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى إِضْحَاحٍ بِالْأَمْثَلَةِ وَبَسْطِ حَالِهِ فِي الْعَمَلِ، فَأَقُولُ:

الْمَضْرُوءُ فِي عَمَلِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:
الضَّرْبُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مُنَوَّنًا، وَهَذَا هُوَ الْأَقْيَسُ فِي عَمَلِهِ وَالْأَقْوَى،

(١) فِي (ع): «أُخْرَى». وَمِثْلُ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ كَتَبَ الصَّرْفُ.

(٢) فِي (ع) اضْطِرَابٌ فِي الْعِبَارَاتِ مِنَ النَّاسِخِ عَنِ (فَعْلِ الْمَصْدَرِ الْمُتَعَدِّيِّ)، وَالصَّوَابُ
مَا أُثْبِتَ مِنْ (ص). وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَجَلُ وَأَكْرَمُ.

فَيَرْفَعُ الْفَاعِلُ وَيَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِهِ إِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا، فَيُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارِ الثَّوْبَ»، وَ «مِنْ دَقِّ الثَّوْبِ الْقَصَّارُ»، وَقَدْ يُحذفُ الْفَاعِلُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ بَيْنَمَا﴾ [البلد: ١٤-١٥] بِتَنْوِينِ (إِطْعَامٌ) كَمَا هُوَ قِرَاءَةٌ نَافِعٌ وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَحُمَزَةَ؛ وَ(إِطْعَامٌ) مَصْدَرٌ مُؤَوَّلٌ بِ(أَنْ) وَالْفِعْلُ الْمَاضِي، أَي: (أَنْ أَطْعَمَ)، وَفَاعِلُهُ مَحذُوفٌ لَا مُضْمَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ لَا يُضْمَرُ فِيهِ الْفَاعِلُ خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ^(١)، وَ(بَيْنَمَا) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ كَمَا أَنَّ فِعْلَهُ عَامِلٌ كَذَلِكَ، وَأَنْشَدَ سَبِيوِيَهُ: [الوافر]

بِضَرْبٍ بِالسِّيُوفِ رُؤُوسَ قَوْمٍ أَرْزَلْنَا هَامَهُنَّ عَنِ الْمَقِيلِ^(٢)

فَنَصَبَ الشَّاعِرُ رُؤُوسَ بِضَرْبٍ، وَبِالسِّيُوفِ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ مُتَعَلِّقٌ بِهِ، وَأَرَادَ بِالْمَقِيلِ الْأَعْنَاقَ؛ لِأَنَّهَا مَوْضِعُ مُسْتَقَرِّ الرُّؤُوسِ.

الضَّرْبُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، وَهُوَ الْأَكْثَرُ فِي إِعْمَالِهِ. ثُمَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ مَذْكَورًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، أَي: وَلَوْلَا أَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ النَّاسَ أَوْ أَنْ دَفَعَ، وَقَوْلِهِ: ﴿كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨]، أَي: كَمَا تَخَافُونَ أَنْفُسَكُمْ، وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مَحذُوفًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ﴾ [هود: ١٠٢].

وَإِمَّا إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُذْكَرِ الْفَاعِلُ فَلَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ [فصلت: ٤٩]، أَي: مِنْ دُعَائِهِ الْخَيْرِ، يَعْنِي: مِنْ أَنْ يَدْعُوَ الْخَيْرَ فَيَسْأَلُهُ، وَإِنْ ذُكِرَ بَعْدَهُ نَحْوُ

(١) انظر التذليل والتكميل ٥٦/١١.

(٢) البيت للمرار بن منقذ التميمي. الكتاب ١١٦/١، شرح التسهيل لابن مالك ١٢٩/٣، المقاصد التحوية ٣/١٣٩٦-١٣٩٧. وانظر المعجم المفصل ٥٨٥/٦.

قَوْلِهِ ﷺ: «وَحَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، إِذِ التَّقْدِيرُ: وَأَنْ يَحُجَّ الْبَيْتَ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَمُسْتَضَعٌ^(١)، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَقْلٌ مِنَ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ بِضَعِيفٍ لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

الضَّرْبُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مُعَرَّفًا بِ(أَنْ) وَهَذَا إِعْمَالُهُ قَلِيلٌ، بَلْ صَرَّحُوا بِضَعْفِهِ، وَقَدْ سُمِعَ فِي قَوْلِهِ:

[المتقارب]

ضَعِيفُ النَّكَايَةِ أَعْدَاءُهُ يَخَالُ الْفِرَارَ بُرَاخِي الْأَجَلِ^(٢)

فَأَعْدَاءُهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِلنَّكَايَةِ، وَقَوْلُ الْآخِرِ:

[الظويل]

لَقَدْ عَلِمْتَ أَوْلَى الْمَغِيرَةِ أَنَّنِي كَرَرْتُ، فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعًا^(٣)

فَمِسْمَعًا مَفْعُولُ الضَّرْبِ. وَعَدَّ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾ [النساء: ١٤٨]، فَالْجَهْرُ مَصْدَرٌ مُعَرَّفٌ بِ(أَنْ) عَامِلٌ فِي بِالسُّوءِ، نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ وَهُوَ وَاضِحٌ وَمُضَعَّفٌ رَأْيِي الْمُضَعَّفُ؛ إِذْ أَسَالِبُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَرَائِكِبُهُ مُنْزَهَةٌ عَنْ أَنْ تَكُونَ جَارِيَةً عَلَى قَوْلٍ ضَعِيفٍ، أَوْ تُخْرَجَ عَلَى رَأْيٍ سَخِيفٍ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ فِي شُرُوطِ عَمَلِهِ: وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ مَا بَيْنَ مُتَّفَقٍ عَلَيْهَا وَمُخْتَلَفٍ فِيهَا الْأَوَّلُ: أَنْ يَحْسُنَ تَقْدِيرُهُ بِ(أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ الْمَاضِي أَوْ الْمُسْتَقْبَلِ، أَوْ بِ(مَا) مَعَ الْحَاضِرِ كَمَا مَرَّتْ أَمْثَلْتُهُ، أَوْ يَقَعُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِفِعْلِهِ، كَقَوْلِهِ: [البسيط]

(١) جوابُ الشرطِ «إِنْ ذَكَرَ».

(٢) البيت بلا نسبة. الكتاب ١/١٩٢، الإيضاح العضدي ١٦٠، المفصل ٢٨١، شرح التسهيل ٣/١١٦. وانظر خزانة الأدب ٨/١٢٧.

(٣) قائله: المرار الأسدي. الكتاب ١/١٩٣، المفصل ٢٨١، شرح التسهيل لابن مالك ٣/١١٦. وتختلف نسبة البيت لقائله انظر المعجم المفصل ٤/٢٣٦. أنكل: أعجز.

مِسْمَعٌ: اسم رجل.

يَا قَابِلَ التَّوْبِ، غُفِرَانًا مَائِمَ قَدْ أَسْلَفْتُهَا أَنَا مِنْهَا خَائِفٌ وَجِلٌ^(١)

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُكَبَّرًا، فَلَا يُقَالُ: «ضَرَيْكَ زَيْدًا»

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَكُونَ مُضْمَرًا، فَلَا يُقَالُ: «وَهُوَ الْمُحْسِنَ قَبِيحٌ» بَعْدَ: «ضَرُبَكَ الْمُسِيءَ حَسَنٌ».

الرَّابِعُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَحْدُودًا بِالتَّاءِ، فَلَا يُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ ضَرَبَتِكَ زَيْدًا»، فَإِنْ سُمِعَ شَيْءٌ مِنْهُ مُعْمَلًا حُفِظَ وَلَمْ يُقَسَّ عَلَيْهِ.

الخَامِسُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَجْمُوعًا، وَهَذَا رَأْيُ قَوْمٍ مِنْهُمْ ابْنُ السَّيِّدِ، وَهُوَ الْمَحْكِيُّ فِي الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ^(٢)، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى جَوَازِهِ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ^(٣)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ^(٤) وَعَلَيْهِ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه:
[الطويل]

كَأَنَّكَ لَمْ تَنْبَأْ، وَلَمْ تَكُ شَاهِدًا بِلَائِي وَكَرَاتِي الصَّنِيعَ بَبَيْطَرًا^(٥)

[البسيط] الصَّنِيعَ اسْمٌ فَرَسِهِ. وَقَوْلُ أَغْشَى قَيْسٍ:

إِنْ عِدَاتِكَ إِيَّانَا لِأَتِيَةٍ حَقًّا، وَطَيِّبَةً مَا نَفْسُ مَوْعُودٍ^(٦)

(١) البيت بلا نسبة. شرح التسهيل لابن مالك ١٢٦/٣، ارتشاف الضرب ٢٢٥٣/٥. وانظر المعجم المفصل ٢٠٤/٦.

(٢) ١٠١٥/٢.

(٣) شرح التسهيل ١٠٧/٣.

(٤) المقرَّب ١٣١/١. وانظر التذيل والتكميل ٥٨/١١.

(٥) قائله عبد الله بن الزبير رضي الله عنه. شرح التسهيل لابن مالك ١٠٧/٣-١٠٨، التذيل والتكميل ٥٨/١١. وانظر المعجم المفصل ١٢٤/٣. تَنْبَأُ: تَعَلَّمَ. الصَّنِيعُ: اسْمُ فَرَسِهِ. بَيْطَرُ: مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ.

(٦) رقم القصيدة في ديوانه «٤٨» ص ٢٧١. شرح التسهيل لابن مالك ١٠٧/٣، التذيل والتكميل ٥٩/١١. وانظر المعجم المفصل ٤٦٤/٢.

السَّادِسُ: أَنْ لَا يَكُونَنَّ مَوْصُوفًا، فَلَا يُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبٍ شَدِيدٍ زَيْدًا».

السَّابِعُ: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ وَرَدَ شَيْءٌ مِنْهُ كَذَلِكَ مُعْمَلًا حُفِظَ وَلَمْ يُقَسَّ عَلَيْهِ.

الثَّامِنُ: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْمُولِهِ بِأَجْنَبِيٍّ، قَالَ الْبَغْلِيُّ: وَمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ قُدْرَ لَهُ عَامِلٌ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٨-٩] وَالْجَيِّدُ أَنْ يُقَدَّرَ نَاصِبٌ لِيَوْمٍ كَأَنَّهُ قَالَ: يَرْجِعُهُ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ^(١). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ:

- هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ الْمُقَدَّرُ بِ(أَنْ وَالْفِعْلِ) مُقَدَّرًا بِالَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا أَنَّهُ مُقَدَّرٌ بِالَّذِي هُوَ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ؟

الْجُمْهُورُ: نَعَمْ، وَمِنْهُ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ^(٢) الْأَبْتَرِ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ^(٣)»، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِنَّ قَهْرًا ذُوو الضَّلَالَةِ وَالْبَا طَلِ عِرٌّ لِكُلِّ عَبْدٍ مُجِحٌّ^(٤)

(١) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٧٢٥/٢.

(٢) أي: بأن يقتل.

(٣) مسند الإمام أحمد برقم (٢٤٢١٩)، وصحيح مسلم (٢٢٣٣)، والرواية فيه: «وذوي»، وهي الجارية على القياس. أما الرفع فعلى العطف على محل «الأبتر»، لأنه نائب فاعل في المعنى. وانظر إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث لأبي البقاء العكبري ١٩٩. والأبتر: حية قصيرة الذنب. وذو الطفتين: حية على ظهرها خطان أبيضان كالطفتين.

(٤) البيت بلا نسبة. التذييل والتكميل ٧٠/١١، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ٢٨٥٥/٦. وانظر المعجم المفضل ٢١٤/٥.

[اسم الفاعل]

قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَأَسْمُ الْفَاعِلِ)، أَي: وَالْعَامِلُ الثَّالِثُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ اسْمُ الْفَاعِلِ، وَفِيهِ مَسَائِلٌ:
الأولى فِي تَعْرِيفِهِ: وَهُوَ مَا اشْتُقَّ مِنْ مَصْدَرٍ فِعْلٍ لِمَنْ قَامَ بِهِ عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ.

وَ (مَا اشْتُقَّ مِنْ مَصْدَرٍ فِعْلٍ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ(لِمَنْ قَامَ بِهِ) مُخْرَجٌ لِلْفِعْلِ بِأَنْوَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا اشْتُقَّ لِتَعْيِينِ زَمَانِ الْحَدَثِ لَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَنْ قَامَ بِهِ. وَلَا اسْمِ الْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَصْدَرٍ فِعْلٍ لِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَلَا أَسْمَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ؛ فَإِنَّهَا اشْتُقَّتْ لِمَا وَقَعَ فِيهَا لَا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ، نَحْوُ: (الْمَضْرِبُ) بِكَسْرِ الرَّاءِ لِمَكَانِ الضَّرْبِ وَزَمَانِهِ، وَ(عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ) مُخْرَجٌ لِلصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، نَحْوُ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو»، وَ «يُوسُفُ أَحْسَنُ إِخْوَتِهِ»؛ لِأَنَّهُمَا اشْتُقَّا لِمَنْ قَامَ بِهِمَا الْفِعْلُ عَلَى مَعْنَى الثُّبُوتِ لَا عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ.

تَنْبِيْهُ:

الْقَوْلُ بِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مُشْتَقٌّ مِنْ مَصْدَرٍ فِعْلٍ قَوْلٌ حَقِيقِيٌّ، وَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ مِنْ أَنَّهُ مَا اشْتُقَّ مِنْ فِعْلٍ مَجَازٌ صَرَّحُوا بِهِ، وَالْمُرَادُ بِالْفِعْلِ الْمَشْتَقُّ

مِنْهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ؛ لِمُنَاسَبَةِ بَيْنِهِ وَبَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي أُمُورٍ مِنْهَا: عَدَدُ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ وَالسُّكُونِ كَمَا فِي (ضَارِبٍ) وَ (يَضْرِبُ) فَاعْلَمَ ذَلِكَ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ نَصِلَ بِهِدِهِ الْمَسْأَلَةَ الْكَلَامَ فِي بَيَانِ أُبْنَيْتِهِ، فَقُولَ:

قِيَاسُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ مُطْلَقًا، وَمِنْ مَكْسُورِهَا مُتَعَدِّيًا، أَنْ يَكُونَ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ)، نَحْوُ: قَائِمٌ وَجَالِسٌ وَعَالِمٌ وَقَائِلٌ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى غَيْرِهِ؛ نَحْوُ: شَاخٌ يَشِيخُ فَهُوَ شَيْخٌ، وَطَابَ يَطِيبُ فَهُوَ طَيِّبٌ، وَشَابَ يَشِيبُ فَهُوَ أَشِيبٌ، وَعَفَّ يَعِفُّ فَهُوَ عَفِيفٌ، فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا (فَعِلٌ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ لِأَزْمًا فَاسْتُعْنِيَ فِيهِ عَزْ وَزْنِ (فَاعِلٍ) بِ(فَعِلٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْأَعْرَاضِ، نَحْوُ: فَرِحَ وَخَجَلَ، وَبِ(أَفْعَلٍ) فِي الْخِلْقِ وَالْأَلْوَانِ، كَشَنِبَ فَهُوَ أَشْنَبٌ وَسَوِدَ فَهُوَ أَسْوَدٌ، وَبِ(فَعْلَانٍ) فِي الْإِمْتِلَاءِ وَضِدِّهِ، كَشَبَعَانَ وَغَرَثَانَ، وَبِ(فَعِيلٍ) فِي قُوَّةٍ أَوْ ضَعْفٍ، كَقَوِيٍّ وَسَمِينٍ وَمَرِيضٍ.

وَأَمَّا (فَعُلٌ) بِضَمِّ الْعَيْنِ فَقَدْ جَاءَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (فَعِيلٍ) كَشَرِيفٍ وَظَرِيفٍ، وَ(فَعْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ، كَضَخِمٍ وَشَهْمٍ، وَعَلَى (فَعَلٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَحَسَنِ وَبَطَلٍ، وَعَلَى (فَعِيلٍ) كَسَيْدٍ وَجَيْدٍ، وَعَلَى (فَعَالٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ كَجَبَّارٍ.

وَالْفِعْلُ الزَّائِدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى زِنَةِ مُضَارِعِهِ، كَأَيْنًا فِيهِ مِيمٌ مَضْمُومَةٌ مَقَامَ حَرْفِ الْمُضَارِعَةِ، وَمَكْسُورًا مَا قَبْلَ آخِرِهِ إِنْ كَانَ مَفْتُوحًا، نَحْوُ: (مُتَدَخِّرُجٌ) وَمُبْتَقَى عَلَى الْكُسْرَةِ الظَّاهِرَةِ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا ظَاهِرًا، كَ (مُكْرِمٍ) وَ (مُفْرِحٍ) وَ (مُسْتَخْرِجٍ) وَ (مُضَاعِفٍ) وَ (مُنْطَلِقٍ)، وَعَلَى الْكُسْرَةِ الْمُقَدَّرَةِ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا تَقْدِيرًا؛ كَ (مُجِيبٍ) وَ (مُخْتَارٍ).

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ فِي عَمَلِهِ: اسْمُ الْفَاعِلِ يَعْمَلُ عَمَلًا فِعْلِيًّا، بِمَعْنَى (١):
 إِنْ كَانَ فِعْلُهُ لَازِمًا رَفَعَ الْفَاعِلَ وَلَمْ يَتَعَدَّ إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ بِنَفْسِهِ، كَمَا أَنَّ
 فِعْلَهُ كَذَلِكَ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ جَالِسٌ أَبُوهُ» كَمَا يُقَالُ: «يَجْلِسُ أَبُوهُ»، وَإِنْ كَانَ
 فِعْلُهُ مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ بِنَفْسِهِ أَوْ اثْنَيْنِ، كَانَ هُوَ أَيْضًا كَذَلِكَ،
 فَيُقَالُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا»، وَ «مُعْطٍ خَالِدًا وَقِرًا»، كَمَا يُقَالُ: (زَيْدٌ
 يَضْرِبُ عَمْرًا)، وَ (يُعْطِي خَالِدًا وَقِرًا)، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ مُطْلَقًا مَا يَصِحُّ أَنْ يَتَعَلَّقَ
 بِالْفِعْلِ مِنَ الْمُتَعَلِّقَاتِ الَّتِي هِيَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ وَالْمَفْعُولُ لَهُ وَمَعَهُ وَفِيهِ،
 وَالْحَالُ وَالِاسْتِثْنَاءُ وَالتَّمْيِيزُ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ إِنْ افْتَضَى شَيْئًا مِنْهَا،
 فَيُقَالُ: (زَيْدٌ ضَارِبٌ ضَرْبًا وَضَرْبَةً وَضَرْبَةً) وَ (ضَارِبٌ الْقَوْمَ تَأْدِيبًا)،
 وَ(سَائِرٌ وَالنَّيْلَ)، وَ(صَائِمٌ رَمْضَانَ) وَ(جَالِسٌ أَمَامَكَ) وَ(آتٍ سَرِيعًا) وَ(مُكْرِمٌ
 النَّاسَ إِلَّا جَاهِلًا)، وَ(طَيِّبٌ نَفْسًا) وَ(طَامِعٌ فِي فَضْلِكَ)، وَعَلَى هَذَا
 الْقِيَاسِ.

تَتِمَّةٌ:

وَيَزِيدُ عَلَى فِعْلِهِ فِي الْعَمَلِ بِعَمَلِهِ الْجَرِّ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ جَرُّهُ (٢) الْمَفْعُولَ بِهِ
 لِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُجَرَّدًا عَنِ (أَل) يَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ
 مُطْلَقًا، أَعْنِي: سِوَاءَ كَانَ مُقْتَرِنًا بِ(أَل)، نَحْوُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ الرَّجُلِ»، أَوْ مُجَرَّدًا
 عَنِ (أَل)، نَحْوُ: «ضَارِبٌ عَمْرٍو»، وَإِنْ كَانَ مُقْتَرِنًا بِ(أَل) لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَيْهِ
 إِلَّا إِذَا كَانَ مُقْتَرِنًا هُوَ أَيْضًا بِهَا، فَيُقَالُ: «الضَّارِبُ الرَّجُلِ»، وَلَا يُقَالُ:
 (الضَّارِبُ زَيْدٍ)، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةً لَفْظِيَّةً.

وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْإِسْتِقْبَالِ، فَإِنْ كَانَ

(١) فِي (ص): «يَعْنِي».

(٢) فِي (ع): «جَرُّ» دُونَ الضَّمِيرِ.

بِمَعْنَى الْمَاضِي وَجَبَتْ إِضَافَتُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَلَا يَكُونُ عَامِلًا شَيْئًا سِوَى الْجَرِّ؛ لِإِنْتِفَاءِ شَرْطِ عَمَلِهِ عَمَلِ الْفِعْلِ عَلَى مَا سَبَّيْنُ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً، وَسَيَأْتِي بَيَانُهَا وَبَيَانُ اللَّفْظِيَّةِ مُوضَّحًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

المسألة الثالثة في شروط عمله:

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِ(أَل) الْمَوْضُولَةِ، أَيِ^(١): الَّتِي بِمَعْنَى الَّذِي أَوْ الَّتِي أَوْ مُجَرَّدًا عَنْهَا، فَإِنْ كَانَ مَقْرُونًا بِهَا قَالُوا: عَمِلَ مُطْلَقًا، أَعْنِي: سِوَاءُ كَانَ مَعْنَاهُ مُقَيَّدًا بِكُونِهِ مَاضِيًا أَوْ حَالًا أَوْ مُسْتَقْبَلًا بِاتِّفَاقٍ، فَيُقَالُ: «هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا أَمْسٍ»، وَ «هَذَا الْقَائِمُ عِنْدَنَا الْآنَ»، وَ «هَذَا الْمُعْطِي زَيْدًا دِرْهَمًا غَدًا»، وَإِنْ كَانَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَل) فَلِعَمَلِهِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

أَنْ يَكُونَ مُكَبَّرًا، وَأَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهِ الْحَالُ أَوْ الْإِسْتِقْبَالُ، وَأَنْ لَا يَكُونَ مَوْضُوفًا. فَلَا يَعْمَلُ مُصَغَّرًا، وَلَا مُرَادًا بِهِ الْمَاضِي، وَلَا مَوْضُوفًا. وَخَالَفَ الْكِسَائِيُّ^(٢) فَأَجَازَ عَمَلَهُ مُصَغَّرًا؛ لِقَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ: «وَسُوَيْرًا فَرَسَحًا»، وَمُرَادًا بِهِ الْمَاضِي، وَتَابَعَهُ فِي هَذَا هِشَامُ وَابْنُ مِزَانَ^(٣)؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ بَسِطَ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨] وَمَوْضُوفًا لِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا فَاقِدُ حَظْبَاءُ فَرَخَيْنِ رَجَعَتْ ذَكَرْتُ سُلَيْمِي فِي الْخَلِيطِ الْمُرَايِلِ^(٤)

(١) قوله: «أي» ليس في (ع).

(٢) شرح ابن الناظم على الألفية ٣٠٦.

(٣) شرح قطر الندى ٢٧١.

(٤) قائله: بشر بن أبي خازم. شرح الكافية الشافية ١٠٤٢/٢، التذييل والتكميل ٣٠٦/١٠،

المقاصد النحوية للبدر العيني ١٤٣٧/٣. وانظر المعجم المفصل ٥٧٥/٦، وشرح

الشواهد الشعرية من أمات الكتب النحوية ٤١٠/٢. فاقد: ظبية فقدت فرخين. خطباء:

بينه الخطب، وهو الأمر العظيم. رجعت: صوت الحمام حين غنائه. الخليط:

المخالط. المزابل: المباين.

وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَأَجِيبَ بِأَنَّ الْأَوَّلَ شَاذٌ، وَالآيَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى حِكَايَةِ الْحَالِ، وَنَضَبٌ فَرَحِينِ فِي الْبَيْتِ بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فَقَدْتُ فَرَحِينِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مُعْتَمِدًا عَلَى نَفِي، نَحْوُ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢] ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، أَوْ عَلَى اسْتِفْهَامٍ، نَحْوُ: «أَزِيدُ مُقِيمَ الْيَوْمِ أَمْ رَاحِلٌ» أَوْ عَلَى اسْمٍ مُخْبِرٍ عَنْهُ، سِوَاءِ كَانَ ذَلِكَ الْإِسْمُ بَاقِيًا عَلَى الْحُكْمِ بِكَوْنِهِ مُبْتَدَأً، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر: ٣٨]، ﴿هَلْ هُنَّ مُمَسِكَتُ رَحْمَتِهِ﴾ [الزمر: ٣٨]، عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (كَاشِفَاتُ) وَ (مُمَسِكَاتُ) ^(١)، أَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا عَلَى ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (بَالِغٌ) ^(٢)، وَ «كَانَ زَيْدٌ مُكْرِمًا عَمْرًا»، وَ «عَلِمْتُهُ قَاصِدًا مَعْرُوفًا»، أَوْ عَلَى ذِي حَالٍ، نَحْوُ: «جَاءَ زَيْدٌ قَاصِدًا عِلْمًا»، أَوْ عَلَى مَوْصُوفٍ ظَاهِرٍ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَدِيًّا بَلِّغِ الْكَعْبَةَ﴾ [المائدة: ٩٥] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (بَالِغًا) ^(٣)، أَوْ مُقَدَّرٍ ^(٤) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ [فاطر: ٢٨] أَيْ: صِنْفٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ، وَقَوْلِ الْأَعَشَى:

- (١) قَرَأَ الْبُضْرِيَّانِ بِتَنْوِينِ (كَاشِفَاتُ وَمُمَسِكَاتُ)، وَنَضَبِ (ضُرِّهِ، وَرَحْمَتِهِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِمَا وَخَفْضِ (ضُرِّهِ، وَرَحْمَتِهِ). النشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (٢/٣٦٣).
- (٢) قَرَأَ حَفْصٌ (بَالِغٌ) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ (أَمْرِهِ) بِالْخَفْضِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ وَالتَّضْبِ. النشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (٢/٣٨٨).
- (٣) لَمْ أَفْ فِي أَيِّ مَصْدَرٍ مِنْ مَصَادِرِ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّفْسِيرِ عَلَى قِرَاءَةِ التَّنْوِينِ هَذِهِ، وَكُلُّهُمْ يَذْكُرُونَ الْإِضَافَةَ وَيَبِينُونَ أَنَّ أَصْلَهَا التَّنْوِينُ وَأَنَّهَا عَلَى مَعْنَى التَّنْكِيرِ. فَلْيُحَرَّرْ.
- (٤) قَوْلُهُ: «نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى...» إِلَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ «أَوْ مُقَدَّرٍ» لَيْسَ فِي (ع).

[البيط]

كَنَاطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُوهِنَهَا فَلَمْ يَضِرْهَا، وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعِلُ^(١)
 أَي: كَوَعِلِ نَاطِحٍ. وَاشْتِرَاطُ هَذَا مَذْهَبُ الْأَكْثَرِينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَمْ
 يَشْتَرِطْهُ الْأَخْفَشُ وَالْكُوفِيُّونَ^(٢). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيْهُ:

وَحُكْمُ مُشْنَاهُ وَجَمْعِهِ مُطْلَقًا^(٣) حُكْمُ الْمُفْرَدِ، وَالْأَمْثَلَةُ وَاضِحَةٌ.



(١) رقم القصيدة في ديوانه «٦» ص ٦١. شرح الكافية الشافية ٢/١٠٣٠، أوضح المسالك

١٨٣/٣. وانظر المعجم المفصل ٦/٢٤٧.

(٢) شرح الرضي على الكافية ٣/١٢.

(٣) أي: جمع السلامة والتكسير.

[اسم المفعول]

(وَأَسْمُ الْمَفْعُولِ)، أَي: وَالْعَامِلُ الرَّابِعُ اسْمُ الْمَفْعُولِ، وَهُوَ: مَا اشْتَقَّ مِنْ مَصْدَرٍ (فِعْلٍ) لِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ. وَشَرْحُهُ ظَاهِرٌ مِمَّا تَقَدَّمَ. وَالْفِعْلُ الَّذِي يُشْتَقُّ اسْمُ الْمَفْعُولِ بِوَأَسْطِهِ مِنَ الْمَصْدَرِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَهُوَ مِنَ الثَّلَاثِيِّ عَلَى وَزْنِ (مَفْعُولٍ) تَحْقِيقًا، كَ (مَضْرُوبٍ) وَ (مَنْصُورٍ)، أَوْ تَقْدِيرًا كَ (مَبِيعٍ) وَ (مَضُونٍ)؛ إِذِ الْأَصْلُ (مَبِيعٌ) وَ (مَضُونٌ)، فَأَعِلًّا فَصَارَا هَكَذَا عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي مَوْضِعِهِ. وَمِنَ الزَّائِدِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ عَلَى زِنَةِ مُضَارِعِهِ، كَائِنًا فِيهِ مِيمٌ مَضْمُومٌ مَكَانَ حَرْفِ الْمُضَارِعَةِ وَمَفْتُوحًا مَا قَبْلَ آخِرِهِ تَحْقِيقًا، كَ (مُدْحَرَجٍ) وَ (مُسْتَخْرَجٍ)، أَوْ تَقْدِيرًا كَ (مُخْتَارٍ) وَ (مُضْطَّرٍّ).

وَيَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ، عَلَى الْخِلَافِ فِي اشْتِرَاطِ الشَّرْطِ الْمَذْكُورَةِ فِي عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَعَدَمِ اشْتِرَاطِهَا.

فَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ، لَمَّا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، رَفَعَ اسْمُ الْمَفْعُولِ ذَلِكَ؛ لِقِيَامِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ يَجْمَعُ لَهُ النَّاسُ﴾ [هود: ١٠٣].

وَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، لَمَّا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، رَفَعَ اسْمُ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلَ مِنْهُمَا وَأَبْقَى الْآخَرَ عَلَى النَّصْبِ، كَ «زَيْدٌ مُعْطَى جُبَّةً».

وَإِنْ كَانَ مِنْ فِعْلِ لَازِمٍ فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَّصِلَ بِاسْمِ الْمَفْعُولِ مَضَدَّرٌ أَوْ ظَرْفٌ
أَوْ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاحة: ٧]،
فَ(عَلَيْهِمْ) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ؛ لِإِقْيَامِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ^(١).

وَيَزِيدُ عَلَى فِعْلِهِ فِي الْعَمَلِ أَنَّهُ يُضَافُ إِلَى النَّائِبِ مَنَابِ الْفَاعِلِ فَيَجْرُهُ،
فَيُقَالُ: «زَيْدٌ مَضْرُوبُ الْعَبْدِ»، وَ «مَكْسُؤُ الْغُلَامِ جُبَّةً»، وَحُكْمٌ مُثْنَاهُ وَجَمْعُهُ
مُظَلَّقًا حُكْمُ الْمُفْرَدِ.



(١) ولا يُعلقان حينئذ. انظر إعراب الجمل وأشباه الجمل ٣٢٢.

[الصفة المشبهة]

قَالَ: (وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ)، أَي: الْعَامِلُ الْخَامِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ، وَهِيَ^(١): الْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَصْدَرٍ (فِعْلٍ) لِمَنْ قَامَ بِهِ بِمَعْنَى الثُّبُوتِ فَقَطْ. فَ(الْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَصْدَرٍ فِعْلٍ) شَامِلٌ لَهَا وَلِغَيْرِهَا، وَ(لِمَنْ قَامَ بِهِ) مُخْرِجٌ جَمِيعِ الْمُشْتَقَّاتِ مَا عَدَا اسْمَ الْفَاعِلِ وَاسْمَ التَّفْضِيلِ، وَ(بِمَعْنَى الثُّبُوتِ) مُخْرِجٌ^(٢) اسْمَ الْفَاعِلِ سِوَاءً كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ لَازِمٍ أَوْ مُتَعَدِّ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْحُدُوثِ، وَ(فَقَطْ) مُخْرِجٌ لِاسْمِ التَّفْضِيلِ.

وَالْمَعْنَى بِكَوْنِهَا لِلثُّبُوتِ أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى اتِّصَافِ الْمَوْصُوفِ بِهَا، مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ لِذَلِكَ بِالْمَاضِي أَوْ الْمُسْتَقْبَلِ أَوْ الْحَالِ الْمُنْقَطِعِ.

وَوَجْهُ شَبَّهَهَا بِاسْمِ الْفَاعِلِ أَنَّهَا تُذَكَّرُ وَتُؤنَّثُ وَتُننَّى وَتُجْمَعُ، كَمَا أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ يُفْعَلُ بِهِ كَذَلِكَ فَيُقَالُ: حَسَنٌ وَحَسَنَانٍ وَحَسَنُونَ وَحَسَنَةٌ وَحَسَنَتَانِ وَحَسَنَاتٌ، كَمَا يُقَالُ مَثَلًا: ضَارِبٌ وَضَارِبَانِ وَضَارِبُونَ وَضَارِبَةٌ وَضَارِبَتَانِ وَضَارِبَاتٌ.

(١) فِي (ص): «أَي».

(٢) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «جَمِيعِ الْمُشْتَقَّاتِ».

وَهِيَ عَامِلَةٌ فِي الْإِسْمِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ بِالشُّرُوطِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْخِلَافِ الْمَذْكُورِ ثَمَّةً .

فَالرَّفْعُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهُ». وَالنَّصْبُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ إِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ مَعْرِفَةً، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهُ»، وَعَلَى التَّمْيِيزِ لِإِجْمَالِ نِسْبَتِهِ^(١) إِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ نَكْرَةً، نَحْوُ: «زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهًا»، وَتَعْمَلُ الْجَرَّ عَلَى الْإِضَافَةِ، نَحْوُ: «الْحَسَنُ الْوَجْهِ»، مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ شَيْءٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ .

وَقَوْلُهُمْ: إِنَّهَا إِذَا كَانَتْ رَافِعَةً فَلَا ضَمِيرَ فِيهَا، وَإِذَا كَانَتْ جَارَةً أَوْ نَاصِبَةً فَفِيهَا ضَمِيرٌ، يَفْتَضِي اشْتِرَاطَ اعْتِمَادِهَا عَلَى مَا عَدَا حَرْفَ الْإِسْتِفْهَامِ وَحَرْفَ النَّفْيِ، لَكِنْ لِيَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَيْهِ لَا غَيْرَ، فَيُذَكَّرُ إِنْ كَانَ مُذَكَّرًا وَيُؤنَّثُ إِنْ كَانَ مُؤنَّثًا وَيُنثَى إِنْ كَانَ مُنْثَى وَيُجْمَعُ إِنْ كَانَ مَجْمُوعًا، فَيُقَالُ مَثَلًا إِذَا كَانَ نَاصِبًا: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ»، وَ «أَمْرَأَةٌ حَسَنَةِ الْوَجْهِ»، وَ «رَجُلَيْنِ حَسَنَيْنِ الْوَجْهِ»، وَ «أَمْرَأَتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ الْوَجْهِ»، وَ «رَجَالٍ حَسَنِينَ الْوَجْهِ»، وَ «نِسَاءٍ حَسَنَاتِ الْوَجْهِ». وَأَمْثَلُهُ إِذَا كَانَ جَارًا ظَاهِرَةً.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ تَخْتَصُّ بِأَشْيَاءٍ مِنْهَا: أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِقْبَالِ وَلَا بِمَعْنَى الْمَاضِي، فَلَا يُقَالُ: (هَذَا رَجُلٌ حَسَنٌ وَجْهُهُ غَدًا أَوْ أَمْسٍ)، بَلْ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْحَالِ الدَّائِمِ، وَهُوَ الْمَاضِي الْمُسْتَمِرُّ، بِخِلَافِ اسْمِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، فَإِنْ قُصِدَ بِهَا مَعْنَى الْحُدُوثِ حُوِّلتْ إِلَى بِنَاءِ اسْمِ الْفَاعِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَضَاقُ بِهِ صَدْرُكَ﴾ [هود: ١٢].

وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا تُصَاغُ إِلَّا مِنَ اللَّازِمِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا نِسْبَةُ الْحَدَثِ إِلَى الْمَوْصُوفِ بِهِ دُونَ إِفَادَةِ مَعْنَى الْحُدُوثِ، بِخِلَافِ اسْمِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، فَإِنَّهُمَا يُصَاغَانِ مِنَ اللَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّي.

(١) أي: أن التمييز حينئذ تمييز رافع لإبهام النسبة في قولنا: «زيد حسن».

وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا تَكُونُ عَلَى وَزْنِ الْمُضَارِعِ غَالِبًا، كَصَخْمٍ وَعَظِيمٍ وَحَسَنِ وَحَسَنِ وَمَلَانَ، بِخِلَافِ اسْمِ الْفَاعِلِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُجَارِيًا لِلْمُضَارِعِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسُكُونِهِ.

وَمِنْهَا أَنْ مَعْمُولَهَا إِذَا كَانَ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى لَا يَكُونُ إِلَّا سَبَبِيًّا، وَنَعْنِي بِهِ مَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرُ صَاحِبِ الصِّفَةِ لَفْظًا، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَرِيمٍ أَبَوْهُ»، أَوْ مَعْنَى، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْحَسَنِ الْوَجْهَ»^(١). أَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ فَاعِلٍ فِي الْمَعْنَى فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَجْنَبِيًّا، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ فِي دَارِ بَكْرِ وَعَظِيمٍ فِي أَصْحَابِ عَمْرٍو»، كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَبَبِيًّا بِخِلَافِ اسْمِ الْفَاعِلِ. وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهَا مَرْفُوعُهَا الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، فَلَا يُقَالُ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ الْوَجْهَ حَسَنِ)، وَيَتَقَدَّمُ غَيْرُهُ نَحْوُ: «زَيْدٌ بِكَ فَرِحَ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَتْمِيمٌ:

قَسَمَ النَّحْوِيُّونَ مَسَائِلَ هَذِهِ الصِّفَةِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

مُتَمَنِّعٌ وَجَائِزٌ قَبِيحٌ وَجَائِزٌ ضَعِيفٌ وَجَائِزٌ حَسَنٌ، فَلَا بُدَّ لِلطَّلَابِ مِنَ الْإِحَاطَةِ بِهَا، وَإِنْ يَكُنْ مَوْقِعَ النَّظَرِ الْجَائِزَ الْحَسَنَ.

فَنَقُولُ: الصِّفَةُ لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ مُقْتَرِنَةً بِ(أَل) أَوْ مُجَرَّدَةً عَنْ (أَل)، وَمَعْمُولُهَا السَّبَبِيُّ عَلَى كُلِّ مِنْ هَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ إِذَا أَنْ يَكُونَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَل) أَوْ مَقْرُونًا بِ(أَل)، أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمَقْرُونِ بِهَا، أَوْ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُوفِ، أَوْ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُوفِ، أَوْ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُجَرَّدِ مِنْ (أَل) وَالْإِضَافَةِ، وَهُوَ -أَعْنِي الْمَعْمُولَ عَلَى كُلِّ مِنْ هَذِهِ التَّقَادِيرِ السِّتَّةِ- لَا يَخْلُو مِنْ

(١) هنا ضمير صاحب الصفة مقدر عند البصريين، أي: الحسن الوجه منه. أما عند الكوفيين

فأل نائبة عن الضمير، أي: الحسن وجهه.

أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا. فَالْجُمْلَةُ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِثَالًا، حَاصِلَةٌ مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثَةٍ فِي اثْنِي عَشَرَ، وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْأَصْنَافِ الَّتِي ذَكَرْنَا.

فَالْمُمْتَنِعُ أَرْبَعَةٌ أَمْثِلَةٌ: (الْحَسَنُ وَجْهٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٍ أَبِي)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٍ أَبِي)، بِتَعْرِيفِ الصِّفَةِ فِيهَا وَجَرَّ الْمَعْمُولِ مُنْكَرًا، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ وَإِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَالْقَبِيحُ أَرْبَعَةٌ أَيْضًا:

(حَسَنٌ وَجْهٌ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهٌ أَبِي)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٌ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٌ أَبِي)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ نَكْرَةً، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ، وَتَعْرِيفِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ نَكْرَةً، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ^(١).

وَالضَّعِيفُ سِتَّةٌ أَمْثِلَةٌ:

(حَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ الْأَبِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَهُ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ أَبِيهِ)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَنَضْبِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِ(أَلْ)، وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا، وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِإِضَافَتِهِ إِلَى الضَّمِيرِ، وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَ (حَسَنٌ وَجْهِهِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ أَبِيهِ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ فِيهِمَا عَنْ (أَلْ) وَجَرَّ الْمَعْمُولِ الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ فِي الْأَوَّلِ، وَالْمُضَافِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ فِي الثَّانِي. وَفِي هَذَيْنِ مَذَاهِبٌ: اخْتِصَاصُهُمَا بِالضَّرُورَةِ وَهُوَ مَذْهَبُ سَيِّبَوَيْهِ، وَالْمَنْعُ مُطْلَقًا وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ، وَالْجَوَازُ مُطْلَقًا وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(٢) وَابْنُهُ^(٣) لِيُورُودِهِ نَثْرًا، كَقَوْلِهِ ﷺ فِي صِفَةِ

(١) من قوله: «وَتَعْرِيفِ الصِّفَةِ» إلى قوله: «إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ» ليس واضحًا في (ع).

(٢) شرح الكافية الشافية ١/١٠٢.

(٣) شرح ابن الناظم ٣٢٢.

الدَّجَالِ: «أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى»^(١) وَفِي الْأَلْفَاظِ الْمَأْثُورَةِ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ «شَنْ أَصَابِعِهِ»^(٢).

وَنَظْمًا كَقَوْلِ الشَّمَّاحِ:

أَقَامَتْ عَلَى رَبْعَيْهِمَا جَارَتَا صَفَا كُمَيْتَا الْأَعَالِي جَوْنَتَا مُضْطَلَاهُمَا^(٣)
الصَّفَا هُنَا الْجَبَلُ، وَجَارَتَاهُ: الْأُنْفِيَّتَانِ، فَإِنَّهُمُ كَانُوا يَضْعُونَ حَجَرَيْنِ
إِلَى دَيْلِ الْجَبَلِ، ثُمَّ يَضْعُونَ الْقِدْرَ عَلَيْهَا. وَالْكُمْتَةُ: لَوْنٌ بَيْنَ الْحُمْرَةِ
الْقَانِيَةِ وَالسَّوَادِ. وَالْجَوْنُ: تُطْلَقُ عَلَى الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْمُرَادُ هُنَا
الْأَسْوَدُ. وَجَوْنَتَا مُضْطَلَاهُمَا، أَي: مُضْطَلَى^(٤) الْجَارَتَيْنِ، وَهُوَ مَوْضِعُ
الْوَقُودِ مِنْهَا.

مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ: فَإِنَّهُ أَضَافَ جَوْنَتَا إِلَى (مُضْطَلَاهُمَا) وَهُمَا -أَعْنِي:
جَوْنَتَا- صِفَةُ جَارَتَا، وَمُضْطَلَاهُمَا مُضَافٌ إِلَى ضَمِيرِ الْجَارَتَيْنِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ
«مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهِهِ». وَقَالَ سَبْيَوِيهِ: يُرِيدُ الشَّاعِرُ أَنَّ مُضْطَلَى الْأُنْفِيَّتَيْنِ
جَوْنٌ وَأَعْلَاهُمَا كُمَيْتٌ، وَتَأَوَّلَ الضَّمِيرَ فِي مُضْطَلَاهُمَا بِأَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى
الْأَعَالِي؛ لِأَنَّهَا مُثَنَّاَةٌ فِي الْمَعْنَى^(٥).

وَجَائِزٌ وَهُوَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مِثَالًا:

- (١) رواه الإمام البخاري: ٣٤٤١.
(٢) لم أقف عليه في كتب الحديث. وفي طبقات ابن سعد ٤١٨/١: «شَنْ الْأَصَابِعِ». ورواه الإمام البخاري: ٥٩١٠. بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَنَّ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَفَّيْنِ». وَالشَّنُّ: الْخُسُونَةُ، وَرَجُلٌ شَنَّ الْكَفَّ، أَي: غَلِيظُهَا. العين ٢٥١/٦.
(٣) البيت للشماخ بن ضرار في ديوانه ٣٠٨. وانظر شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/٧-٨، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/١١٥، وخزانة الأدب ٤/٢٩٣، والمعجم المفصل ٧/١٠٤.
(٤) قوله: «مُضْطَلَى» ليس في (ع).
(٥) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/٢٥٠، والمقاصد النحوية للبدر العيني ٣/١٤٥٢-١٤٥٣.

(زَيْدٌ حَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُهُ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُ الْأَبِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُ أَبِيهِ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِ(أَلْ) وَإِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَ (زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُ^(١) الْأَبِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُ أَبِيهِ)، بِاقْتِرَانِ الصِّفَةِ بِ(أَلْ)، وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِ(أَلْ)، وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا، وَإِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى مُضَافِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُؤَصُوفِ.

وَ (زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهًا)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ أَبِ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ وَنَضْبِ الْمَعْمُولِ نَكْرَةً مُفْرَدَةً، وَمُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ.

وَ (الْحَسَنُ الْوَجْهَ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهَ الْأَبِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهَهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهَ أَبِيهِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهًا)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهَ أَبِ)، بِاقْتِرَانِ الصِّفَةِ بِ(أَلْ) وَنَضْبِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِهَا وَمُضَافًا إِلَى مُعَرَّفِ بِهَا وَمُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى مُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ وَنَكْرَةً مُفْرَدَةً وَمُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ.

وَ (حَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهِ الْأَبِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهِ أَبِ)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَجَرِّ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى مُعَرَّفِ بِهَا، وَنَكْرَةً مُفْرَدَةً وَمُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ.

وَ (الْحَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهِ الْأَبِ)، بِتَعْرِيفِ الصِّفَةِ وَجَرِّ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيْهُ:

قَسَمَ ابْنُ الْحَاجِبِ وَغَيْرُهُ مَسَائِلَ الْجَائِزِ الْحَسَنِ إِلَى: حَسَنِ لَا غَيْرَ،

(١) فِي (ع): «الْوَجْهُ».

وَإِلَى أَحْسَنَ، وَجَعَلُوا الضَّابِطَ أَنَّ مَا اشْتَمَلَ مِنْهَا عَلَى ضَمِيرَيْنِ كَانَ حَسَنًا،
 وَمَا كَانَ فِيهِ ضَمِيرٌ وَاحِدٌ كَانَ أَحْسَنَ^(١)، وَتَمْيِيزُ ذَلِكَ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ مِمَّا
 قَدَّمَاهُ - إِنْ اسْتَعْمَلْتَ التَّأْمَلَ الْقَلِيلَ - وَعَلَى هَذَا تَصِيرُ الْأَقْسَامُ خَمْسَةً. فَتَأْمَلْ.



[كل اسم أضيف إلى اسم آخر]

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ (وَكُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى آخَرَ)، أَيُّ: الْعَامِلُ السَّادِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى آخَرَ، وَالْأَحْسَنُ الْإِسْمُ الْمُضَافُ إِلَى آخَرَ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ الْجَرَ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهَذَا قَوْلُ سِبْيَوِيهِ وَعَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَهُوَ الصَّحِيحُ^(١).

وَلَا تَحْصُلُ الْفَائِدَةُ إِلَّا بِبَسْطِ الْكَلَامِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهِذَا الْمَقَامِ بَعْضَ الْبَسْطِ، فَأَقُولُ: الْإِضَافَةُ فِي اللَّغَةِ الْإِسْنَادُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: [الظَّوِيل]

فَلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضْفْنَا ظُهُورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ جَدِيدٍ مُشْطَبٍ^(٢)

أَيُّ: أَسْنَدْنَاهَا إِلَى كُلِّ رَحْلٍ مَنْسُوبٍ إِلَى الْحِيرَةِ مُخَطَّطٍ فِيهِ طَرَائِقُ.

وَفِي الْإِضْطِلَاحِ عَرَّفَهَا الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ بِأَنَّهَا: نِسْبَةٌ بَيْنَ اسْمَيْنِ تَقْيِيدِيَّةٌ تُوجِبُ لِثَانِيهِمَا الْجَرَ أَبَدًا^(٣). وَهُوَ أَحْسَنُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ؛ فَ(بَيْنَ اسْمَيْنِ)

(١) شرح الألفية للمرادي ٤١٨/١.

(٢) وهو لامرئ القيس في ديوانه ٣٦، وانظر توجيه اللمع لابن الخباز ٢٥٠، وشرح الشذور

٤٢٠، وخزانة الأدب ٤١٨/٧.

(٣) ارتشاف الضرب ١٧٩٩/٤.

اِحْتِرَازٌ عَنْ^(١) نَحْوِ: «قَامَ زَيْدٌ»، وَالْإِضَافَةُ إِلَى الْجُمْلِ؛ نَحْوُ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ جَالِسٌ» مُقَدَّرَةٌ بِاسْمٍ، وَ(تَقْيِيدِيَّةٌ) اِحْتِرَازٌ مِنْ نَحْوِ^(٢): «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ(تُوجِبُ لِثَانِيهِمَا الْجَرَ أَبَدًا)، اِحْتِرَازٌ مِنَ النَّسْبَةِ الَّتِي بَيْنَ زَيْدٍ وَالْكَاتِبِ فِي «مَرَرْتُ بِزَيْدِ الْكَاتِبِ»، فَإِنَّهَا تُوجِبُ الْجَرَ لَكِنْ لَا أَبَدًا، إِذْ لَوْ وَقَعَ الْمَوْصُوفُ الَّذِي هُوَ زَيْدٌ مَرْفُوعًا كَانَ الْكَاتِبُ الصِّفَةُ مَرْفُوعًا، وَلَوْ^(٣) وَقَعَ مَنْصُوبًا كَانَ مَنْصُوبًا.

وَأَمَّا الْمُضَافُ إِلَيْهِ فَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي تَعْرِيفِهِ: كُلُّ اسْمٍ نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ بِوَسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا مُرَادًا^(٤).

فَقَوْلُهُ (كُلُّ اسْمٍ)؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، أَوْ تَقْدِيرًا كَمَا فِي الْجُمْلِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا، وَ(نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ) اِحْتِرَازٌ عَمَّا لَمْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَخَبَرِ الْمُبْتَدَأِ مَثَلًا، وَ(بِوَسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ) اِحْتِرَازٌ عَنْ مِثْلِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ، وَ(لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا) تَفْصِيلٌ لِحَرْفِ الْجَرِّ.

مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ لَفْظًا: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ»، وَ «أَنَا مَارٌّ بِهِ»، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذَا لِئَلَّا يَخْرُجَ عَنْهُ، نَحْوُ: «غُلَامٌ زَيْدٍ» وَهُوَ مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ^(٥) تَقْدِيرًا. كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذَا^(٦) لِئَلَّا يَخْرُجَ الْأَوَّلُ^(٧).

فَإِنْ قُلْتَ: كَانَ الْإِطْلَاقُ يَتَنَاوَلُ كُلًّا مِنْهُمَا فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّطْوِيلِ بِذِكْرِهِمَا.

(١) فِي (ع): «مِنْ».

(٢) قَوْلُهُ: «نَحْوُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) فِي (ع): «أَوْ».

(٤) الْكَافِيَةُ ٢٨.

(٥) مِنْ قَوْلِهِ: «لَفْظًا مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ» لَيْسَ وَاضِحًا أَبَدًا فِي (ع).

(٦) أَي: مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ تَقْدِيرًا.

(٧) حَرْفِ الْجَرِّ لَفْظًا.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ ذَكَرَ لَفْظًا دَفْعًا لِيُظَنَّ أَنَّ الْمَجْرُورَ فِي «أَنَا مَارٌّ بِهِ» مَثَلًا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَذْكَرَ تَقْدِيرًا لِئَلَّا يُظَنَّ اقْتِصَارُهُ عَلَى الْأَوَّلِ. أَوْ ذَكَرَ تَقْدِيرًا تَمْهيدًا لِيُوضِّفَهُ بِ(مُرَادًا)؛ لِيَحْتَرِزَ بِهِ عَنِ الظَّرْفِ فِي نَحْوِ: «صُمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»؛ لِأَنَّ (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَهُوَ (الصِّيَامُ) بِوَأَسْطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ وَهُوَ (فِي)، لَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ الْحَرْفُ مُرَادًا وَإِلَّا لَكَانَ^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَجْرُورًا وَلَزِمَ مِنْ هَذَا أَنْ يَذْكَرَ لَفْظًا؛ لِئَلَّا يُظَنَّ اقْتِصَارُهُ عَلَى هَذَا.

هَذَا حَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ، هُوَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شَارِحِي كَلَامِهِ، مَعَ زِيَادَةِ إِضَاحٍ وَتَوْجِيهِ. وَلِلْبَحْثِ بَعْدُ فِيهِ مَجَالٌ، وَيُظْهَرُ مِنَ الشَّيْخِ أَنَّهُ جَانِحٌ إِلَى مَذْهَبِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ^(٢)، كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ السَّرَّاجِ^(٣) وَغَيْرِهِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ لَا يُعَدَّ الْإِسْمُ الْمُضَافُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْجَارَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).

وَلَا يَحْضُرُنِي الْآنَ لَهُمْ فِي الْمُضَافِ تَعْرِيفٌ سِوَى قَوْلِ صَاحِبِ الْمِضْبَاحِ^(٥): وَالْمُضَافُ: كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ^(٦). وَهُوَ تَعْرِيفُ الشَّيْءِ بِمَا هُوَ مِثْلُهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْجَهَالَةِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي تَعْرِيفِهِ: اسْمٌ جُرِّدٌ، لِإِسْنَادِهِ إِلَى غَيْرِهِ، مِنْ

(١) كذا بإدخال اللام في جواب «إن»، وهي إنما تقترن بجواب «لو»، ولولا.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ١٢٣/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٢٣/٣.

(٣) الأصول ٥٣/١-٥٤.

(٤) قوله: «والله أعلم» ليس في (ص).

(٥) أبو الفتح ناصر بن أبي المكارم عبد السيد بن علي المطرزي الفقيه الحنفي الخوارزمي

كانت له معرفة تامة بالنحو واللغة والشعر وأنواع الأدب، وهو كما يقال خليفة

الرمخشري. توفي في بغداد سنة ٦١٦ هـ (الفوائد البهية ٢١٩).

(٦) ص ٧٤.

التَّنْوِينِ أَوْ نُونٍ تُشْبِهُهُ وَالتَّعْرِيفِ، إِلَّا إِذَا كَانَ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مُعَرَّفٍ بِ(أَل) أَوْ مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ.

ف(اسْمٌ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ(جُرْدٌ لِإِسْنَادِهِ) إِلَى آخِرِهِ. . . مُخْرِجٌ لِغَيْرِهِ وَمُبَيِّنٌ لِشُرُوطِهِ. وَهَذَا نَحْنُ مُوَضِّحُو ذَلِكَ، يَعْنِي: أَنَّ الْإِسْمَ إِذَا قُصِدَ إِضَافَتُهُ جُرْدٌ لِأَجْلِ إِضَافَتِهِ مِنَ التَّنْوِينِ الظَّاهِرِ إِنْ كَانَ فِيهِ كَ «غَلَامٌ زَيْدٌ» وَقُدِّرَ تَجْرِيدُهُ مِنَ التَّنْوِينِ الْمُقَدَّرِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْإِسْمُ مِمَّا يَصِحُّ أَنْ يَلْحَقَهُ التَّنْوِينُ، لَكِنْ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهِ فِيهِ مَانِعٌ كَ «أَحْمَدُكُمْ» وَ «مَسَاجِدِنَا»، وَمِنَ النُّونِ^(١) الشَّيْبَةَ بِهِ إِنْ كَانَتْ فِيهِ، وَهِيَ نُونُ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]، وَنُونُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا مَرْسِلُوا النَّاقَةَ﴾ [القمر: ٢٧] - فَإِنَّ كُلًّا مِنَ التَّنْوِينِ وَهَاتَيْنِ التَّنْوِينِ لَا تُجَامِعُ الْإِضَافَةَ؛ لِأَنَّهُ يُؤْذِنُ بِتَمَامِ الْإِسْمِ وَانْفِصَالِهِ عَمَّا بَعْدَهُ، وَالْإِضَافَةُ تُؤْذِنُ بِعَدَمِ ذَلِكَ، وَلِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ يَنْزِلُ^(٢) مِنَ الْمُضَافِ مَنْزِلَةً كُلًّا مِنْهُمَا، فَلَمْ يَجْمَعُوا بَيْنَهَا كَرَاهَةً اجْتِمَاعِ الزِّيَادَتَيْنِ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ. وَاحْتَرَزْنَا بِ(نُونٍ تُشْبِهُهُ) عَنِ نُونِ الْمُفْرَدِ وَنُونِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ كَ(شَيْطَانٍ) وَ(شَيَاطِينٍ) فَإِنَّهَا لَا تُحذفُ لِلْإِضَافَةِ فَيُقَالُ: «شَيْطَانُ الْإِنْسِ شَرٌّ مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ» - وَجُرْدٌ أَيْضًا لِلْإِضَافَةِ عَنِ^(٣) التَّعْرِيفِ سِوَاءِ كَانَ بِعَلَامَةٍ لَفْظِيَّةٍ أَمْ بِأَمْرٍ مَعْنَوِيٍّ فَلَا يُقَالُ: الْغَلَامُ زَيْدٌ، وَلَا زَيْدٌ عَمْرٍو مَعَ بَقَاءِ (أَل) فِي الْغَلَامِ وَزَيْدٌ عَلَى تَعْرِيفِ الْعَلَمِيَّةِ بَلْ يُجَرَّدُ الْغَلَامُ مِنَ (أَل) وَيُعْتَقَدُ فِي (زَيْدٍ) الشُّيُوعُ أَوْ لَا ثُمَّ يُضَافَانِ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَعْرِفَةً وَأَضِيفَ، فَإِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً لَزِمَ اجْتِمَاعُ التَّعْرِيفَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ نَكْرَةً لَمْ تَكُنِ الْإِضَافَةُ مُفِيدَةً.

وَقَوْلُنَا (إِلَّا إِذَا كَانَ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مُعَرَّفٍ بِ(أَل) اسْتِثْنَاءً مِنْ كُلِّ مَنْ

(١) فِي (ص): «التَّنْوِينِ».

(٢) فِي (ع): «نَزَلَ».

(٣) فِي (ع): «مِنْ».

التَّجْرِيدِ عَنِ التَّنْوِينِ وَالتَّجْرِيدِ عَنِ التَّعْرِيفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: «الضَّارِبُ الرَّجُلِ» فَإِنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ ضَارِبًا مُنْكَرًا مُفْرَدًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ (أَل) فَحُذِفَ التَّنْوِينُ لِدُخُولِهَا؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَا يُجَامِعُهَا، ثُمَّ أُضِيفَ إِلَى الرَّجُلِ وَلَمْ تُجَرِّدْ عَنْ (أَل)، فَهِيَ مُسْتَثْنَاءَةٌ مِنْ عُمُومِ الْحُكْمَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَكَذَا الضَّارِبُ رَأْسِ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ حُكْمَ الْمُضَافِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُعْرَفِ بِاللَّامِ^(١) حُكْمُ الْمُضَافِ إِلَى الْمُعْرَفِ بِهَا^(٢).

وَقَوْلُنَا: (أَوْ مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ) اسْتِثْنَاءٌ مِنَ التَّجْرِيدِ عَنِ التَّعْرِيفِ خَاصَّةً، أَي: أَوْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ، أَي: الصِّفَةُ الْمُثْنَاءَةُ وَالْمَجْمُوعَةُ جَمَعَ السَّلَامَةَ، وَذَلِكَ نَحْوُ: «الضَّارِبَا زَيْدًا»، وَ «الضَّارِبُو عَمْرٍو»، فَإِنَّ الْأَصْلَ: (ضَارِبَانِ) وَ (ضَارِبُونَ) فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا (أَل) ثُمَّ أُضِيفَا فَحُذِفَ التَّنْوِينُ لِلِإِضَافَةِ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَا^(٣) تُجَامِعُهَا، وَلَمْ تُجَرِّدْ مِنْ (أَل) فَهُمَا مُسْتَثْنِيَانِ مِنْ عُمُومِ تَجْرِيدِ الْمُضَافِ عَنِ التَّعْرِيفِ لَا غَيْرَ.

وَمَا عَدَا هَذِهِ الْأَصْنَافَ لَا يَجُوزُ فِيهِ مَا جَازَ فِيهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ، خَلَا فَا لِلْفَرَاءِ^(٤) فِي إِجَازَةِ نَحْوِ: (الضَّارِبُ زَيْدًا) هُمَا الْمُضَافُ فِيهِ صِفَةٌ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةٌ بغيرِ (أَل)، وَلِلْمُبَرِّدِ وَالرَّمَانِيِّ وَالزَّمَخْشَرِيِّ فِي قَوْلِهِمْ: (الضَّارِبِي) وَ (الضَّارِبُكَ) وَ (الضَّارِبَةُ) إِنَّ الضَّمِيرَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بِالِإِضَافَةِ، وَلِلْكَوْفِيِّينَ كُلَّهُمْ فِي إِجَازَةِ نَحْوِ: (الثَّلَاثَةُ الْأَثْوَابِ) مِمَّا الْمُضَافُ فِيهِ عَدَدٌ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْدُودٌ^(٥). فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

(١) فِي (ع): «بِهَا».

(٢) قَوْلُهُ: «حُكْمُ الْمُضَافِ إِلَى الْمُعْرَفِ بِهَا» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) قَوْلُهُ: «لَا» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) انظُرْ شَرْحَ الْمَفْضَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ١٣٢/٢، وَأَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ ٥٦٤/٢، وَالْكَتَاشَ لِأَبِي الْفَدَاءِ صَاحِبِ حِمَاةِ ٢١٦/١.

(٥) انظُرْ شَرْحَ شَذُورِ الذَّهَبِ ٢٠١.

تَتْمِيمَاتٌ:

الأوّل: اعْلَمْ أَنَّ الإِضَافَةَ تُفِيدُ إِحْدَى فَوَائِدِ ثَلَاثٍ:

التَّخْفِيفُ: وَهُوَ حَذْفُ التَّنْوِينِ أَوْ مَا قَامَ مَقَامَهُ لَا غَيْرَ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْمُولُهَا، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الإِضَافَةُ. وَهَذَا يَقَعُ فِي ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ:

اسْمِ الْفَاعِلِ كَ «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرٍو» وَ «الزَّيْدَانِ ضَارِبَاهُ» وَ «الزَّيْدُونَ ضَارِبُوهُ».

وَاسْمِ الْمَفْعُولِ كَ «زَيْدٌ مُعْطَى الدِّينَارِ» وَ «الزَّيْدَانِ مُعْطَا المِئَةِ» وَ «الزَّيْدُونَ مُعْطَوُ الأَلْفِ».

وَالصِّفَةِ الْمَشَبَّهَةِ كَ «زَيْدٌ حَسَنُ الْوَجْهِ» وَ «الزَّيْدَانِ حَسَنَا الْوَجْهِ» وَ «الزَّيْدُونَ حَسَنُو الْوَجْهِ».

وَالتَّعْرِيفُ: وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً، غَيْرَ مَعْمُولٍ لِمُضَافٍ صِفَةٍ، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الإِضَافَةُ، وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الإِبْهَامِ، وَلَا وَقَعَ مَوْقِعَ مُسْتَحِقِّ لِلنَّكِرَةِ، سِوَاءِ كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَامِلَةٍ، كَ «ضَارِبٌ زَيْدٌ أَمْسٍ»، أَوْ لَيْسَ بِصِفَةٍ أَضْلًا كَ «غُلَامٌ زَيْدٌ».

وَالتَّخْصِيفُ: وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ نَكِرَةً، غَيْرَ مَعْمُولٍ لِمُضَافٍ صِفَةٍ، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الإِضَافَةُ، وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الإِبْهَامِ، وَلَا وَقَعَ مَوْقِعَ مُسْتَحِقِّ لِلنَّكِرَةِ، سِوَاءِ كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَامِلَةٍ، كَ «ضَارِبٌ رَجُلٌ أَمْسٍ»، أَوْ لَيْسَ بِصِفَةٍ أَضْلًا كَ «غُلَامٌ امْرَأَةٌ».

وَقُلْنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ: (وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الإِبْهَامِ)، أَي: وَلَا يَكُونُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُضَافُهُ اسْمًا شَدِيدًا الإِبْهَامِ؛ لِأَنَّ الإِسْمَ الشَّدِيدَ الإِبْهَامِ

كَ (غَيْرٍ) وَ (مِثْلٍ) وَ (شِبْهِ) لَا يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ إِذَا أُضِيفَ إِلَى مَعْرِفَةٍ،
وَلَا التَّخْصِصَ إِذَا أُضِيفَ إِلَى نَكْرَةٍ، وَمِنْ ثَمَّ وَقَعَ صِفَةٌ لِلنَّكْرَةِ، فَيُقَالُ:
«مَرَرْتُ بِرَجُلٍ غَيْرِكَ وَشِبْهِكَ وَمِثْلِكَ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَمْ يَلَمْسْ اللَّهُ غَيْرُ اللَّهِ﴾
[الطور: ٤٣]، ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ
مِثْلِهِ﴾ [الطور: ٣٤].

وَاعْلَمْ أَنَّ غَيْرًا إِذَا شُهِرَ الْمَوْصُوفُ بِهِ بِمُعَايِرَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ
أُضِيفَ إِلَى مَا لَهُ ضِدٌّ وَاحِدٌ، وَأُرِيدَ نَفْيُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَإِثْبَاتُ ضِدِّهِ،
كَمَا يُقَالُ: «زَيْدٌ الْأَعْمَى غَيْرُ زَيْدِ الْبَصِيرِ»، وَ «الْعَالِمُ غَيْرُ الْجَاهِلِ»، وَمِثْلًا إِذَا
شُهِرَ الْمَوْصُوفُ بِهِ بِمُمَاثَلَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ كَمَا يُقَالُ: «لَا يَلِيقُ بِالْعَالِمِ مِثْلُكَ أَنْ
يَفْعَلَ كَذَا»، هَلْ يَكْتَسِبُ كُلُّ مِنْهُمَا التَّعْرِيفَ؟

فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ السَّرَّاجِ^(١) فِي بَعْضِ إِلَى أَنَّهُ يَكْتَسِبُ بِدَلِيلِ وَقُوعِهِ
صِفَةً لِلْمَعْرِفَةِ فِي الْمِثْلِ الْمَذْكُورَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ
عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]. وَعَلَى هَذَا يَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِي ضَابِطِ
إِفَادَةِ الْإِضَافَةِ تَعْرِيفَ الْمُضَافِ لَفْظَ (حَالْتِيذٍ) بَعْدَ (شَدِيدِ الْإِبْهَامِ)؛ أَي: حَالَةٌ
كَوْنِ الْإِسْمِ الْمُتَوَعَّلِّ فِي الْإِبْهَامِ مُضَافًا، لِيَدْخُلَا إِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِيهِمَا عَلَى
مَا ذَكَرْنَا.

وَذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ فِي الْمَعْنَى
بِذَلِكَ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾
[فاطر: ٣٧]، وَضَعَّفَ رَأْيُ الْأَوَّلِينَ بِمَا يُعْرَفُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ^(٢). وَعَلَى
هَذَا فَأَنْتَ مَكْفِيٌّ أَمْرَ الزِّيَادَةِ.

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٢٦/٣، وشرح الأشموني على الألفية ١٣١/٢.

(٢) انظر مغني اللبيب ٢١٠.

وَقُلْنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ أَيْضًا: (وَلَا وَاقِعَ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ)، أَي: وَلَا يَكُونُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُضَافُهُ اسْمٌ وَاقِعٌ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ الْمُضَافَ إِلَى مَعْرِفَةٍ أَوْ نَكِرَةٍ الْوَاقِعَ مَوْقِعَ اسْمٍ مُسْتَحِقٍّ لَنْ يَكُونَ نَكِرَةً كَالوَاقِعِ حَالًا نَحْوُ: «جَاءَ زَيْدٌ وَحَدَهُ»، أَوْ تَمْيِيزًا كَقَوْلِهِ (١): «كَمْ نَاقَةٌ وَفَصِيلَهَا عِنْدَكَ»، فَإِنَّ (كَمْ) مُبْتَدَأٌ وَهِيَ هُنَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَنَاقَةٌ مَنصُوبَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ وَفَصِيلَهَا عَاطِفٌ وَمَعْطُوفٌ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالْمَعْطُوفُ عَلَى التَّمْيِيزِ تَمْيِيزٌ، وَالْخَبْرُ عِنْدَكَ، أَوْ اسْمًا لِ(لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ نَحْوُ: «لَا أَبَاكَ» نَكِرَةٌ مَعْنَى غَيْرِ مُكْتَسِبٍ لِلتَّعْرِيفِ وَلَا لِلتَّخْصِصِ حَتَّى كَأَنَّهُ قِيلَ فِي الْمَثَلِ الْمَذْكُورَةِ: جَاءَ مُنْفَرِدًا، وَكَمْ نَاقَةٌ وَفَصِيلًا لَهَا، وَلَا أَبَ لَكَ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَنْبِيْهُ:

وَتُسَمَّى الْإِضَافَةُ الْمُفِيدَةُ لِلتَّخْفِيفِ إِضَافَةً لَفْظِيَّةً؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَمْرًا لَفْظِيًّا وَهُوَ حَذْفُ التَّنْوِينِ وَمَا قَامَ مَقَامَهُ، فَإِنَّ «ضَارِبُ زَيْدٍ» أَخْفٌ مِنْ «ضَارِبُ زَيْدًا»، وَكَذَا الْبَوَاقِي، وَغَيْرَ مَحْضَةٍ لِأَنَّهَا فِي تَقْدِيرِ الْإِنْفِصَالِ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ بِصِفَةٍ مُضَافَةٍ إِلَى مَعْمُولِهَا إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً، لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَمْرًا مَعْنَوِيًّا وَهُوَ تَعْرِيفُ الْمُضَافِ أَوْ تَخْصِصُهُ. وَمَحْضَةٌ لِأَنَّهَا خَلَصَتْ مِنْ شَائِبَةِ الْإِنْفِصَالِ. كَذَا قَالُوا، وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يَعُدُّوا إِضَافَةَ الْإِسْمِ الشَّدِيدِ الْإِبْهَامِ الْمُسْتَمِرِّ عَلَى إِبْهَامِهِ، وَالْإِسْمِ الْوَاقِعِ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلتَّنْكِيرِ، مِنْ أَفْرَادِ الْإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ حَذْفَ التَّنْوِينِ وَلَمْ تُفِذْ تَعْرِيفًا وَلَا تَخْصِصًا كَمَا رَأَيْتَ، وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يُصْرِّحْ بِذَلِكَ آخَرُونَ، وَحِينَئِذٍ يَلْزَمُ مِنْهُ عَدَمُ اطِّرَادِ الضَّابِطِ الْمُعْطَى لِلْمَعْنَوِيَّةِ الْمَذْكُورِ آفِئًا، وَعَدَمُ انْعِكَاسِ

(١) فِي (ع): «كَقَوْلِكَ».

الضَّابِطِ الْمُعْطَى لِلْفُظْيَةِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مَعْمُولِهَا
كَمَا هُمَا صَنِيعُ ابْنِ الْحَاجِبِ^(١) وَغَيْرِهِ، فَتَأَمَّلْ.

تَنْبِيهُ ثَانٍ:

الْمَشْهُورُ تَقْسِيمُ الْإِضَافَةِ إِلَى الْقِسْمَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ آتِفًا، أَعْنِي: الْمَحْضَةَ
وَوَغَيْرَ الْمَحْضَةِ، وَزَادَ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ^(٢) قِسْمًا ثَالِثًا سَمَّاهُ الشَّبِيهَةَ
بِالْمَحْضَةِ، وَعَدَّ مِنْهَا إِضَافَةَ الْإِسْمِ إِلَى الْمُسَمَّى، نَحْوُ: شَهْرُ رَمَضَانَ وَيَوْمُ
الْخَمِيسِ. وَالْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ^(٣)، كـ «بَقْلَةَ الْحَمَقَاءِ»، وَالصِّفَةِ إِلَى
الْمَوْصُوفِ، نَحْوُ: «سَحَقُ عِمَامَةٍ»، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

..... وَإِنْ سَقَيْتِ كِرَامَ النَّاسِ فَاسْقِينَا^(٤)

فِي إِضَافَةِ أَشْيَاءٍ أُخَرَ. وَفِيهِ نَظْرٌ يُوضِّحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَعَ اسْتِيفَاءِ مَا ذَكَرَهُ
فِي غَيْرِ هَذَا الْمُخْتَصَرِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: لَا^(٥) أَعْلَمُ لَهُ سَلْفًا فِي ذَلِكَ^(٦).

التَّيْمِيمُ الثَّانِي:

الإِضَافَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ تَأْتِي عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَضَابِطُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ بَعْضًا
مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَيَصِحُّ الْإِخْبَارُ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ الْمُضَافِ كـ «خَاتَمُ

(١) الكافية ٢٨.

(٢) ص ١٥٥.

(٣) في (ع): «صِفَةٍ».

(٤) وهو لبشامة بن حزن النهشلي، خزانة الأدب ٣٠٢/٨، ارتشاف الضرب ١٨٠٧/٤،

وشرح الألفية للمرادي ٤٢٣/١. وصدرة *إِنَّا مُحْيُونَكَ يَا سَلْمَى فَحَيِّنَا*

(٥) في (ع): «وَلَا».

(٦) ارتشاف الضرب ١٨٠٦/٤.

فِضَّةٌ»، وَ «ثَوْبٌ خَزٌّ»، وَ «عَشْرَةٌ دَنَائِيرٌ». أَلَا تَرَى أَنَّ الْخَاتَمَ بَعْضُ الْفِضَّةِ، وَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْخَاتَمُ فِضَّةٌ، وَكَذَا الْبَاقِي.

القِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (فِي)، وَضَابِطُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ ظَرْفًا لِلْمُضَافِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦] ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [سبا: ٣٣]، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبَّاطٌ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ»، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعِيشُ شَقِيًّا نَائِمَ اللَّيْلِ غَافِلَ الْيَقَظَةِ^(١)
وَقَوْلِهِمْ: «شَهِيدُ الدَّارِ» وَ «قَتِيلُ كَرْبَلَاءَ».

القِسْمُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى اللَّامِ، وَضَابِطُهُ أَنْ لَا يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ كَلًّا لِلْمُضَافِ بِحَيْثُ يُخْبَرُ بِهِ عَنْهُ، وَلَا ظَرْفًا لَهُ، نَحْوُ: «غُلَامٌ زَيْدٍ»، وَ «دَارٌ عَمْرٍو».

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الضَّائِعِ^(٢) مَجِيءَ الْإِضَافَةِ عَلَى كُلِّ مَنِ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ، وَرَدَّ مَا ظَاهِرُهُ ذَلِكَ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ، وَفِيهِ تَعَسُّفٌ ظَاهِرٌ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَغْفَلَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْقِسْمَ الثَّانِيَّ وَأَثَبَتْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ وَهُوَ الْحَقُّ الصَّرِيحُ^(٣)، وَإِنْ عُزِيَ إِلَى سَبَبِيَّوَيْهِ وَكَثِيرٍ أَنْ الْإِضَافَةَ بِمَعْنَى (اللَّامِ) وَ (مِنْ) وَأَنَّ مَا أَوْهَمَ مَعْنَى (فِي) مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا فِيهِ بِمَعْنَى (اللَّامِ)^(٤).

(١) وهو لعمر بن عبد العزيز. لسان العرب ٤٦٧/٧، وشرح المفصل ١٧٢/٤.

(٢) المساعد على تسهيل الفوائد ٣٣٠/٢. وابن الضائع: علي بن محمد بن علي الإشبيلي، إمام لا يُجارى في العربية والأصلين، له شرح جمل الزجاجي وشرح كتاب سيبويه. توفي سنة (٥٦٨٠هـ). انظر بغية الوعاة ٢٠٤/٢.

(٣) انظر شرح الألفية للمرادي ٤١٩/١.

(٤) شرح ابن الناظم ٢٧٣.

وَأَثَبَتَ الْكُوفِيُّونَ قِسْمًا رَابِعًا، وَهُوَ كَوْنُهَا بِمَعْنَى (عِنْدَ)، فَقَالُوا فِي قَوْلِهِمْ: (نَاقَةٌ رَقُودُ الْحَلْبِ)، أَي: عِنْدَهُ^(١)، وَلَا دَلِيلَ فِيهِ. وَأَغْرَبَ أَبُو حَيَّانٍ إِذْ قَالَ فِي (ارْتِشَافِ الضَّرْبِ): وَالَّذِي أَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّ الْإِضَافَةَ تُفِيدُ الْإِخْتِصَاصَ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفٍ مِمَّا ذَكَرُوهُ وَلَا عَلَى نَيْتِهِ^(٢).

التَّيْمِيمُ الثَّلَاثُ:

مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يَقْبَلُ^(٣) الْإِضَافَةَ أَصْلًا، كَالْمُضْمَرَاتِ وَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَالْمَوْصُولَاتِ غَيْرَ أَي، وَالْأَعْلَامِ كُلِّهَا إِذَا كَانَتْ بَاقِيَةً عَلَى عِلْمِيَّتِهَا، وَالْمُعَرَّفِ بِأَنَّ غَيْرَ مَا اسْتَشْنَيْنَاهُ، وَمِنْهَا مَا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا لَفْظًا وَمَعْنَى، وَيُسْتَرَطُّ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُعَرَّفًا مُثْنَى لَفْظًا وَمَعْنَى، أَوْ مَعْنَى لَا لَفْظًا، وَهُوَ كِلَا وَكِلْتَا فَتَقُولُ: «جَاءَنِي كِلَا الرَّجُلَيْنِ»، وَ «مَرَرْتُ بِكِلْتَا الْمَرَأَتَيْنِ»، وَ «رَأَيْتُ كِلَيْهِمَا وَكِلْتَيْهِمَا»، وَ «كِلَانَا فَعَلَ كَذَا»، وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الرَّمَل]

إِنَّ لِلْخَيْرِ وَلِلشَّرِّ مَدَى وَكِلَا ذَلِكَ وَجْهٌ وَقَبَلٌ^(٤)

أَوْ لَا يُسْتَرَطُّ فِيهِ ذَلِكَ، بَلْ أَنْ يَكُونَ اسْمًا ظَاهِرًا، وَذَلِكَ (ذُو) بِمَعْنَى صَاحِبٍ وَفُرُوعُهُ، كـ «جَاءَنِي ذُو مَالٍ»، وَ «ذَاتُ^(٥) سَوَارٍ»، وَ «ذَوَا جَاهٍ»، وَ «ذَوَاتَا جَمَالٍ»، وَ «ذَوُو فَضْلِ»، وَ «ذَوَاتُ حَسَبٍ»، أَوْ اسْمًا مُضْمَرًا وَذَلِكَ نَحْوُ: «لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ» وَأَخَوَاتِهِ، أَوْ جُمْلَةً وَذَلِكَ نَحْوُ: (حَيْثُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وَقَوْلِكَ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ»

(١) ارتشاف الضرب ٤/ ١٨٠٠.

(٢) ارتشاف الضرب ٤/ ١٨٠١.

(٣) في (ع): «مَا لَا يُفِيدُ».

(٤) هو لعبد الله بن الزبيري رضي الله عنه في ديوانه ٤١. المفصل ١١٩، وشرح التسهيل لابن مالك

٣/ ٢٤٠، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨١٣.

(٥) في (ع): «ذَوَاتُ».

جَالِسٌ»، وَالْإِضَافَةُ إِلَى الْفِعْلِيَّةِ أَكْثَرُ، وَ(إِذَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةَ مَنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ [الروم: ٢٥] - ثُمَّ الْأُولَى ظَرْفٌ لِلْمُسْتَقْبَلِ ^(١) مُضْمَنَةٌ مَعْنَى الشَّرْطِ، تَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْجَمَلِ الْفِعْلِيَّةِ، وَالثَّانِيَّةُ تُسَمَّى فُجَائِيَّةً تَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْجَمَلِ الْإِسْمِيَّةِ - أَوْ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَ «عِنْدَ» وَ «سِوَى» وَ «لَدَى».

وَمِنْهَا مَا لَازَمَ الْإِضَافَةَ مَعْنَى، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ لَفْظًا أَيْضًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ وَ ^(٢) ذَلِكَ كَ «كُلٌّ» وَ «بَعْضٌ» وَ «أَيٌّ» قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ أُنثَى دَاخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧]، ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ [الزخرف: ٣٢]، ﴿أَيًّا مَا تَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ١١٠]. وَلِهَذَا لَا تَدْخُلُ (أَنَّ) عَلَى (أَيٍّ) بِالِاتِّفَاقِ، وَلَا عَلَى (كُلٍّ) وَ (بَعْضٍ) إِلَّا فِي كَلَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَمِنْهَا مَا يُضَافُ تَارَةً لَفْظًا وَمَعْنَى، وَتَارَةً تُقَطَّعُ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَهَذَا الْقِسْمُ أَفْرَادُهُ كَثِيرَةٌ جِدًّا لَا مَطْمَعُ فِي حَصْرِهَا، وَفِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةٌ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.



(١) فِي (ع): «لِلْمُسْتَعْمَلِ».

(٢) فِي (ص) زِيَادَةٌ: «لَا».

[الاسم التام]

قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَالِاسْمُ التَّامُّ)، أَي: وَالْعَامِلُ السَّابِعُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الْإِسْمِ التَّامُّ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ النَّصْبَ فِي اسْمٍ رَافِعٍ لِإِبْهَامِهِ عَلَى أَنَّهُ تَمَيِّزٌ لَهُ، وَقَدْ أَسْلَفْنَاكَ مَا الْمَعْنَى بِالِاسْمِ التَّامِّ وَبِمَاذَا يَكُونُ تَمَامُهُ وَعِدَّةُ أَنْوَاعِهِ.

وَبَيَانُ مَا ذُكِرَ مِنْ أَفْرَادِهِ أَنَّهُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، وَمَا يَرِدُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ عَدِّهِ^(١) الْعَدَدَ التَّامِّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، دُونَ الْعَدَدِ التَّامِّ بِالنُّونِ، وَبِتَقْدِيرِهَا كَمَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسخِ الْحَاضِرَةِ إِلَّا نُسخَةً عَلَى مَا ذَكَرْنَا ثَمَّةً، فَإِنْ شِئْتَ فَرَاجِعْهُ. وَالَّذِي نَذَكُرُهُ هُنَا أَنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَسْتَشْنِي الْأَعْدَادَ الْمَذْكُورَةَ مِنْ مُطْلَقِ قَوْلِهِ (الِاسْمُ التَّامُّ)، كَمَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ نَقُولُ زِيَادَةً عَلَى مَا بِيَدِكَ: الْإِسْمُ التَّامُّ النَّاصِبُ لِاسْمٍ مُمَيِّزٍ لِإِبْهَامِهِ يَكُونُ مِقْدَارًا.

قِيلَ: وَهُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْكَمِّيَّةِ، وَهُوَ إِمَّا عَدَدٌ صَرِيحٌ، وَهُوَ الْعَدَدُ الْكَائِنُ مِنْ أَحَدٍ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ. فَفِي التَّنْزِيلِ ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]، ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، ﴿وَوَاعَدْنَا

(١) فِي (ع): «عَدٌّ».

مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّنَهَا بِعَشْرِ فِتْمَ مِيقَتِ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴿[الأعراف: ١٤٢]،
 ﴿إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤]، ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]،
 ﴿ذَرَعَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ [الحاقة: ٣٢]، ﴿ثَمْنِينَ جِلْدَةً﴾ [النور: ٤]، ﴿لَهُ تِسْعٌ وَسِتُّونَ
 نَجْمَةً﴾ [ص: ٢٣].

أَوْ عَدَدٌ كِنَايَةٌ وَهُوَ (كَمْ) فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثَالُهَا .

هَذَا وَكَوْنُ الْعَدَدِ قِسْمًا مِنَ الْمِقْدَارِ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ ابْنُ الْحَاجِبِ
 وَالْأَبْذِيُّ^(١) وَابْنُ الضَّائِعِ مِنْ نَحَاةِ الْغَرْبِ، وَذَهَبَ أَبُو عَلِيٍّ وَابْنُ عُصْفُورٍ وَابْنُ
 مَالِكٍ وَابْنُ هِشَامٍ إِلَى أَنَّهُ قَسِيمٌ لَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢) .

أَوْ مَوْزُونٌ، نَحْوُ: «رِطْلُ زَيْتًا»، وَ «قِنْطَارُ ذَهَبًا»، أَوْ مَكِيلٌ، نَحْوُ: «قَفِيزَانِ
 بُرًّا»، وَ «صَاعُ تَمْرًا»، أَوْ مِسَاحَةٌ، نَحْوُ: «شِبْرُ أَرْضًا» وَ «جَرِيبٌ نَخْلًا» .

وَقَدْ يَكُونُ شِبْهَ مِقْدَارٍ مَوْزُونٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
 خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]؛ لِأَنَّ مِثْقَالَ الذَّرَّةِ لَيْسَ اسْمًا لِشَيْءٍ يُوزَنُ بِهِ فِي عُرْفِنَا .

أَوْ مَكِيلٌ، كـ «نَحِي سَمْنَا»، إِذِ النَّحِيُّ^(٣) وَهُوَ بِكَسْرِ النُّونِ وَإِسْكَانِ الْحَاءِ
 الْمُهْمَلَةِ بَعْدَهَا يَاءٌ مُخَفَّفَةٌ اسْمٌ لِوِعَاءِ السَّمَنِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَهُوَ لَيْسَ
 مِمَّا يُكَالُ بِهِ السَّمَنُ^(٤) وَيُعْرَفُ بِهِ مِقْدَارُهُ لِإِخْتِلَافِهِ . وَمِثْلُ هَذَا يُسَمِّيهِ بَعْضُهُمْ
 مِقْيَاسًا أَوْ مِسَاحَةً، كَقَوْلِهِمْ: «عَلَى التَّمْرَةِ مِثْلَهَا زُبْدًا» عَلَى أَحَدِ الْإِحْتِمَالَيْنِ،
 وَالْإِحْتِمَالُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ الشَّيْبِ بِالْوَزْنِ؛ إِذِ الْمَعْنَى إِمَّا قَدْرٌ مِثْلَهَا
 مِسَاحَةً، أَوْ قَدْرٌ مِثْلَهَا وَزْنًا، وَأَمَّا: «مَا فِي السَّمَاءِ مَوْضِعُ رَاحَةٍ سَحَابًا» فَجَعَلَهُ

(١) أبو الحسن علي بن محمد من أعلم أهل زمانه بالنحو وأفهمهم لغوامض كتاب سيبويه .
 توفي سنة (٦٨٠هـ) . انظر بغية الوعاة ١٩٩/٢ .

(٢) انظر ارتشاف الضرب ١٦٢٧/٤ .

(٣) قوله: «إِذِ النَّحِيُّ» ليس في (ع) .

(٤) في (ع): «الْمَوْزُونُ» .

ابن هشام من قبيل شبيه المساحة^(١)، وابن الضائع من قبيلها^(٢) وهو الظاهر.
وقد يكون اسماً مسماه متفرع من مسمى التمييز، ك«هذا خاتم حديدًا»،
و«باب ساجًا»، و«جبة خزًا»، فإن الخاتم جزء من الحديد، والباب قطعة
من الساج، والجبة شيء من الخرز.

ولك أن تُعبر عن ضابط هذا النوع باسم وقعت التسمية^(٣) باعتبار هيئة
مضنوعة لمسماه، صالحه أن تُفعل من أجناس غير جنس مسماه فأعلمه،
وكونه على أحد هذه الأشياء هو الكثير الغالب.

تذنيب:

قال بعض الفضلاء: وأما نحو: «زيد أحسن الناس أبًا»، و«أفضل من
عمرو نسبًا»، فلتمييزه حظ من كونه بعد تمام الكلام؛ لأن نسبة الحسن إلى
الناس ونسبة الفضل إلى عمرو على جهة التفضيل مبهمتان، فميزت الأولى
بـ(أبًا) والثانية بـ(نسبًا)، وحظ من كونه بعد تمام الاسم؛ لأن (أبًا) تمييز
لـ(أحسن الناس) وهو مضاف ومضاف إليه، فهو مثل: «ملء الإناء عسلًا»،
و (نسبًا) تمييز لـ(أفضل من عمرو) وهو شبيه بالمضاف في الامتناع عن
الإضافة. انتهى ملخصًا.

وإلى الإحتمال الثاني ميل كلام المصنف في الجمل^(٤)، وعلى هذا يزاد
فيما يتيم به الاسم الناصب لاسم على أنه تمييز له تمامه بشبه الإضافة، والله
أعلم.

(١) شرح شذور الذهب لابن هشام ٣٣٣.

(٢) ارتشاف الضرب ٤/١٦٢٧.

(٣) في (ع) زيادة: «به».

(٤) ص ٢٨.

تَدْبِيرٌ:

إِنَّمَا نَصَبَ الْإِسْمُ التَّامُّ مَعْمُولُهُ الْمَذْكُورَ؛ لِأَنَّهُ أَشْبَهَ مَا يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَصْدَرِ فَعَمِلَ عَمَلُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْوَجْهَةِ الَّتِي اقْتَضَاهَا الْمَشَبَّهُ بِهِ، فَنَحْوُ: «رَأَوْهُ خَلًّا» أَشْبَهَ «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا»، مِنْ حَيْثُ وُجُودُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَثَلَاثَةٌ عَشْرَ دِينَارًا وَأَخَوَاتُهُ أَشْبَهَ نَحْوُ: «زَيْدٌ مُعْطِي أَخِيهِ أَلْفًا»، مِنْ حَيْثُ تَقْدِيرُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَنَحْوُ: «قَفِيرَانِ بُرًّا»، وَ «عِشْرُونَ دِرْهَمًا» وَبَابُهُ أَشْبَهَ: «الزَّيْدَانِ ضَارِبَانِ عَمْرًا» وَ «الزَّيْدُونَ ضَارِبُونَ بَكْرًا» مِنْ حَيْثُ وُجُودُ النَّونِ الشَّبِيهَةِ بِالتَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَإِنَّا^(١) عَشْرَ دِرْهَمًا أَشْبَهَ نَحْوُ: «الزَّيْدَانِ مُعْطِيَا أَخِيهِمْ دِرْهَمًا»، مِنْ حَيْثُ حَذْفُ النَّونِ الشَّبِيهَةِ بِالتَّنْوِينِ لِلِإِضَافَةِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ بَعْدَهَا.

وَنَحْوُ: «مِلْؤُهُ عَسَلًا» أَشْبَهَ نَحْوُ: «ضَرَبُ زَيْدٍ عَمْرًا»، مِنْ حَيْثُ حَذْفُ التَّنْوِينِ لِلِإِضَافَةِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ بَعْدَهَا.

وَمَا أَشْبَهَ مَا تَمَّ بِالِإِضَافَةِ مُلْحَقٌ بِهِ مِنْ حَيْثُ مُشَابَهَتُهُ لِاسْمِ اقْتِضَى مَنْصُوبًا يَكُونُ هُوَ عَامِلًا فِيهِ، كَمَا أَنَّهُ مُلْحَقٌ بِهِ فِي الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ. فَتَأَمَّلْ.

مَسْأَلَةٌ:

الِاسْمُ التَّامُّ بِأَحَدٍ مَا ذَكَرَ هَلْ تَصِحُّ إِضَافَتُهُ إِلَى مُمَيِّزِهِ؟

(١) فِي (ص): «وَإِنِّي».

الْجَوَابُ: إِنَّ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ أَوْ نُونِ التَّنِينَةِ جَازَتْ إِضَافَتُهُ، فَيُقَالُ: «رِطْلُ زَيْتٍ»، وَ «قَفِيرًا بُرًّا»، وَ «خَاتَمٌ حَدِيدٌ»، وَالْإِضَافَةُ فِي هَذَا أَكْثَرُ، وَإِنْ تَمَّ بِغَيْرِ أَحَدِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَمْ تَجُزْ إِضَافَتُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).



(١) قوله: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ» ليس في (ص).

[العامل في المبتدأ والخبر]

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ: (وَالْمَعْنَوِيَّةُ الْعَامِلُ مِنْهَا عَدَدَانِ: الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَأِ، وَهُوَ وَقُوعُهُ مَوْقِعَ الْإِبْتِدَاءِ. وَالْعَامِلُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهُوَ وَقُوعُهُ مَوْقِعَ الْإِسْمِ، وَهُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

وَقَدْ رَأَيْنَا أَنْ نَعْرِفَ الْمُبْتَدَأَ أَوَّلًا، وَنَسْتَتْبِعَهُ بِتَعْرِيفِ خَبْرِهِ، ثُمَّ نَذْكَرُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا الْعَامِلُ فِيهِمَا وَفِي الْمُضَارِعِ الرَّفْعَ؟ ثُمَّ نَخْتِمُ الْكَلَامَ بِفَوَائِدَ مُهِمَّةٍ، لَا يَسْتَعْنِي الطَّالِبُ عَنْ مَعْرِفَتِهَا فِي هَذَا الْبَابِ.

فَالْمُبْتَدَأُ: الْإِسْمُ الْمَجْرَدُ عَنْ كُلِّ عَامِلٍ لَفْظِيٍّ غَيْرِ زَائِدٍ مُخْبِرًا عَنْهُ، أَوْ وَضْفًا رَافِعًا لِمُكْتَفَى بِهِ. فَ(الِاسْمُ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ وَمُتَنَاوِلٌ مَا كَانَ اسْمًا صَرِيحًا، نَحْوُ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، وَمَا كَانَ مُؤَوَّلًا بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أَيْ: وَصِيَامُكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ^(١)؛ لِأَنَّ (أَنْ) الْمَصْدَرِيَّةَ تُؤَوَّلُ مَا بَعْدَهَا بِالْمَصْدَرِ. وَ(الْمَجْرَدُ عَنْ كُلِّ عَامِلٍ لَفْظِيٍّ) مُخْرِجٌ لِاسْمٍ (إِنَّ) وَاسْمٍ (كَانَ) وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَيَّدْنَا الْعَامِلَ الَّذِي يُجْرَدُ عَنْهُ بِكَوْنِهِ غَيْرَ زَائِدٍ؛ لِئَلَّا يَخْرُجَ نَحْوُ: «بِحَسْبِكَ» وَ «مِنْ خَالِقٍ» فِي: «بِحَسْبِكَ فَائِدَةٌ»

(١) قوله: «لَكُمْ» ليس في (ع).

وَ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ ﴿ [فاطر: ٣] عَنْ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً مَعَ أَنَّهُ ^(١) مُبْتَدَأٌ .
 وَ (مُخْبَرًا عَنْهُ) مُخْرِجٌ لِلْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُخْبَرٌ بِهِ لَا عَنْهُ . وَإِلَى هُنَا تَمَّ أَحَدُ نَوْعِي
 الْمُبْتَدَأِ، أَعْنِي: النَّوْعَ الَّذِي لَهُ خَبَرٌ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ عِنْدَ الْجُمْهُورِ عَلَى نَوْعَيْنِ:
 نَوْعٌ لَهُ خَبَرٌ كَمَا مَثَّلْنَا، وَنَوْعٌ لَيْسَ لَهُ خَبَرٌ بَلْ لَهُ مَرْفُوعٌ يُغْنِي عَنِ الْخَبَرِ .
 وَإِذْ قَدْ احْتَجْنَا إِلَى إِدْخَالِ هَذَا ^(٢) أَتَيْنَا بِ(أَوْ) قَاصِدِينَ بِهَا الدَّلَالَةَ عَلَى التَّنْوِيعِ،
 وَ ^(٣) أَفَدْنَا التَّعَرُّضَ لَهُ بِذِكْرِ (وَصَفًا رَافِعًا لِمُكْتَفَى بِهِ)، وَهُوَ مُنْحَصِرٌ فِي اسْمِ
 الْفَاعِلِ الرَّافِعِ لِاسْمٍ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ الرَّافِعِ لِلنَّائِبِ عَنِ الْفَاعِلِ
 عَلَى وَجْهِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا تَتِمُّ الْفَائِدَةُ بِرَفْعِ الْوَصْفِ لِذَلِكَ؛ نَحْوُ: «أَقَائِمُ زَيْدٌ»،
 وَ «مَا قَائِمُ الزَّيْدَانِ»، وَ «أَمْضَرُوبٌ بَكْرٌ»، وَ «مَا مَضْرُوبُ الْبَكْرَانِ»، وَقَدْ
 تَنَاوَلَ الْمَرْفُوعُ الْإِسْمَ الظَّاهِرَ كَمَا مَثَّلْنَا، وَالضَّمِيرَ الْمُتَفَصِّلَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿أَرَأَيْتَ أَنْتَ﴾ [مريم: ٤٦]، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:
 [الطوبل]

خَلِيلِي مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتَمَا إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْزِلٍ أَقَاطِعُ ^(٤)

وَالْفَاعِلُ وَالنَّائِبُ مَنَابَهُ كَمَا رَأَيْتَ، وَخَرَجَ بِ(مُكْتَفَى بِهِ) نَحْوُ: «أَقَائِمُ
 أَبُوهُ» ^(٥) زَيْدٌ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ أَنْ تُعْرَبَ (قَائِمٌ) مُبْتَدَأً وَ (أَبُوهُ) فَاعِلًا أَعْنَى عَنِ
 الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ بِهِ الْكَلَامُ . وَهَذَانِ النَّوْعَانِ يَشْتَرِكَانِ فِي كَوْنِ كُلِّ
 مِنْهُمَا مُجَرَّدًا عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَفِي اتِّحَادِ عَامِلَيْهِمَا عَلَى
 مَا يَأْتِي الْكَلَامُ فِي تَعْيِينِهِ . وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي أَمْرَيْنِ:

(١) فِي (ع): «فَائِنَهُ» .

(٢) قَوْلُهُ: «إِذْ قَدْ احْتَجْنَا إِلَى إِدْخَالِ هَذَا» فِي (ع) مَكَانَهَا بَعْدَ جُمْلَةٍ قَبْلَ قَوْلِهِ: «أَفَدْنَا
 التَّعَرُّضَ» .

(٣) مَكَانَ الْجُمْلَةِ الْمَزَاحَةِ فِي (ع) .

(٤) وَهُوَ بِلَا نِسْبَةٍ . الْمَعْجَمُ الْمَفْضَلُ ٣٠٧/٤ . شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٢٦٩/١ ، وَاللَّمْحَةُ
 فِي شَرْحِ الْمَلْحَةِ ٢٩٩/١ ، وَشَرْحُ الشُّذُورِ ٢٣٢ .

(٥) سَقَطَتْ «زَيْدٌ» مِنْ (ص) .

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الَّذِي لَهُ خَبْرٌ يَكُونُ اسْمًا صَرِيحًا أَوْ فِي تَأْوِيلِهِ،
وَالْمُبْتَدَأُ الْمُسْتَعْنِي عَنِ الْخَبْرِ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا صِفَةً.

وَتَأْنِيهِمَا: أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الَّذِي لَهُ خَبْرٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ،
وَالْمُبْتَدَأُ الْمُسْتَعْنِي عَنِ الْخَبْرِ لَا بُدَّ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى حَرْفٍ نَفِيٍّ أَوْ أَدَاةٍ اسْتِفْهَامٍ.

وَالْخَبْرُ: مَا تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ مَعَ مُبْتَدَأٍ لَيْسَ بِوَصْفٍ رَافِعٍ لِمُكْتَفَى بِهِ.

فَ (مَا تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ (مَعَ مُبْتَدَأٍ) مُخْرِجٌ لِفَاعِلِ
الْفِعْلِ وَ (لَيْسَ بِوَصْفٍ إِلَى آخِرِهِ) مُخْرِجٌ لِمَرْفُوعِ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ.

وَقَدْ تَصَوَّرْتَ الْمُضَارِعَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، أَعْنِي: الْمُبْتَدَأَ
وَالْخَبْرَ وَالْفِعْلَ الْمُضَارِعَ الْخَالِي عَنِ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، مُجْمَعٌ عَلَى أَنَّهُ
مَرْفُوعٌ، غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ رَافِعِهِ؛ إِذِ الْمَرْفُوعُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ رَافِعٍ.

فَاتَّفَقَ سِبْيَوِيهِ^(١) وَالْبَصْرِيُّونَ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي
الْمُبْتَدَأِ الْإِبْتِدَاءِ^(٢)، وَهُوَ كَوْنُ الْمُبْتَدَأِ عَلَى الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي حَدِّهِ، وَبِهِ قَالَ
كَثِيرٌ مِنْهُمْ الْمُصَنِّفُ.

وَاخْتَلَفَ رَأْيُهُمْ فِي الْعَامِلِ فِي الْخَبْرِ، فَالْمُتَقَدِّمُونَ مِنْهُمْ الْعَامِلُ فِيهِ
الْإِبْتِدَاءُ^(٣) أَيْضًا، وَبِهِ قَالَ الْأَخْفَشُ وَالْمُصَنِّفُ أَيْضًا وَالرَّمَحَشَرِيُّ^(٤) وَالرَّمَّانِيُّ
وَأَبْنُ السَّرَّاجِ وَهُوَ أَشْهَرُ الْمَذَاهِبِ^(٥). وَكَانَ الْأَوْلَى بِالْمُصَنِّفِ عَلَى هَذَا أَنْ
يَقُولَ الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ^(٦). وَالْمُتَأَخِّرُونَ مِنْهُمْ الْعَامِلُ فِيهِ الْإِبْتِدَاءُ مَعَ

(١) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١٧٦/١.

(٢) شرح الرضي على الكافية ٢٢٧/١.

(٣) في (ع): «في المُبتدأ».

(٤) المفصل ٤٨، شرح الرضي على الكافية ٢٢٧/١.

(٥) انظر همع الهوامع ٣٦٤/١.

(٦) في (ص): «الخبْر».

الْمُبْتَدَأِ جَمِيعًا^(١)، وَسَيَّبَوِيهِ الْمُبْتَدَأُ وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(٢) وَابْنُهُ وَعَزَاهُ أَبُو حَيَّانَ إِلَى جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْمُبَرِّدِ أَيْضًا^(٣).

وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَأِ الْخَبْرُ، وَفِي الْخَبْرِ الْمُبْتَدَأُ، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَيَّانَ، وَادَّعَى أَنَّهُ اخْتَارَ ابْنَ جَنِّي^(٤)، وَفِيهِمَا أَقْوَالٌ أُخْرَى.



(١) شرح المفصل لابن يعيش ١/٢٢٣.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ١/٢٧١.

(٣) ارتشاف الضرب ٣/١٠٨٥.

(٤) ارتشاف الضرب ٣/١٠٨٥.

[العامل في الفعل المضارع]

وَأَمَّا رَافِعُ الْمُضَارِعِ فَذَهَبَ الْكِسَائِيُّ، عَلَى مَا نُقِلَ عَنْهُ، أَنَّهُ الْحَرْفُ الزَّائِدُ فِي أَوَّلِهِ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. وَاتَّفَقَ الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ رَافِعَهُ أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ غَيْرٌ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ: فَذَهَبَ سِبْيَوِيهِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّ الرَّافِعَ لَهُ وَقُوعُهُ مَوْقِعَ الْإِسْمِ؛ لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ صِفَةً؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نُعَاسًا يَغْشَى﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وَحَالًا نَحْوُ: ﴿وَجَاءَ وَآبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾ [يوسف: ١٦]، وَخَبْرًا نَحْوُ: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَهْلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، بِرَفْعِ الْمِيمِ كَمَا هُوَ قِرَاءَةٌ لِبَعْضِهِمْ، وَهَذِهِ الْمَوَاضِعُ بِالْأَصَالَةِ لِلْأَسْمَاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ وَالزَّمَخْشَرِيِّ^(١) وَغَيْرِهِمَا.

وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ وَالْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الرَّافِعَ^(٢) لَهُ تَجَرُّدُهُ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْجَازِمَةِ وَالنَّاصِبَةِ^(٣)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(٤) وَتَبِعَهُ ابْنُ هِشَامٍ^(٥) وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَعِبَارَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ عَلَى مَا نُقِلَ نَجْمُ الدِّينِ السَّعِيدِيِّ عَنْهُ: قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ

(١) الظاهر من مذهب الزمخشري في المفصل أن رافعه هو مضارعه للاسم، وهو شيء غير حلوله محل الاسم. وقد عزا رأي الزمخشري في شرح القطر إلى ثعلب. انظر منه ٥٧.

(٢) في (ص): «الواقِع».

(٣) انظر همع الهوامع ١/٥٩١.

(٤) شرح التسهيل لابن مالك ٦/٤.

(٥) في شرح قطر الندى ٥٧. أما في المغني ٦١٢ فرأيه موافق لاختيار البصريين.

أَقْرَبُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ مِنْ قَوْلِهِمْ: (وَيَرْتَفِعُ إِذَا وَقَعَ مَوْقِعَ الْإِسْمِ)؛ لِأَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِ اعْتِرَاضَاتٌ مُشْكِلَةٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى الْجَوَابِ عَنْهَا أَنْتَهَى.

أَيُّ وَالْمُبْتَدِي يَقْضُرُ حَالَهُ عَنِ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الْمَانِعُ لِجَامِعِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَنِ تَقْرِيرِ الدَّلَائِلِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَمِنْهُ هَذَا الْمَوْضِعُ.

تَنْبِيهُ:

لَمْ يَتَعَرَّضِ الْمُصَنِّفُ لِبَيَانِ كَوْنِ هَذَيْنِ الْعَامِلَيْنِ الْمَعْنَوِيَيْنِ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ وَلِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الرَّفْعِ سَمَاعِيَيْنِ أَوْ قِيَاسِيَيْنِ، وَلَمْ أَرِ أَيْضًا مَنْ أَفْصَحَ عَنِ ذَلِكَ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُمَا قِيَاسِيَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

هَذَا وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: وَهُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِهِ، مُغَادَةٌ ظَاهِرًا أَنَّ وَقُوعَهُ مَوْقِعَ الْإِسْمِ هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِسَبَبِهِ، أَيُّ: هُوَ الَّذِي اقْتَضَى إِعْرَابَهُ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ وَقُوعَهُ مَوْقِعَ الْإِسْمِ هُوَ الْعَامِلُ فِيهِ الرَّفْعُ، كَمَا هُوَ رَأْيُهُ فِي (قَوْمٍ) وَالْعَامِلُ غَيْرُ الْمُقْتَضِي. نَعَمْ يَصِحُّ هَذَا الْكَلَامُ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهُ مَرْفُوعٌ بِتَجَرُّدِهِ عَنِ الْجَازِمِ وَالنَّاصِبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْمَحْذُورُ الْمَذْكُورُ، لَكِنْ لَوْ قَالُوا بِهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْلُومٍ نَقَلَهُ عَنْهُمْ، وَمَعَ تَقْدِيرِ ذَلِكَ لَا يُفِيدُ بِصَحِيحِ الْعِبَارَةِ، وَالْمَعْلُومُ نَقَلَهُ عَنِ الْمُحَقِّقِينَ فِي الْمُقْتَضِي لِإِعْرَابِهِ مُشَابَهَتُهُ الْإِسْمَ^(١) مِنْ حَيْثُ الْإِبْهَامُ ثُمَّ التَّخْصِيصُ. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ وَقُوعَهُ مَوْقِعَ الْإِسْمِ هُوَ الْأَمْرُ الْمَعْنَوِيُّ الَّذِي عَمِلَ فِيهِ الْإِعْرَابُ الْخَاصُّ الَّذِي هُوَ الرَّفْعُ؛ بِنَاءٍ عَلَى كَوْنِ الْبَاءِ مُرَادًا بِهَا هُنَا السَّبَبِيَّةُ، وَالْمُطْلَقُ مُرَادًا بِهِ الْمُقَيَّدُ، وَفِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّكْلِيفِ مَعَ لُزُومِ التَّكْرَارِ فِي الْمَعْنَى، فَافْهَمُ.

(١) فِي (ع): «لِلْإِسْمِ».

Handwritten text at the top of the page, possibly a title or header, which is mostly illegible due to the image quality.

Main body of handwritten text, consisting of several lines of script. The text is dense and difficult to decipher due to the high level of noise and grain in the scan.

Lower section of handwritten text, appearing as a separate paragraph or entry. Like the rest of the page, it is largely illegible.

Final lines of handwritten text at the bottom of the page, possibly a signature or a concluding note.

[فوائد مهمة]

وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الَّتِي وَعَدْنَا بِإِيرَادِهَا إِعَانَةً عَلَى إِتْمَامِ الْمَقْصُودِ:

الفائدة الأولى: الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة؛ لأن الغرض من الكلام حصول الفائدة، والإخبار عن غير معين لا يفيد. وفي الخبر أن يكون نكرة؛ لأن نسبة الخبر من المبتدأ نسبة الفعل من فاعله، والفعل التأكيد لآزم له فيترجح فيما يشبهه، وربما أوهم الإخبار بمعرفة عن معرفة كونهما موصوفاً وصفةً.

وقد يكونان معرفتين، فقيل: أنت بالخيار في جعل أيهما شئت المبتدأ والآخر الخبر، وهو قول أبي علي وظاهر قول سيبويه في باب كان^(١). وقيل: بحسب المخاطب، فإن علم منه أنه علم أحد الأمرين، أو سأل عن أحدهما كأن يقول: من القائم؟ فيقال في جوابه: القائم زيد بلا اختيار^(٢)، فلو أحضر الأمرين^(٣) فقال: هل أخوك زيد؟ فالخيار، وحاصل هذا القول أن المعلوم عند المخاطب هو المبتدأ، وغير المعلوم هو الخبر، لا أن هذا قول آخر غير ما نحن بصدده كما أفاده أبو حيان في الارتشاف^(٤). وقيل: الدال على الذات المبتدأ، والدال على الوصف الخبر، وهو قول الإمام فخر الدين الرازي.

(١) ارتشاف الضرب ١٠٩٩/٣.

(٢) في (ص): «اختيار».

(٣) في (ع): «أمرين».

(٤) ارتشاف الضرب ١٠٩٩/٣.

وَقَدْ يَكُونَانِ نَكْرَتَيْنِ، وَذَلِكَ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ مَشْرُوطٌ بِحُصُولِ
الْفَائِدَةِ، سِوَاءٍ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَوْصُوفًا لَفْظًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ
مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١]، أَوْ تَقْدِيرًا نَحْوُ: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل
عمران: ١٥٤]، أَيْ: وَطَائِفَةٌ مِّنْ غَيْرِكُمْ وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ، أَوْ مَعْنَى كَقَوْلِكَ:
«رُجُلٌ فِي الدَّارِ»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: رَجُلٌ صَغِيرٌ أَوْ حَقِيرٌ، أَوْ كَانَ عَامِلًا
كَقَوْلِهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ»^(١)، أَوْ دُعَاءً لِلْمُخَاطَبِ؛ كَ
﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٤]، أَوْ دُعَاءً عَلَيْهِ كَ «وَيْلٌ لَهُ»، أَوْ دَالًّا عَلَى الْعُمُومِ
كَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ جَرَادَةٍ»^(٢) وَقَوْلِكَ: «مَا أَحَدٌ فِي الدَّارِ»
أَوْ مَعْطُوفًا عَلَى مَعْرِفَةٍ نَحْوُ: «زَيْدٌ وَرَجُلٌ قَائِمَانِ»، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الظَّوْبِلِ]

عِنْدِي اضْطِبَّارٌ وَشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلَتِي فَهَلْ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا امْرُؤٌ سَمِعَا؟^(٣)

أَوْ وَالْيَا حَرْفَ اسْتِفْهَامٍ نَحْوُ «هَلْ أَحَدٌ عِنْدَكَ»، وَ «أَرَجُلٌ فِي الدَّارِ»، أَوْ
وَاجِبَ التَّصْدِيرِ كَ «مَنْ عِنْدَكَ»؟ وَ «كَمْ دِرْهَمًا لَكَ»؟ فَ(مَنْ) وَ (كَمْ) مُبْتَدَأَانِ
مُنْكَرَانِ جَازَ الْإِبْتِدَاءُ بِكُلِّ مِنْهُمَا؛ لِتَنْزِلِهِ مَنْزِلَةَ نَكْرَةٍ مَسْبُوقَةٍ بِحَرْفِ اسْتِفْهَامٍ، أَوْ
كَانَ الْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، نَحْوُ: «عِنْدَ زَيْدٍ عِلْمٌ»، وَ «فِيهِ دِينَ»، إِلَى
غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُعْرَفُ بِتَمَامِهِ فِي الْمَطْوَلَاتِ.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَّةُ: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ، وَفِي
الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنِ الْمُبْتَدَأِ؛ لِأَنَّهُ وَصْفُهُ فِي الْمَعْنَى فَيَتَأَخَّرُ عَنْهُ وَضْعًا

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ ١٤٢٠، وَالْإِمَامُ النَّسَائِيُّ ٤٦١، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ ٢٢٧٢٠.
وَالشَّاهِدُ الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ لِلنَّكَرَةِ الْمَخْصُوصَةِ بِالْإِضَافَةِ. وَلَعَلَّ مَقْصُودَهُ أَنْ الْمُبْتَدَأُ هُنَا
عَامِلٌ فِي الْمِضَافِ إِلَيْهِ بِنَاءٍ عَلَى مَا رَجَحَهُ قَبْلُ مِنْ أَنَّ الْعَامِلَ هُوَ الْمِضَافُ.
(٢) مِنْ قَوْلِ سَيِّدِنَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٤١٦/١، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ
٤٢٥/٣.

(٣) الْبَيْتُ بِلَا نِسْبَةٍ. الْمَعْجَمُ الْمَفْضَلُ ٢٣٥/٤. شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٢٩٢/١، وَشَرْحُ
الْأَلْفِيَّةِ لِلشَّاطِبِيِّ ٤٨/٢.

كَمَا تَأَخَّرَ عَنْهُ طَبْعًا . ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ بِالنُّسْبَةِ إِلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ : مَا يَجِبُ فِيهِ اسْتِضْحَابُ الْأَصْلِ فِي التَّقْدِيمِ ، وَهُوَ أَصْنَافٌ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبْرُ مَعْرِفَتَيْنِ ، كَمَا هُوَ أَحَدُ الْأَقْوَالِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ ثُمَّ قَرِينَةً يَحْضُلُ بِهَا التَّمْيِيزُ ، فَإِنْ كَانَ (١) لَمْ يَجِبِ التَّقْدِيمُ ، كـ «زَيْدٌ زُهَيْرٌ شِعْرًا» وَ «عَمْرُو عَنْتَرَةٌ شَجَاعَةٌ» وَ «أَبُو يُوسُفَ أَبُو حَنِيفَةَ فَهَهَا» وَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

تَرَى النَّاسَ شَتَى فِي الْمَعِيشَةِ : دُو غِنَى وَمُفْتَقِرٌ مَا عَاشَ فِي النَّاسِ دَائِبٌ
وَأَغْنَاهُمَا أَرْضَاهُمَا بِنَصِيبِهِ وَكُلٌّ لَهُ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ وَاجِبٌ (٢)
فَ(أَغْنَاهُمَا) خَبْرٌ وَ (أَرْضَاهُمَا) مُبْتَدَأٌ ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الْإِخْبَارُ عَنِ الرَّاضِي بِمَا قُدِّرَ لَهُ بِأَنَّهُ أَغْنَى ، لَا الْإِخْبَارُ عَنِ الْأَغْنَى بِأَنَّهُ أَرْضَى ، وَقَوْلُ كَثِيرٍ :

..... شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاثِرُ (٣)

فَالْبَحَاثِرُ : مُبْتَدَأٌ ، وَشَرُّ النِّسَاءِ : الْخَبْرُ ، لِأَنَّهُ أَعْمٌ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ نَكْرَتَيْنِ مُتَسَاوِيَتَيْنِ فِي الْقُرْبِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْبُعْدِ مِنْهَا ،

(١) فِي (ع) : «كَانَتْ» .

(٢) شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ٢٩٧/١ ، وَالتَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ ٣٣٧/٣ ، وَشَرْحُ الْأَلْفِيَةِ لِلشَّاطِبِيِّ ٦٠/٢ .

(٣) فِي الدِّيَوَانِ ٣٦٩ . ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١١٧٦/٣ ، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ لِنَاطِرِ الْجَيْشِ ٩٣٥/٢ . وَتَمَامُ الْبَيْتِ :

عَنَيْتُ قَصِيرَاتِ الْجِبَالِ ، وَلَمْ أَرِدْ قِصَارَ الْخَطَى ، شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاثِرُ
وَانظُرِ الْمَعْجَمَ الْمَفْضَلَ ٢٢٣/٣ .

وَمَا تَمَّ قَرِينَةُ مُعِينَةٍ^(١) كَ «خَيْرٌ مِنْكَ فَقِيرٌ إِلَيْكَ»^(٢)، فَإِنْ^(٣) وَجِدْتَ قَرِينَةَ مُعِينَةٍ^(٤) جَازَ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ: «مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَا زَوْجَ لَهُ، مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا»^(٥).

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مَحْضُورًا بِ(إِلَّا) أَوْ بِ(إِنَّمَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥].
وَقَدْ جَاءَ مَحْضُورًا مُتَقَدِّمًا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ قَالَ: [الظويل]

فَيَا رَبِّ، هَلْ إِلَّا بِكَ النَّصْرُ يُرْتَجَى عَلَيْهِمْ، وَهَلْ إِلَّا عَلَيْكَ الْمُعْوَلُ؟^(٦)

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ فِعْلًا فَاعِلُهُ مُسْتَتِرٌ نَحْوُ: «زَيْدٌ قَامَ».

الخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مُشْتَمِلًا عَلَى مَا لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، كَأَنْ يَكُونَ مُقْتَرِنًا بِلَامِ الْإِبْتِدَاءِ، نَحْوُ: «لَزَيْدٌ قَائِمٌ» - وَمَا أَوْهَمَ مِنْ هَذَا تَأْخِيرُهُ فَشَاذٌ أَوْ مُؤَوَّلٌ - أَوْ بِحَرْفِ النَّفْيِ نَحْوُ: «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ»، أَوْ مُتَضَمِّنًا التَّعَجُّبَ نَحْوُ: «مَا أَحْسَنَ زَيْدًا»، أَوْ الْقَسَمَ نَحْوُ: «لَعَمْرُكَ لَا فَعَلَنَّ»، أَوْ الْإِسْتِفْهَامَ نَحْوُ: «مَنْ فِي الدَّارِ»، أَوْ الشَّرْطَ نَحْوُ: «مَنْ يَقُمْ أَقْمَ»، أَوْ مُضَافًا إِلَى مَا هُوَ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ الشَّرْطِ، نَحْوُ: «غُلَامٌ مِّنْ عِنْدِكَ»، وَ^(٧) «ابْنٌ مِّنْ يُكْرَمُ»

(١) قوله: «وَمَا تَمَّ قَرِينَةُ مُعِينَةٍ» ليس في (ع). ولعل الصواب: ما ثم.

(٢) في (ع) زيادة: «بِشَرْطِ انْتِفَاءِ الْقَرِينَةِ الْمُعِينَةِ».

(٣) في (ع): «فَلَوْ».

(٤) قوله: «قَرِينَةُ مُعِينَةٍ» ليس في (ع).

(٥) رواه الإمام الطبراني في الأوسط: ٦٥٨٩. بلفظ: «مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ، رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ امْرَأَةٌ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ. مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ، امْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ، وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ».

(٦) البيت للكميت في ديوانه ٣٣٣. ارتشاف الضرب ٣/ ١١٠٤، وشرح الألفية للمرادي

١٨٩/١-١٩٠. وانظر المعجم المفصل ٣٠٩/٦.

(٧) في (ع): «أَوْ».

يُكْرَمُ»، وَأَنْ يَكُونَ خَبْرُهُ جُمْلَةً مُفَسَّرَةً لَهُ، سِوَاءَ كَانِ الْمُبْتَدَأُ ضَمِيرَ شَأْنٍ، كَقَوْلِكَ: «هُوَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، أَوْ لَمْ يَكُنْ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: «كَلَامِي زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، وَ (أَحْسَنُ قَوْلِي^(١) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

السادسُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ مَقْرُونًا بِفَاءِ الْجَزَاءِ، نَحْوُ: «الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمٌ».

السابعُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ لَهُ جَوَابٌ، نَحْوُ: «بِحَسْبِكَ حَدِيثٌ بَيْنَ النَّاسِ» فَإِنَّ بِحَسْبِكَ مُبْتَدَأٌ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ، أَي: كُفَّ لِيْنَمِ النَّاسِ.

القسمُ الثاني: مَا يَجِبُ فِيهِ تَأْخِيرُ الْمُبْتَدَأِ عَلَى^(٢) خَبْرِهِ، وَهُوَ أَصْنَافٌ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ، سِوَاءَ كَانِ مُضَافًا، نَحْوُ: «صَبِيحَةٌ أَيَّ يَوْمٍ سَفَرُكَ»، أَوْ غَيْرَ مُضَافٍ، نَحْوُ: «أَيْنَ زَيْدٌ؟» وَ «مَتَى السَّفَرُ»؟

الثاني: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيمُهُ مُصَحِّحًا لِلِابْتِدَاءِ بِالتَّكْرَرِ، نَحْوُ: «عِنْدَ زَيْدٍ مَالٌ»، وَ «فِي الدَّارِ رَجُلٌ»، عَلَى الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ، إِذِ الْكُوفِيُّونَ يَرْفَعُونَ مَا بَعْدَ الظَّرْفِ مِنْ نَكْرَةٍ وَمَعْرِفَةٍ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، وَأَجَازَ الْجَزُولِيُّ وَالْوَاحِدِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي النَّحْوِ تَأْخِيرَ الْخَبْرِ فِي الظَّرْفِ وَالْمَجْرُورِ عَلَى ضَعْفٍ، نَقَلَهُ عَنْهُمَا الْإِمَامُ ابْنُ عَمْرُونَ الْحَلَبِيُّ^(٣).

الثالثُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مَحْضُورًا بِ(إِلَّا) أَوْ بِ(إِنَّمَا) كَ «مَا فِي الدَّارِ إِلَّا زَيْدٌ»، وَ «إِنَّمَا عِنْدَكَ عَمْرٌو».

الرابعُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مُشْتَمَلًا عَلَى ضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَى الْخَبْرِ، كَقَوْلِهِ

(١) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «لِي».

(٢) كَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ. وَلَعَلَّ الصَّوَابُ: عَن.

(٣) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١١٠٦/٣.

تَعَالَى: ﴿أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ»^(١).

الخامس: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ دَالًّا بِالتَّقْدِيمِ عَلَى مَا لَا يُفْهَمُ بِالتَّأخِيرِ، وَذَلِكَ كَالْجُمْلِ التَّعْجِيبِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَقْصُودِ بِهَا التَّسْوِيَّةُ، نَحْوُ: «لِلَّهِ دَرْكٌ» وَ «سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ» [البقرة: ٦] فَإِنَّ التَّعْجِبَ وَالِاسْتِفْهَامَ الْمَقْصُودَ بِهِ التَّسْوِيَّةُ لَا يُفْهَمُ إِلَّا بِتَقْدِيمِ الْخَبْرِ.

السادس: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ وَصِلَتْهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَيُّهُ لَهْمٌ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١].

القسم الثالث: مَا يَجُوزُ فِيهِ التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ، وَهُوَ مَا سِوَى مَا ذَكَرَكَ «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ «قَائِمٌ زَيْدٌ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الفائدة الثالثة: خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: مُفْرَدٍ وَجُمْلَةٍ، وَالْمَعْنَى بِالمُفْرَدِ هُنَا مَا لَيْسَ بِجُمْلَةٍ، وَالجُمْلَةُ قِيلَ مُرَادِفَةٌ لِلْكَلامِ فَهِيَ إِذَنْ: اللَّفْظُ الْمُفِيدُ مَا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ. وَهُوَ^(٢) اخْتِيَارُ الزَّمْخَشَرِيِّ^(٣) وَغَيْرِهِ.

وَقِيلَ: أَعَمُّ مِنَ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهَا تُطْلَقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُرَكَّبِ مِنَ الْفِعْلِ وَفَاعِلِهِ أَوْ نَائِبِهِ، وَالْمُبْتَدَأِ وَخَبْرِهِ، وَالْوَصْفِ وَمَرْفُوعِهِ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّهَا: مَا تَضَمَّنَتْ مُسْنَدًا وَمُسْنَدًا إِلَيْهِ أَفَادًا مَا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ أَوْ لَا. وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ هِشَامٍ وَغَيْرِهِ^(٤).

وَفَسَّرَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَّازَانِيُّ أَعْمِيَّتَهَا، بَعْدَ أَنْ ادَّعَى أَنَّ كَوْنَهَا

(١) رواه الإمام الترمذي ٢٣١٧، والإمام ابن ماجه ٣٩٧٦.

(٢) في (ص): «وهذا».

(٣) المفضل ٣٢.

(٤) مغني اللبيب ٣٥٧.

أَعَمَّ هُوَ الْإِضْطِلَاحُ الْمَشْهُورُ، بِأَنَّ الْكَلَامَ: مَا تَضَمَّنَ الْإِسْنَادَ الْأَصْلِيَّ
وَكَانَ مَقْصُودًا لِذَاتِهِ، وَالْجُمْلَةُ: مَا تَضَمَّنَ الْإِسْنَادَ الْأَصْلِيَّ سِوَاءَ كَانُ
مَقْصُودًا لِذَاتِهِ أَوْ لَا^(١).

فَالْمَصْدَرُ وَالصِّفَاتُ الْمُسْنَدَةُ إِلَى فَاعِلِهَا لَيْسَتْ كَلَامًا وَلَا جُمْلَةً؛ لِأَنَّ
إِسْنَادَهَا لَيْسَ أَصْلِيًّا، وَالْجُمْلَةُ الْوَاقِعَةُ خَبْرًا أَوْ وَضْفًا أَوْ حَالًا أَوْ شَرْطًا أَوْ
صِلَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ جُمْلَةٌ وَلَيْسَتْ بِكَلَامٍ؛ لِأَنَّ إِسْنَادَهَا لَيْسَ مَقْصُودًا لِذَاتِهِ
انْتَهَى.

وَهُوَ كَمَا تَرَى مُخَالَفٌ لِلتَّفْسِيرِ الْأَوَّلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ: الْمَفْرَدُ: مَا لِعَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ تَسَلُّطٌ عَلَى لَفْظِهِ^(٢)،
وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَنَظَرَ فِيهِ الْمُحَقِّقُ شَمْسُ الدِّينِ الْأَصْفَهَانِيُّ^(٣) بِأَنَّ كَلَامًا مِنْ
«هَذَا» وَنَحْوِهِ مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ مَفْرَدٌ بِالِاتِّفَاقِ، وَلَا تَسَلُّطٌ لِعَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ عَلَى
لَفْظِهِ وَهُوَ نَظَرٌ مُصِيبٌ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ عِنْدَكَ هَذَا فَتَقُولُ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ - أَعْنِي الْمَفْرَدَ وَهُوَ الْأَكْثَرُ -
فِيهِ نَوْعَانِ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مَفْرَدٌ مُشْتَقٌّ. قَالَ سَيِّدُنَا وَشَيْخُنَا الْإِمَامُ الْأُسْتَاذُ الْعَلَّامَةُ
الْمُحَقِّقُ النَّحْرِيُّ كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الشَّيْخِ هَمَامِ الدِّينِ السِّيَوَاسِيِّ الْحَنْفِيُّ،
مَتَّعَ اللَّهُ الْوُجُودَ بِبَقَاءِ مُهْجَتِهِ وَأَدَامَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ النَّفْعَ بِعُلُومِهِ وَبَرَكَتِهِ:
وَهُوَ مَا وَافَقَ مَصْدَرًا بِحُرُوفِهِ الْأُصُولِ وَمَعْنَاهُ مَعَ زِيَادَةٍ، أَيُّ: مَعَ زِيَادَةٍ فِي

(١) انظر شرح الرضي على الكافية ١/٣٣.

(٢) شرح التسهيل ١/٣٠٤.

(٣) محمود بن أبي القاسم بن أحمد، العلامة المتكلم النظار. ترجم له ترجمة حافلة تلميذه
ابن فضل الله العمري في: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ٩/٢٢٩.

الْمَعْنَى هِيَ فَائِدَةُ الْإِشْتِقَاقِ، سِوَاءَ كَانِ فِي اللَّفْظِ زِيَادَةٌ أَوْ لَا. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَمَا يَتَنَاوَلُ مَا لَهُ مَصْدَرٌ مُسْتَعْمَلٌ كَضَارِبٍ وَمَضْرُوبٍ وَحَسَنٍ وَأَحْسَنٍ مِنْهُ يَتَنَاوَلُ مَا لَهُ مَصْدَرٌ مُقَدَّرٌ كَرِيعَةٍ وَحَزْوَرٍ بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ - وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ تَخْفِيفَهَا^(١) - وَهُوَ الْغُلَامُ إِذَا قَوِيَ وَاشْتَدَّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَمْ يُسْمَعْ لَهَا مَصْدَرٌ مُسْتَعْمَلٌ.

ثُمَّ الْمُسْتَقُّ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

مُتَحَمِّلٌ لِلضَّمِيرِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَهُوَ مَا صَحَّ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ الظَّاهِرَ وَلَوْ فِي مَحَلٍّ خَاصٍّ أَوْ فِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ^(٢) كـ «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ «زَيْدٌ مَضْرُوبٌ»، وَ «زَيْدٌ أَفْضَلٌ».

وَعَبْرٌ مُتَحَمِّلٌ، نَحْوُ: «هَذَا مِفْتَاحٌ»، وَ «أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ»، وَ «زَيْدٌ ضَحَكَةٌ»^(٣).

وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَا كَانَ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ، كَأَسْمَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَالصِّفَةِ الْمُسَبَّهَةِ وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ، وَمَا لَمْ يَكُنْ جَارِيًا عَلَيْهِ كَأَسْمَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْآلَةِ لَا تَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ.

تَنْبِيْهُ:

وَيُسَمَّى الضَّرْبُ الْأَوَّلُ اسْمًا مُسْتَقًّا صِفَةً، وَالضَّرْبُ الثَّانِي اسْمًا مُسْتَقًّا غَيْرَ صِفَةٍ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مُفْرَدٌ غَيْرٌ مُسْتَقٌّ وَيُسَمَّى جَامِدًا، وَهُوَ مَا عَرِيَ عَمَّا وَسِمَ بِهِ الْمُسْتَقُّ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

(١) أي: حَزْوَر. انظر الصحاح للجوهري ٦٢٩/٢.

(٢) فيه إشارة إلى اسم التفضيل الذي يرفع الظاهر في أسلوب خاص يُعرف بمسألة الكحل، وفي لغة ضعيفة يرفع الظاهر مطلقًا. انظر شرح الألفية للمرادي ٥٥٤/١ وما بعد.

(٣) ارتشاف الضَّرْبِ ١١١٠/٣.

مُضَمَّنٌ مَعْنَى الْمُشْتَقِّ، نَحْوُ: قُرَشِيٌّ وَأَسَدٌ بِمَعْنَى شُجَاعٍ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُشْتَقِّ فِي تَحْمَلِ الضَّمِيرِ.

وَعَبَّرَ مُضَمَّنٌ مَعْنَى الْمُشْتَقِّ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: فَنَقَلَ ابْنُ مَالِكٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ، وَنَقَلَ صَاحِبُ الْإِنْصَافِ وَصَاحِبُ الْبَسِيطِ أَنَّهُ مَذْهَبُ الرُّمَّانِيِّ وَالْكَوْفِيِّينَ إِلَّا الْكِسَائِيَّ^(١) وَخَدَهُ^(٢)، انْتَهَى.

وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُغَايِرَ الْمُبْتَدَأَ لَفْظًا وَمَفْهُومًا، وَيَتَّحِدَ بِهِ ذَاتًا، كَمَا تَرَاهُ ظَاهِرًا فِي «زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، وَ «هَذَا زَيْدٌ»، إِذْ مُغَايِرَةٌ (مُنْطَلِقٌ) لِـ (زَيْدٍ) وَ (زَيْدٌ) لِـ (هَذَا) لَفْظًا بَيِّنَةٌ. وَمَفْهُومٌ (مُنْطَلِقٌ) شَيْءٌ مُتَّصِفٌ بِالْإِنْطِلَاقِ وَمَفْهُومٌ (زَيْدٌ) شَخْصٌ مُعَيَّنٌ، وَمَفْهُومٌ (هَذَا) شَخْصٌ مُشَارٌ إِلَيْهِ، فَظَهَرَ التَّغَايُرُ مَفْهُومًا. وَأَمَّا بَيَانُ الْإِتِّحَادِ ذَاتًا فَإِنَّ (مُنْطَلِقًا) صَادِقٌ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ زَيْدٌ، وَ (زَيْدٌ) صَادِقٌ عَلَى مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِهَذَا. وَقَدْ يَتَّحِدُ بِالْمُبْتَدَأِ لَفْظًا، كَقَوْلِ رَجُلٍ مِنْ طَيِّبٍ:

خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَبِّ، وَرَبِّمَا أَلَانَ امْرُؤٌ قَوْلًا، فَظَنَّ خَلِيلًا^(٣)

وَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ:

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي^(٤)

وَلَمْ يَتَّحِدْ بِالْمُبْتَدَأِ فِي هَذَيْنِ مَفْهُومًا أَيْضًا.

(١) فِي (ع) زِيَادَةٌ: «أَيٌّ».

(٢) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ٣/١١١٠.

(٣) شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ١/٣٠٤، وَالتَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ ٩/٤، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ لِنَازِرِ الْجَيْشِ ٢/٩٥٠.

(٤) شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ ١/٣٠٤، وَالتَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ ١٠/٤، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ لِنَازِرِ الْجَيْشِ ٢/٩٥٠. وَانظُرْ شَرْحَ شَوَاهِدِ الْمَغْنِيِّ ٢/٩٤٨، وَعَجْزُهُ:

* اللَّهُ دَرِّي مَا يُجِرُّ صَدْرِي *

قَالُوا: لِأَنَّ الْمُرَادَ بِ(خَلِيلِي) الْأَوَّلِ مَنْ يَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْخُلَّةِ، وَبِالثَّانِي الْكَامِلُ فِيهَا، أَي: خَلِيلِي هُوَ مَنْ لَا أَشْكَ فِي خُلَّتِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَتَغَيَّرُ فِي حُضُورِهِ وَغَيْبَتِهِ. وَبِ(شِعْرِي) الْأَوَّلِ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الشُّعْرِ، وَبِالثَّانِي الْكَامِلُ عَلَى مَا ثَبَتَ فِي النُّفُوسِ مِنْ جَزَالَتِهِ وَالتَّوَصُّلِ بِهِ مِنَ الْمُرَادِ إِلَى غَايَتِهِ.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ الْمُرَادَ قَدْ يَكُونُ مُغَايِرًا لِلْمُبْتَدَأِ فِي لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ لِلإِعْلَامِ بِالتَّسَاوِي فِي الْحُكْمِ حَقِيقَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] أَوْ مَجَازًا، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمُجَاشِعٌ فَصَبُّ هَوْتِ أَجْوَانِهَا لَوْ يُنْفَخُونَ مِنَ الْخُؤُورَةِ طَارُوا^(١)

وَقَدْ يَكُونُ الْمُغَايِرُ لَفْظًا وَمَعْنَى قَائِمًا مَقَامَ الْمُضَافِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، وَقَدْ يَكُونُ مُشْعِرًا بِحَالٍ مُلْحَقٍ لِلْعَيْنِ بِالمَعْنَى، نَحْوُ: «زَيْدٌ صَوْمٌ وَعَدْلٌ»، وَلِلْمَعْنَى بِالْعَيْنِ، كـ«نَهَارٌ فَلَانٍ صَائِمٌ وَلَيْلُهُ قَائِمٌ»^(٢).

وَاعْتَرَضَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ بِمَا حَاصِلُ مَعْنَاهُ مَعَ زِيَادَةِ تَحْقِيقِ عَلَيْهِ، مُوَضَّحًا أَنَّهُ إِنَّمَا يَصِحُّ دَعْوَى خُرُوجِ الْأَخْبَارِ فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ عَنِ الْأَصْلِ الْمَذْكُورِ أَنْ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهَا مَعَانِيهَا الْحَقِيقِيَّةَ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى مَا أَرَادَ أَنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ حَقِيقَةً، وَإِلَّا لَمَا وَجَبَ الْإِحْتِجَابُ، بَلْ أَرَادَ أَنَّهُنَّ مِثْلُهُنَّ فِي الْحُرْمَةِ وَالِإِحْتِرَامِ، فَأُطْلِقَ الْأُمَّهَاتِ عَلَيْهِنَّ مَجَازًا؛ لِإِفَادَةِ هَذَا الْمَقْصُودِ الْأَعْظَمِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَحْكَامِ الْأُمَّهَاتِ الْحَقِيقِيَّاتِ.

وَبِهَذَا عُرِفَ أَنَّ قَوْلَهُ «لِلإِعْلَامِ بِالتَّسَاوِي فِي الْحُكْمِ» لَيْسَ مَعْنَاهُ فِي كُلِّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِهِنَّ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ عِبَارَتِهِ، وَعَدَمُ صِحَّةِ التَّفْرِيقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

(١) البيت لجريير في لسان العرب لابن منظور ٣٧٠/١٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٠٥/١، والتذليل والتكميل ١١/٤. وانظر المعجم المفصل ١٩٧/٣.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ٣٠٥/١.

(وَمَجَاشِعٌ قَصَبٌ) بِالْحَقِيقَةِ فِي الْأَوَّلِ وَالْمَجَازِ فِي هَذَا، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَفِي نَفْسِ الْأَمْرِ خَبْرُهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُم دَرَجَاتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣] إِمَّا الدَّرَجَاتُ بِنَاءٍ عَلَى إِطْلَاقِهَا وَإِرَادَةِ أَصْحَابِهَا، إِطْلَاقًا لِلْمَلْزُومِ عَلَى لَازِمِهِ، وَعَلَى هَذَا فَلَيْسَ (دَرَجَاتٌ) مُعَايِرًا لَفْظًا وَمَعْنَى قَائِمًا مَقَامَ الْمُضَافِ، أَوْ (ذُؤُ) الْمُقَدَّرُ مَعَ (دَرَجَاتٌ)، وَإِنْ يَكُنِ الْمُضَافُ حُذِفَ وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَأُعْطِيَ إِعْرَابَهُ؛ لِكَوْنِهِ شَائِعًا لِدَلَالَةِ الْقَرِينَةِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ مُمْلَاحِظَةِ الْمَحْذُوفِ مَعْنَى .

وَعَلَى هَذَا أَيْضًا فَظَاهِرٌ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ عَلَى مَا ذُكِرَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَدْلًا وَصَوْمًا فِي «زَيْدٌ عَدْلٌ وَصَوْمٌ» غَيْرُ مُرَادٍ بِهِمَا الْأَمْرُ الْمَعْنَوِيُّ اللَّذِينَ هُمَا عِبَارَةٌ عَنْهُ حَقِيقَةٌ، بَلِ الْمُتَّصِفُ بِهِمَا وَهُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ الَّذِي هُوَ عَادِلٌ وَصَائِمٌ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَا مُرَادًا بِهِمَا اسْمُ الْفَاعِلِ مَجَازًا قَصْدًا لِإِظْهَارِ الْمُبَالَغَةِ فِي بَيَانِ لِزُومِ اتِّصَافِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ بِهِمَا، وَأَنَّ صَائِمًا وَ قَائِمًا فِي «نَهَارُهُ صَائِمٌ وَ لَيْلُهُ قَائِمٌ» مُسْنَدٌ كُلُّ مِنْهُمَا إِلَى النَّهَارِ وَاللَّيْلِ مَجَازًا؛ لِإِفَادَةِ بَيَانِ مُلَازِمَةِ صَاحِبِهِمَا الَّذِي هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ كُلُّ مِنْهُمَا لِهَذَا الْوَصْفِ، أَعْنِي بِهِ الشَّخْصَ الْمُكَلَّفَ، حَتَّى كَأَنَّ زَمَانَهُ صَارَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ بِوَاسِطَتِهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمُنْسُوبُ إِلَيْهِ نَفْسِهِ .

وَإِذَا كَانَتِ الْقِصَّةُ عَلَى مَا حَقَّقْنَاهُ مِنْ حَقِيقَةِ شَأْنِهَا، وَشَاهَدْتُهُ مِنْ مَصُونِ حُسْنِهَا، فَأَنْتَ غَيْرُ عَادِلٍ عَنِ الْقَوْلِ بِاتِّحَادِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ذَاتًا وَتَغَايِرِهِمَا مَفْهُومًا فِي هَذِهِ الْمُثَلِّ كَمَا فِي غَيْرِهَا .

وَالْقِسْمُ الثَّانِي الْجُمْلَةُ: وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: اسْمِيَّةٌ وَهِيَ مَا كَانَ صَدْرُهَا اسْمًا، وَفِعْلِيَّةٌ وَهِيَ مَا كَانَ صَدْرُهَا فِعْلًا. مِثَالُ الْأُولَى: «زَيْدٌ أَبُوهُ مُنْطَلِقٌ»، فَ(زَيْدٌ) مُبْتَدَأٌ، وَ(أَبُوهُ) مُبْتَدَأٌ ثَانٍ، وَ(مُنْطَلِقٌ) خَبْرُهُ، وَالْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ الصُّغْرَى - أَعْنِي الْمُبْتَدَأَ الثَّانِيَّ وَخَبْرَهُ - فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ،

وَيُسَمَّى هُوَ مَعَهَا جُمْلَةً كُبْرَى. وَ«اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» فَ(اللَّهُ) مُبْتَدَأٌ وَ (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرٌ عَنْهُ. وَمِثَالُ الثَّانِيَةِ: «زَيْدٌ قَامَ أَخُوهُ» فَ(زَيْدٌ) مُبْتَدَأٌ وَ (قَامَ أَخُوهُ) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ فِعْلِ وَفَاعِلِهِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهَا خَبَرُهُ. وَ«زَيْدٌ إِنْ تُكْرِمُهُ يُكْرِمَكَ»، فَ(إِنْ تُكْرِمُهُ يُكْرِمَكَ) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ وَتُسَمَّى شَرْطِيَّةً -وَلَيْسَتْ بِقَسِيمَةٍ لِلْفِعْلِيَّةِ كَمَا ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ-^(١) فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرٌ لِزَيْدٍ. وَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ بِصَدْرِ الْجُمْلَةِ الْمُسْنَدُ أَوْ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْوَاقِعَةَ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ ارْتِبَاطٍ بِهِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُسْتَقِلَّةٌ بِنَفْسِهَا أَجْنَبِيَّةٌ عَنِ^(٢) الْمُبْتَدَأِ، وَالْأَصْلُ فِي إِفَادَةِ ذَلِكَ الضَّمِيرُ سِوَاءَ كَانَ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا مَذْكُورًا أَوْ مَحذُوفًا لِذَلِيلٍ دَلَّ عَلَيْهِ، كَمَا سَتَقِفُّ عَلَى أَمِثَلَتِهِ.

لَكِنْ إِذَا كَانَتِ الْجُمْلَةُ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا هُوَ الْمُبْتَدَأُ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِ التَّهْوِيلِ وَالتَّفْخِيمِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ أَوْ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧] ﴿الْقَارِعَةُ﴾ (١) مَا الْقَارِعَةُ ﴿[الْقَارِعَةُ: ١-٢]- وَأَمَّا «زَيْدٌ قَامَ زَيْدٌ» فَنَصَّ سِبْوَيهُ عَلَى ضَعْفِهِ^(٣)، وَقَالَ الْأَعْلَمُ: إِنَّمَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ^(٤) - أَوْ عَلَى اسْمٍ إِشَارَةً إِلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِيَّاسُ النَّقِيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، أَوْ عَلَى اسْمٍ يَصْدُقُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ لِشُمُولِهِ إِيَّاهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكَتِّبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠] وَقَوْلِكَ: «زَيْدٌ نِعَمَ الرَّجُلُ!» أَوْ عَلَى اسْمٍ عِبَارَةً

(١) انظر تحرير المسألة في «إعراب الجمل وأشباه الجمل» ١٩-٢٠

(٢) في (ع): «مِنْ».

(٣) كذا. والعبارة التي نصَّ سيبويه على ضعفها قريبة منها، وهي: «كان زيد منطلقًا زيد».

وانظر شرح الكتاب للسيرافي ١/٣٣٤، والبحر المحيط ٦/٣٠٥.

(٤) ارتشاف الضرب ٣/١١١٦.

عَنِ الْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى وَلَيْسَ بِاسْمِ إِشَارَةٍ، نَحْوُ: «زَيْدٌ قَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» أَوْ «بَطَّةٌ» إِذَا كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كُنْيَةً لَزَيْدٍ وَبَطَّةٌ لِقَبَا لَهُ - لَكِنْ هَذَا عِنْدَ الْأَخْفَشِ (١) وَابْنِ خَرُوفٍ، وَمَنْعَهُ الْجُمْهُورُ (٢) - أَوْ عَلَى اسْمِ مُحَلَّى بِأَلِ النَّائِبَةِ عَنِ الضَّمِيرِ، وَهُوَ قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿[النَّازِعَات: ٤٠-٤١]-الْأَضْلُ مَاوَاهُ (٣)﴾. وَغَيْرُهُمْ يَرَى أَنَّ الرَّابِطَ الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ الْمَحذُوفُ فَيَكُونُ (٤) التَّقْدِيرُ: هِيَ الْمَأْوَى لَهُ - أَوْ كَانَتْ هِيَ الْمُبْتَدَأُ فِي الْمَعْنَى، نَحْوُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ﴿فَإِذَا هِيَ شَخِصَةٌ أَبْصُرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنبياء: ٩٧] ﴿دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ [يونس: ١٠] الْآيَةَ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَقَوْلِ الصَّدِيقِ ﷺ: «هَجَّيرِي أَبِي بَكْرٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، أَوْ كَانَتْ مَعْطُوفَةٌ بِفَاءِ السَّبَبِيَّةِ عَلَى جُمْلَةٍ ذَاتِ ضَمِيرٍ، نَحْوُ: «الَّذِي يَغْضَبُ فَيَطِيرُ زَيْدُ الذَّبَابِ»، أَوْ بِالْعَكْسِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَإِنْسَانٌ عَيْنِي يَحْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً فَيَيْدُو (٥)

فَكَوْنُهَا عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَوْجُهِ مُنَزَّلٌ مُنَزَلَةً اشْتِمَالِيًّا عَلَى ضَمِيرٍ رَاجِعٍ إِلَى الْمُبْتَدَأِ كَمَا رَأَيْتَ.

وَمِثَالُ اشْتِمَالِهَا عَلَى ضَمِيرٍ مَذْكَورٍ رَابِطٌ لَهَا بِالْمُبْتَدَأِ مَرْفُوعٍ «الزَّيْدَانِ قَامَا»، وَ «الْقَوْمُ أَكْرَمُوا»، وَمَنْصُوبٍ «زَيْدٌ إِنَّهُ قَائِمٌ» وَ «عَمَرُوا أَكْرَمْتُهُ» وَ مَجْرُورٍ

(١) انظر شرح الألفية للشاطبي ١/٦٣٣-٦٣٤.

(٢) ارتشاف الضرب ٣/١١١٨.

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١/٢٦١-٢٦٢، والتذيل والتكميل ٣/٢٤٠.

(٤) في (ص): «فَيَقُولُ».

(٥) البيت لذي الرمة في ديوانه ١/٤٦٠. التذيل والتكميل ٤/٣٣، وشرح الألفية للمرادي

١/١٨٢، ومغني اللبيب ٦٥١. انظر خزانة الأدب ٢/١٩٢. وتماه:

* وَتَارَاتٍ يَجْمُ فَيَفْرَقُ *

«زَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ» وَ «خَالِدٌ مَرَرْتُ بِهِ»، وَمَحذُوفٍ لِقَرِينَةٍ ذَالَةٍ عَلَيْهِ مَرْفُوعٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَّحِرِينَ﴾ [طه: ٦٣] إِذَا قُدِّرَ لَهُمَا سَاحِرَانِ، وَمَنْصُوبٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ: ﴿وَكُلُّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾^(١)، وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ نَصُّوا عَلَى شُدُوزِهَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي الرَّبِيعِ: يَجُوزُ، أَيُّ: حَذْفُ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ مِنَ الْفِعْلِ التَّامِّ الْمُتَصَرِّفِ فِي قَلِيلٍ مِنَ الْكَلَامِ، وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ^(٢)، وَمَجْرُورٍ نَحْوُ: «الْبُرُّ الْكُرُّ بِسِتَيْنَ» إِذِ التَّقْدِيرُ: الْكُرُّ مِنْهُ بِسِتَيْنَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، أَيُّ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ^(٣). فاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَّيْمَانُ:

الأوَّلُ: الْخَبْرُ فِي كُلِّ مِنْ «زَيْدٌ عِنْدَكَ»، وَ «زَيْدٌ فِي الدَّارِ» جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَتُسَمَّى ظَرْفِيَّةً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا يَصِحُّ أَنْ يَصْدُقَ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمُبْتَدَأُ كَمَا عَرَفْتَ، وَالظَّرْفُ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مِثْلِ هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَصْدُقَا عَلَى الْمُبْتَدَأِ، ثُمَّ هُمَا مَعْمُولَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ أَنَّهُمَا لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّقَا بِفِعْلِ ظَاهِرٍ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ كَذَلِكَ، وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ أَحَدُهُمَا كَذَلِكَ فَمُقَدَّرٌ، وَمَا تَمَّ هُنَا مَا هُوَ بِهِذِهِ الْمَثَابَةِ، فَإِذَا لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ بِمُقَدَّرٍ يَصِحُّ التَّعَلُّقُ بِهِ، وَالْفِعْلُ الَّذِي هُوَ نَحْوُ حَصَلَ وَاسْتَقَرَّ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي التَّعَلُّقِ وَالْعَمَلِ الْأَفْعَالُ وَهَذَا قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ وَمُخْتَارُ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ

(١) (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ لَامِ (وَكُلُّ)، وَكَذَا هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّصْبِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ. النُّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (٢/٣٨٤).

(٢) انظر التذييل والتكميل ٤٢/٤-٤٣.

(٣) انظر شرح المفصل لابن يعيش ١/٢٣٣-٢٣٤، وشرح الرضي على الكافية ١/

ابْنُ الْحَاجِبِ وَشَارِحُو كَلَامِهِ^(١)، فَسَقَطَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْجُمْلَةَ الظَّرْفِيَّةَ قَسِيمَةٌ لِلْفِعْلِيَّةِ^(٢)، وَأَمَّا مَنْ جَعَلَ تَقْدِيرَ الْمُفْرَدَةِ^(٣) وَهُوَ نَحْوُ حَاصِلٍ أَوْ مُسْتَقَرٍّ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْأَضْلَ فِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، وَهُمْ الْكُوفِيُّونَ وَمُخْتَارُ جَمْعٍ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ^(٤)، فَهِيَ عِنْدَهُ لَيْسَتْ بِجُمْلَةٍ أَضْلًا، فَالْشُّوْطُ أَظْهَرُ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا نَحْوُ: حَصَلَ أَوْ حَاصِلٌ؛ لِأَنَّ شَرْطَهُ^(٥) -أَعْنِي الْعَامِلَ الْمُقَدَّرَ لِلظَّرْفِ وَالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ- أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يُفْهَمُ مِنْهُمَا، فَلَا يُقَالُ: «زَيْدٌ بِكَ»؛ لِأَنَّهُ يَضْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِعَوَامِلَ عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ عَلَى السَّوَاءِ مُتَفَاوِتَةِ الْمَعَانِي، مِنْ (لَاقٍ) وَ (سُرٍّ) وَ (اجْتَمَعَ) وَ (لَائِقٌ) وَ (مَسْرُورٌ) وَ (مُجْتَمِعٌ) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

التَّثْمِيمُ الثَّانِي: تَقْسِيمُ الْخَبَرِ إِلَى مُفْرَدٍ وَجُمْلَةٍ كَمَا ذَكَرْنَا تَقْسِيمَ الْجُمْهُورِ، وَذَهَبَ ابْنُ السَّرَّاجِ إِلَى أَنَّ الظَّرْفَ وَالْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ قِسْمٌ بِرَأْسِهِ^(٦)، وَلَيْسَا مِنْ قَبِيلِ الْمُفْرَدِ، وَلَا مِنْ قَبِيلِ الْجُمْلَةِ. وَزَعَمَ أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ مَذْهَبٌ حَسَنٌ^(٧)، وَيَا لَيْتَ شِعْرِي مَا وَجْهٌ حُسْنِهِ؟

الفائدة الرابعة: ظَرْفُ الزَّمَانِ - وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ زَمَانٍ ضَمَّنَ مَعْنَى (فِي) - لَا يَقَعُ خَبْرًا عَنِ الْجُثَّةِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، سِوَاءِ كَانَ الظَّرْفُ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا

(١) انظر همع الهوامع ١/٣٧٦.

(٢) هو الزمخشري، وفسر رأيه ابن هشام في المغني ٣٥٨.

(٣) في (ع): «المفرد».

(٤) انظر همع الهوامع ١/٣٧٥، وللاستزادة في ذلك انظر الإنصاف في مسائل الخلاف

للأنباري ١/٢٤٥-٢٤٧.

(٥) في (ص): «من شرطه».

(٦) الأصول ١/٢٥.

(٧) ارتشاف الضرب ٣/١١١٠.

بـ(في)، وتَأَوَّلُوا مَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِمْ «الْيَوْمَ حَمْرٌ وَغَدًا أَمْرٌ»، وَ «الْهَلَالُ اللَّيْلَةُ»^(١)، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَكَلَّ عَامٍ نَعَمٍ تَخَوُّونَهُ يُلْقِعُهُ قَوْمٌ وَتَنْتَجُونَهُ؟^(٢)
عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: الْيَوْمَ شُرِبَ حَمْرٍ وَغَدًا حُدُوثُ أَمْرٍ، وَطُلُوعُ الْهَلَالِ اللَّيْلَةِ وَفِي كُلِّ عَامٍ إِحْرَازُ نَعَمٍ أَوْ أَخْذُ نَعَمٍ.

وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: الْهَلَالُ اللَّيْلَةُ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ الْهَلَالَ يَكُونُ ظَاهِرًا ثُمَّ يَسْتَسِرُّ ثُمَّ يَظْهَرُ، فَاخْتِلَافُ الْأَحْوَالِ بِهِ جَرَى مَجْرَى الْأَحْدَاثِ الَّتِي تَزُولُ مَرَّةً وَتَقَعُ أُخْرَى^(٣)، فَجَازَ جَعْلُ الزَّمَانِ حَبْرًا عَنْهُ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: لَوْ قُلْتَ: «السَّمْسُ الْيَوْمَ وَالْقَمَرُ اللَّيْلَةَ» لَمْ يَجْزِ^(٥)، أَنْتَهَى. وَهُوَ مِمَّا يَشْهَدُ لِلشَّيْخِ^(٦) أَبِي الْحُسَيْنِ^(٧).

وَأَجَازَ ذَلِكَ قَوْمٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ، نَحْوُ: «الرُّطْبُ إِذَا جَاءَ الْحَرُّ» وَذَهَبَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ إِذَا أَفَادَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ

(١) ارتشاف الضرب ٣/١١٢٣.

(٢) وهو لقيس بن حصين بن زيد الحارثي في شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/٨٣، واللمع لابن جني ٢٨-٢٩، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٣١٩، وشرح الرضي على الكافية ١/٢٤٩. وانظر خزنة الأدب ١/٤٠٩.

(٣) في (ع): «التي تقع مرة وتزول أخرى».

(٤) التذيل والتكميل ٤/٦٠.

(٥) التذيل والتكميل ٤/٦٠.

(٦) في (ص): «اللمح».

(٧) محمد بن الحسين الفارسي النحوي، ابن أخت أبي علي الفارسي، وشيخ عبد القاهر الجرجاني، عالم بالعربية والأدب، توفي سنة (٤٢١هـ).

مَعْنَى الشَّرْطِ^(١). وَلَوْ وُصِفَ الظَّرْفُ ثُمَّ جُرَّ بِ(فِي) جَازَ وَقُوْعُهُ خَبْرًا لِلْجُئَةِ^(٢)، نَحْوُ: «نَحْنُ فِي يَوْمٍ طَيِّبٍ»، وَ «فِي يَوْمٍ صَائِفٍ».

وَأَمَّا وَقُوْعُهُ خَبْرًا عَنِ غَيْرِ الْجُئَةِ فَجَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ أَيْضًا، سِوَاءَ كَانَ الْمُبْتَدَأُ زَمَانًا أَوْ مَصْدَرًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ زَمَانًا وَالْخَبْرُ زَمَانًا غَيْرَ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ كَانَ الْخَبْرُ عَلَى قَدْرِ الْمُبْتَدَأِ وَيَرْفَعُ، نَحْوُ: «زَمَانُ خُرُوجِكَ السَّاعَةَ»، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ وَكَانَ أَعَمَّ مِنَ الْمُبْتَدَأِ جَازَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، نَحْوُ: «زَمَانُ خُرُوجِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»، فَتَرْفَعُ عَلَى الْمَجَازِ وَتَنْصِبُ عَلَى الْحَقِيقَةِ.

وَإِنْ أَخْبَرْتَ بِالْيَوْمِ عَنِ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ مُجَرَّدًا عَنِ يَوْمٍ، نَحْوُ «الْيَوْمِ الْأَحَدِ»، فَالرَّفْعُ إِلَّا الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِيهِمَا رَفْعُ الْيَوْمِ وَنَصْبُهُ، هَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ^(٣). وَأَجَازَ الْفَرَاءُ وَهَشَامُ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ فِي (الْيَوْمِ) مَعَ سَائِرِهَا.

وَالْعِيدُ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرُ وَالنِّيْرُوزُ وَالْمَهْرَجَانُ يَجْرِي مَجْرَى الْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ فِي جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي الْيَوْمِ إِذَا كَانَ خَبْرًا عَنْهَا^(٤). قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَقَدْ أَجَازَ سِبْيَوِيهِ «الْيَوْمَ يَوْمُكَ»، بِنَّصْبِ الْيَوْمِ وَتَقْتَضِي قَوَاعِدِ الْبَصْرِيِّينَ مَعَ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ الرَّفْعَ، نَحْوُ: «الْوَقْتُ الطَّيِّبُ الْمُحَرَّمُ»، وَ «أَوَّلُ السَّنَةِ الْمُحَرَّمُ»، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَصْدَرًا فَالْبَصْرِيُّونَ وَالْفَرَاءُ عَلَى جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي الظَّرْفِ مَعْرِفَةً كَانَ أَوْ نَكْرَةً، وَالتَّرَمُّ هَشَامُ فِي النَّكْرَةِ الرَّفْعَ كَذَا نَقَلَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَحِكَايَةُ السِّيْرَافِيِّ وَابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ بِاتِّفَاقٍ، مَعْرِفَةً وَنَكْرَةً مُنَعَتْ بِحِكَايَةِ غَيْرِهِمَا.

(١) همع الهوامع ١/٣٧٧.

(٢) في (ع): «خَبْرَ الْجُئَةِ».

(٣) التذيل والتكميل ٤/٦٣.

(٤) شرح التسهيل لابن مالك ١/٣٢٣.

التَّفْصِيلُ عَنِ الْكُوفِيِّينَ بِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَعْدُودًا فَلَا خِيَارَ الرَّفْعِ وَقَلَّ النَّصْبُ، نَحْوُ: «الْقِتَالُ يَوْمَانِ»، أَوْ غَيْرَ مَعْدُودٍ فَالنَّصْبُ أَحْسَنُ. وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْمَصْدَرِ غَيْرِ الْمُسْتَعْرِقِ، أَمَّا فِي الْمُسْتَعْرِقِ نَحْوُ: «صَوْمُكَ الْيَوْمَ»، فَالْبَصْرِيُّونَ يُجِيزُونَ فِيهِ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ، وَالْكُوفِيُّونَ يُلْتَزِمُونَ فِيهِ الرَّفْعَ^(١).

تَنْبِيْهٌ:

وَالْمُضَافُ إِلَى الْمَصْدَرِ كَالْمَصْدَرِ، فَتَقُولُ: «أَفْضَلُ قِيَامِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ» بِرَفْعِ الْيَوْمِ وَنَضْبِهِ، وَظَرْفُ الْمَكَانِ الْمُبْهَمِ الْمُتَصَرِّفُ إِنْ وَقَعَ خَبْرًا لِمَكَانٍ جَازٍ فِيهِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ. فَالْمُبْهَمُ - وَيُسَمَّى ظَرْفًا غَيْرَ مُخْتَصِّ وَغَيْرَ مُعَيَّنٍ - مَا كَانَ لَفْظُهُ غَيْرَ مُشْعِرٍ بِصُورَتِهِ كَالْجِهَاتِ السَّتِّ. وَالْمُتَصَرِّفُ هُوَ الَّذِي لَمْ يَلْزَمْ الظَّرْفِيَّةَ بَلْ يَكُونُ ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ، فَيُعْرَبُ بِوُجُوهِ الْإِعْرَابِ كُلِّهَا. مِثَالُ ذَلِكَ «مَكَانِي خَلْفَ زَيْدٍ» وَ «أَمَامَ الْمَسْجِدِ» وَ «يَمِينِ الطَّرِيقِ» وَ «فَوْقَ الْغُرْفَةِ»، وَقَالَتِ الْعَرَبُ: «مَنْزِلِي شَرْقِيَّ الدَّارِ» بِرَفْعِ (شَرْقِيَّ) وَنَضْبِهِ.

وَإِنْ وَقَعَ خَبْرًا لِمَصْدَرٍ، نَحْوُ: «الْقِتَالُ خَلْفَكَ» وَ «الضَّرْبُ قُدَّامَكَ»، فَالنَّصْبُ.

وَإِنْ وَقَعَ خَبْرًا لِاسْمٍ غَيْرِ مَكَانٍ وَلَا مَصْدَرٍ، وَكَانَ مُضَافًا إِلَى نَكِرَةٍ، نَحْوُ: «زَيْدٌ خَلْفَ حَائِطٍ»، وَ «بَكْرٌ وَرَاءَ جَبَلٍ»، فَالِاتِّفَاقُ عَلَى جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ.

وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةٍ فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ مُطْلَقًا، وَالنَّصْبُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ إِنْ لَمْ يَمْلَأْهُ، فَإِنْ مَلَأَهُ فَالرَّفْعُ عِنْدَهُمْ أَحْسَنُ مِنَ النَّصْبِ.

(١) انظر ارتشاف الضرب ٣/ ١١٢٥-١١٢٦.

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُضَافٍ لِكِنَّهُ مَضْحُوبٌ^(١) بِ(مِنْ) فَالرَّفْعُ وَالنَّضْبُ، نَحْوُ: «زَيْدٌ قَرِيبٌ مِنْكَ»، وَ «قَرِيبًا مِنْكَ»، وَ «نَاحِيَةٌ مِنَ الدَّارِ» وَ «نَاحِيَةٌ مِنَ الدَّارِ»^(٢).

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَقَالَتِ الْعَرَبُ^(٣) «هَلْ قَرِيبًا مِنْكَ أَحَدٌ»، وَالْأَكْثَرُ فِي (بَعِيدٍ) النَّضْبُ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ «أَنَّ بَعِيدًا مِنْكَ الْمَاءُ»، بِرَفْعِ الْمَاءِ، وَنَضْبُهُ قَلِيلٌ.

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَضْحُوبٍ^(٤) بِ(مِنْ) لِكِنَّهُ فِيهِ (أَلْ)، أَوْ نَكِرَةً وَلَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَالرَّفْعُ وَالنَّضْبُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَالرَّفْعُ فَقَطْ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْأَمَامُ أَوْ الْيَمِينُ أَوْ الشَّمَالُ أَوْ أَمَامٌ أَوْ خَلْفٌ».

وَإِنْ كَانَ نَكِرَةً^(٥) بِدُونِ (مِنْ)، وَعُطِفَ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَالِاخْتِيَارُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ الرَّفْعُ وَيَجُوزُ النَّضْبُ، وَالْبَصْرِيُّونَ يُسَوِّونَ بَيْنَهُمَا، نَحْوُ: «الْقَوْمُ يَمِينٌ وَشِمَالٌ»، وَ «زَيْدٌ مَرَأَى وَمَسْمَعٌ»^(٦).

وَظَرَفُ الْمَكَانِ الْمُتَصَرِّفِ الْمُخْتَصِرُ وَهُوَ -أَغْنِي الْمُخْتَصِرَ وَتُسَمَّى الْمُعَيَّنَ- مَا كَانَ لَفْظُهُ مُشْعَرًا بِصُورَتِهِ، كَالْمَسْجِدِ وَالِدَّارِ وَالسُّوقِ، لَا يَقَعُ خَبْرًا عَنْ مُبْتَدَأٍ غَيْرِ مَكَانٍ لَا يُرْفَعُ وَلَا يُنْضَبُ، سِوَاءِ كَانَ الْمُبْتَدَأُ جُثَّةً أَوْ حَدَثًا، فَلَا يُقَالُ: (زَيْدٌ دَارُكَ) وَلَا (الْقِيَامُ السُّوقِ) وَلَا (الصَّلَاةُ الْمَسْجِدُ). وَمَا سُمِعَ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ جَنْبُكَ» يَعْنُونَ: نَاحِيَةَ جَنْبِكَ فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. نَعَمْ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ (فِي) وَقَعَ خَبْرًا عَلَى سَبِيلِ

(١) فِي (ع): «مُضْحَبٌ».

(٢) قَوْلُهُ: «وَنَاحِيَةٌ مِنَ الدَّارِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) فِي (ص): «لِلْعَرَبِ».

(٤) فِي (ع): «مُضْحَبٌ».

(٥) فِي (ع): «كَانَتْ مُنْكَرَةً».

(٦) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١١٢٩/٣.

الْمَجَازِ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ فِي دَارِكٍ»، وَالْقِيَامُ فِي السُّوقِ وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَقَعُ خَبْرًا لِمَكَانٍ وَيُلْتَزَمُ فِيهِ الرَّفْعُ، فَيُقَالُ: «مَوْعِدُكَ رُكْنُ الدَّارِ»، وَ «مُصَلَّاءُكَ الْمَسْجِدُ»^(١)، وَ «مَجْلِسُكَ الْمَقْصُورَةُ»، وَمَا رُوِيَ مِنَ النَّصْبِ فِي «مَوْعِدُكَ بَابَ الطَّاقِ» فَعَلَى مَعْنَى نَاحِيَةِ بَابِ الطَّاقِ.

قَالُوا: وَمَا اسْتُعْمِلَ بِالنَّصْبِ مِنْ هَذِهِ الْمُخْتَصَّاتِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، فَلَوْ قِيلَ: مَوْعِدُكَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ أَوْ مَدِينَةُ أَبِي جَعْفَرَ لَا يَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ، وَإِنْ قَصَدَ النَّاحِيَةَ.

وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: مَا يَصْلُحُ فِيهِ (فِي) مِنَ الْمَحَالِّ اخْتِيرَ رَفْعُهُ فِي إِخْبَارِ الْمَوَاضِعِ، نَحْوُ: «مَنْزِلُهُ ذَاتُ الْيَمِينِ وَذَاتُ الشَّمَالِ»، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ، وَمَا لَا يَصْلُحُ فِيهِ (فِي)^(٢) اخْتِيرَ نَصْبُهُ، نَحْوُ: «مَنْزِلِي خَلْفَكَ»، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ^(٣) وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.



(١) فِي (ع): «بِالْمَسْجِدِ».

(٢) قَوْلُهُ: «فِي» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ ١١٢٨/٣.

[الخاتمة]

قَالَ مُؤَلَّفُهُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ الْوَائِقُ بِحُسْنِ التَّوْفِيقِ مِنَ اللَّهِ الْبَرِّ اللَّطِيفِ،
وَاللَّائِذُ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُشْتَهَرِ بِابْنِ أَمِيرِ
حَاجِّ الْحَلَبِيِّ الْحَنْفِيِّ عَامِلُهُ^(١) اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْجَلِيِّ وَالْحَفِيِّ، وَسَرَّ لَهُ الْخَيْرُ^(٢) وَغَفَرَ
لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ^(٣) وَلِمَشَايِخِهِ وَمُحِبِّيهِ وَأَحْبَابِهِ، وَجَعَلَهُ وَإِيَاهُمْ^(٤) مِنَ النَّاجِينَ يَوْمَ
الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ مِنْ عِقَابِهِ وَحِسَابِهِ: هَذَا آخِرُ مَا يَسَّرَ اللَّهُ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ بِإِيرَادِهِ فِي
هَذَا الْكِتَابِ، مَعَ قِلَّةِ الْبِضَاعَةِ وَالْقُصُورِ فِي الصَّنَاعَةِ وَتَشْتُّبِ الْأَحْوَالِ وَتَزَاوُجِ
الْأَشْغَالِ، وَمُكَابَدَةِ أُمُورٍ مُتَعَبَةٍ لِلْبَالِ - وَمَا كُلُّ مَا يُعْلَمُ يُقَالُ - وَقَدْ اشْتَمَلَ مِنْ
فَضْلِ اللَّهِ الْعَظِيمِ عَلَى جُمَلٍ مِنْ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ مُذَلَّلَةً، وَغَرَرٍ مِنْ فَرَائِدِ دُرَرٍ
مُفَصَّلَةً، وَلُبَابٍ مِمَّا أَحَاطَتْ بِهِ أَنْظَارُ ذَوِي الْأَلْبَابِ، وَخُلَاصَةٍ مِنْ مَحَاسِنِ
قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ، مَعَ مَا وُفِّقْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ تَخْرِيرِ دَلِيلٍ أَوْ إِحْقَاقِ فَرْدٍ بِمُقْتَضَى
تَعْلِيلٍ، أَوْ زِيَادَةِ قَيْدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَوْ حَذْفِ شَيْءٍ مُسْتَعْنَى عَنْهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَلَوْلَا مَا سَبَقَ مِنْ شَرْطِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى مَا تَعَرَّضَ لَهُ الْمُصَنِّفُ لَا غَيْرَ -
إِلَّا إِذَا أَحْوَجَتِ الضَّرُورَةُ - لَأَسْتَوْفِينَا فِي كُلِّ مَحَلٍّ مَبَاحِثَهُ، وَرَتَّبْنَا الْكَلَامَ فِيهِ
عَلَى أَتَمِّ وَضْعٍ وَأَحْسَنِ صُورَةٍ، مَعَ أَنَّ الْحُبَّ لِنَشْرِ الْفَائِدَةِ وَتَكْثِيرِ الْعَائِدَةِ
دَعَانَا^(٥) إِلَى الْإِظْنَابِ فِي بَعْضِ الْمَحَالِّ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فِي كُلِّ حَالٍ.

(١) فِي (ع): «عَامِلُهُمْ».

(٢) قَوْلُهُ: «وَسَرَّ لَهُ الْخَيْرُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) قَوْلُهُ: «وَلِوَالِدَيْهِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) فِي (ع): «وَجَعَلَهُمْ».

(٥) فِي (ع): «ادَّعَانَا».

وَالْمَسْئُولُ مِنْ حُسْنِ شِيمَةِ الْوَاقِفِ عَلَى هَذِهِ الْمَجَلَّةِ أَنْ يَنْظُرَ فِيهَا بِعَيْنِ الرِّضَا، وَيَسْلُكَ فِيهَا سَبِيلَ الْإِنْصَافِ، وَيُعْمِضَ عَنْهَا عَيْنَ السُّخْطِ، وَيَتَحَامَى فِيهَا سُبُلَ الْإِعْتِسَافِ، وَيُضْلِحَ مَا لَعَلَّ الْقَلَمَ طَعَى فِي إِثْبَاتِهِ بَعْدَ الْإِسْتِثْبَاتِ، وَيَذَرَأُ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ^(١).


قَالَ الْمُصَنِّفُ سَلَّمَهُ اللهُ: وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ تَبْيِضِهِ بَعْدَ عَصْرِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، خَامِسَ عَشَرَ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةَ هِجْرِيَّةِ نَبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، بِمَحْرُوسَةِ حَلَبَ، صَانَ اللهُ أَهْلَهَا عَنِ السُّوءِ وَالنَّصَبِ، بِمَنْزِلِهِ بِالْمَدْرَسَةِ النُّورِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْحَلَاوِيَّةِ.

وَوَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِي هَذِهِ النُّسخَةَ مِنْ نُسخَةِ بَخْطِ الْمُؤَلِّفِ - أَعَزَّهُ اللهُ تَعَالَى - فِي الرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةَ، عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الضَّعِيفِ الرَّاجِي عَفْوَ رَبِّهِ اللَّطِيفِ عَلِيِّ بْنِ سَوْدِ بْنِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ الْحَنْفِيِّ، عَامَلَهُ اللهُ بِلُطْفِهِ الْحَفِيِّ الْخَفِيِّ، بَعْدَ مُرَاجَعَةِ الْمُصَنِّفِ مَا أَشْكَلَ فِيهَا عَلَيَّ، سَلَّمَهُ اللهُ، بِالقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ بِمَدْرَسَةِ الشَّيْخُونِيَّةِ، عِنْدَ قُدُومِهِ لِلْقِرَاءَةِ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ كَمَالِ الدِّينِ ابْنِ الْهَمَامِ، أَيَّدَهُ اللهُ تَعَالَى^(٢).




(١) من قوله: «وَيَذَرَأُ بِالْحَسَنَةِ...» إلى قوله: «يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ» غير واضحة في (ع) بسبب كتابتها في الهامش بخط غير مقروء.

(٢) كذا في الأصل (ص)، وفي (ع): وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ قَبْلَ الظُّهْرِ، يَوْمَ الْخَامِسِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ شُهُورِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةَ هِجْرِيَّةِ نَبَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، بِمَحْرُوسَةِ حَلَبَ، صَانَ اللهُ أَهْلَهَا عَنِ السُّوءِ وَالنَّصَبِ، بِمُحَمَّدِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



العَوَامِلُ الْمُنَّةُ
(عَوَامِلُ الْجُرْجَانِيِّ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ
أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ، عَلَى مَا أَلْفَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْجَانِيُّ -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ- مِئَةً عَامِلٍ.

وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

لَفْظِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ. فَالْفِظِيَّةُ مِنْهَا تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: سَمَاعِيَّةٌ وَقِيَاسِيَّةٌ.

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنْهَا: أَحَدٌ وَتَسْعُونَ عَامِلًا.

وَالْقِيَاسِيَّةُ مِنْهَا سَبْعَةٌ عَوَامِلَ.

وَالْمَعْنَوِيَّةُ مِنْهَا عَدَدَانِ.

فَالْجُمْلَةُ مِئَةً عَامِلٍ.

[الْعَوَامِلُ السَّمَاعِيَّةُ]

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنْهَا تَتَنَوَّعُ عَلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: حُرُوفٌ تَجْرُ الْإِسْمَ فَقَطْ، وَهِيَ سَبْعَةٌ عَشَرَ حَرْفًا:

أَحَدُهَا: (الْبَاءُ) مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، وَلَهَا مَعَانٍ:

الأوَّلُ: الإِلْصَاقُ؛ نَحْوُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ؛ أَيِ: التَّصَقَ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ زَيْدٌ. وَالثَّانِي: الإِسْتِعَانَةُ؛ نَحْوُ: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ؛ أَيِ: اسْتَعَنْتُ فِي الْكِتَابَةِ بِالْقَلَمِ.

وَالثَّلَاثُ: الْمُصَاحَبَةُ؛ نَحْوُ: خَرَجَ زَيْدٌ بِعَشِيرَتِهِ؛ أَيِ: خَرَجَ زَيْدٌ بِصُحْبَةِ عَشِيرَتِهِ.

وَالرَّابِعُ: الْمُقَابَلَةُ؛ نَحْوُ: بَعْتُ هَذَا بِهَذَا؛ أَيِ: قَابَلْتُ هَذَا بِهَذَا.

وَالخَامِسُ: التَّعْدِيَةُ؛ نَحْوُ: ذَهَبْتُ بِزَيْدٍ؛ أَيِ: أَذْهَبْتُ زَيْدًا.

وَالسَّادِسُ: الظَّرْفِيَّةُ؛ نَحْوُ: جَلَسْتُ بِالْمَسْجِدِ؛ أَيِ: جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ.

وَالسَّابِعُ: زَائِدَةٌ؛ نَحْوُ: «هَلْ زَيْدٌ بِقَائِمٍ»؛ أَيِ: هَلْ زَيْدٌ قَائِمٌ؟

وَالثَّامِنُ: التَّقْدِيَةُ؛ نَحْوُ: «بِأَبِي وَأُمِّي»؛ أَيِ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

وَالثَّانِي: (مِنْ)، وَلَهَا مَعَانٍ أَيْضًا:

أَحَدُهَا: ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ؛ نَحْوُ: سِرْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ؛ يَعْنِي ابْتِدَاءَ سَيْرِي مِنَ

الْبَصْرَةِ،

وَيُعْرَفُ بِصِحَّةٍ وَضَعِ الْإِبْتِدَاءِ مَكَانَهُ.

والثاني: تبيينُ الجنسِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]؛ أي: الَّذِي هُوَ الْأَوْثَانُ أَوْ «خَاتَمٌ مِنْ فِضَّةٍ»، وَيُعْرَفُ بِصِحَّةِ وَضْعِ (الَّذِي) مَكَانَهُ.

وَالثَّالِثُ: التَّبَعِيضُ؛ نَحْوُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ؛ أَي: بَعْضَ الْمَاءِ، وَ«أَخَذْتُ مِنَ الدَّرَاهِمِ» أَي: بَعْضَ الدَّرَاهِمِ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى فِي؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا تُوذِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩] أَي: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. وَالخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ نَحْوُ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ؛ أَي: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، وَيُعْرَفُ بِأَنَّهَا لَوْ أُسْقِطَتْ لَمْ يُخَلَّ الْمَعْنَى. وَالثَّالِثُ: (إِلَى)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: انْتِهَاءُ الْعَايَةِ؛ نَحْوُ: سِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ؛ يَعْنِي: انْتِهَاءُ سَيْرِي إِلَى الْكُوفَةِ.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى مَعَ، وَهُوَ قَلِيلٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥٢]؛ أَي: مَعَ قُوَّتِكُمْ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢]؛ أَي: مَعَ أَمْوَالِكُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالرَّابِعُ: (فِي)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: الظَّرْفِيَّةُ، وَهِيَ: حُلُولُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا.

مِثَالُ الْحَقِيقِيِّ نَحْوُ: الْمَاءُ فِي الْكُوزِ وَالْمَالُ فِي الْكَيْسِ.

وَمِثَالُ الْمَجَازِيِّ نَحْوُ: النَّجَاةُ فِي الصِّدْقِ، كَمَا أَنَّ الْهَلَكَ فِي الْكَذِبِ.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى عَلَى، وَهُوَ قَلِيلٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَأَصْلَبَنَّاكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ أَي: عَلَى جُدُوعِ النَّخْلِ.

وَالخَامِسُ: (اللَّامُ)، وَلَهَا مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: التَّمْلِيكُ؛ نَحْوُ: الْمَالُ لَزَيْدٍ.

وَالثَّانِي: التَّخْصِيصُ؛ نَحْوُ: الْجُلُّ لِلْفَرَسِ.

وَالثَّلَاثُ: التَّغْلِيلُ؛ نَحْوُ: ضَرَبْتُ زَيْدًا لِلتَّأْدِيبِ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى عَنَ، إِذَا اسْتُعْمِلَ مَعَ الْقَوْلِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [مريم: ٧٣]؛ أَي: عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا.

وَالخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَدِفَ لَكُمْ﴾ [النمل: ٧٢]؛ أَي: رَدِفُكُمْ.

وَالسَّادِسُ: (رُبَّ)، لِلتَّقْلِيلِ، وَلَهَا صَدْرُ الْكَلَامِ، وَتَخْتَصُّ بِاسْمِ نَكِرَةٍ مَوْصُوفَةٍ؛ نَحْوُ: رَبُّ رَجُلٍ كَرِيمٍ لَقِيْتُهُ!

وَالسَّابِعُ: (عَلَى)، لِلِاسْتِعْلَاءِ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا؛ مِثَالُ الْحَقِيقِيِّ نَحْوُ: زَيْدٌ عَلَى السَّطْحِ، وَمِثَالُ الْمَجَازِيِّ نَحْوُ: عَلَيْهِ دَيْنٌ.

وَالثَّامِنُ: (عَنْ)، لِلْبُعْدِ وَالْمَجَاوِزَةِ؛ نَحْوُ: رَمَيْتُ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ؛ أَي: تَجَاوَزَ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ.

وَأَيْضًا إِذَا قُلْتَ: «بَلَّغْنِي عَنْ زَيْدٍ حَدِيثٌ» فَمَعْنَاهُ: تَجَاوَزَ إِلَيَّ عَنْهُ حَدِيثٌ.

وَالتَّاسِعُ: (الْكَافُ)، وَلَهَا مَعْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: التَّشْبِيهُ؛ نَحْوُ: زَيْدٌ كَالْأَسَدِ، تَشْبِيْهَا مَجَازِيًّا؛ لِشَجَاعَتِهِ لَا حَقِيقِيًّا.

وَالثَّانِي: زَائِدَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ أَي: لَيْسَ مِثْلُهُ شَيْءٌ.

وَالْعَاشِرُ: (مُد)، وَالْحَادِي عَشَرَ: (مُنْد)، وَهُمَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي؛ نَحْوُ: مَا رَأَيْتُهُ مُدٌ وَمُنْدٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ أَي: ابْتِدَاءِ عَدَمِ رُؤْيِي مُدٌ وَمُنْدٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

وَالثَّانِي عَشَرَ: (حَتَّى)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ؛ نَحْوُ: أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأْسِهَا؛ أَي: انْتِهَاءِ أَكْلِي إِلَى رَأْسِهَا.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى (مَعَ) وَهُوَ كَثِيرٌ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْحُجَّاجُ حَتَّى الْمَشَاةِ؛ أَي: مَعَ الْمَشَاةِ.

وَالثَّلَاثَ عَشَرَ: (وَأَوْ الْقَسَمِ)؛ نَحْوُ: وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا، وَ(بِأَوْه)؛ نَحْوُ: «بِاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا».

وَالرَّابِعَ عَشَرَ: (تَأْوُهُ)؛ نَحْوُ: تَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا.

وَالخَامِسَ عَشَرَ: (حَاشَا).

وَالسَّادِسَ عَشَرَ: (خَلَا).

وَالسَّابِعَ عَشَرَ: (عَدَا).

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلِاسْتِثْنَاءِ؛ وَمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ: هُوَ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَمَّا دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ حَاشَا زَيْدٍ وَخَلَا زَيْدٌ وَعَدَا زَيْدٌ.

[الْحُرُوفُ الْمُسَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ]

النُّوعُ الثَّانِي مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْإِسْمَ وَتَرْفَعُ الْحَبَرَ، وَهِيَ سِتَّةٌ أَحْرَفٌ:

(إِنْ) وَ(أَنَّ) لِلتَّحْقِيقِ؛ نَحْوُ: إِنْ زَيْدًا قَائِمٌ وَبَلَغَنِي أَنْ زَيْدًا قَائِمٌ.
وَ(كَأَنَّ) لِلتَّشْبِيهِ؛ نَحْوُ: كَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ، وَيُسَمَّى تَشْبِيهًا مَجَازِيًّا لَا حَقِيقِيًّا.

وَ(لَكِنَّ) لِلْإِسْتِدْرَاكِ؛ نَحْوُ: مَا جَاءَنِي عَمْرٌو لَكِنَّ زَيْدًا حَاضِرٌ.
وَالْإِسْتِدْرَاكُ: هُوَ أَنْ يَتَوَسَّطَ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَغَايِرَيْنِ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.
وَ(لَيْتَ) لِلتَّمَنِّي؛ نَحْوُ: لَيْتَ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ. وَمَعْنَى التَّمَنِّي: طَلَبُ حُصُولِ الشَّيْءِ سِوَاءِ كَانُ مُمَكِّنًا أَوْ مُمْتَنِعًا؛ فَالْمُمَكِّنُ نَحْوُ: «لَيْتَ زَيْدًا قَاعِدًا»، وَالْمُمْتَنِعُ نَحْوُ: «لَيْتَ زَيْدًا طَائِرًا».

وَ(لَعَلَّ) لِلتَّرَجُّي؛ نَحْوُ: لَعَلَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

التَّرَجُّي يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُمَكِّنِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]. وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْمُسَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ؛ لِكَوْنِهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَصَاعِدًا، وَفَتْحِ أَوَاخِرِهَا، وَوُجُودِ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَكَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَرْفَعُ وَيَنْصِبُ

فَكَذَلِكَ هِيَ تَرْفَعُ وَتَنْصِبُ؛ لِمُشَابَهَتِهَا الْفِعْلَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ.

[(مَا) وَ (لَا) الْمُشَبَّهَتَانِ بِ (لَيْسَ)]

النَّوْعُ الثَّلَاثُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: حَرْفَانِ تَرْفَعَانِ الْإِسْمَ وَتَنْصِبَانِ الْخَبَرَ، وَهُمَا (مَا) وَ (لَا) الْمُشَبَّهَتَانِ بِ (لَيْسَ)؛ نَحْوُ: مَا زَيْدٌ قَائِمًا، وَ: لَا رَجُلٌ حَاضِرًا؛ لِمُشَابَهَتَيْهِمَا بِ (لَيْسَ) مِنْ حَيْثُ إِنَّ (مَا) لِلنَّفْيِ، وَنَفْيِ الْحَالِ، وَالذُّخُولِ عَلَى الْمَعَارِفِ وَالنَّكِرَاتِ وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَذُخُولِ الْبَاءِ عَلَى خَبَرِهَا، كَمَا أَنَّ لَيْسَ كَذَلِكَ، بِخِلَافِ (لَا).

وَمُشَابَهَةُ (لَا) بِ (لَيْسَ) مِنْ حَيْثُ إِنَّ (لَا) إِنَّمَا هِيَ لِلنَّفْيِ، وَالذُّخُولِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالذُّخُولِ عَلَى النَّكِرَاتِ، دُونَ نَفْيِ الْحَالِ، وَالذُّخُولِ عَلَى الْمَعَارِفِ، وَذُخُولِ الْبَاءِ فِي خَبَرِهَا؛ نَحْوُ: «لَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ».

[الْحُرُوفُ النَّاصِبَةُ لِلِاسْمِ]

النَّوْعُ الرَّابِعُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْإِسْمَ الْمَفْرَدَ فَقَطْ، وَهِيَ سَبْعَةٌ أَحْرَفٍ:

أَحَدُهَا (الْوَاوُ) بِمَعْنَى مَعَ؛ نَحْوُ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةَ. وَيُقَالُ لَهُ الْمَفْعُولُ مَعَهُ، وَهُوَ: الْمَذْكُورُ بَعْدَ الْوَاوِ الْكَائِنَةِ بِمَعْنَى مَعَ لِمُصَاحَبَةِ مَعْمُولِ (فَعَل).

وَالثَّانِي (إِلَّا) لِلِاسْتِثْنَاءِ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا. وَمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَمَّا دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ.

- وَ(يَا)؛ نَحْوُ: يَا رَجُلًا.

- وَ(أَيَا)؛ نَحْوُ: أَيَا رَجُلًا،

- وَ(هَيَا)؛ نَحْوُ: هَيَا رَجُلًا.

- وَ(أَيُّ)؛ نَحْوُ: أَيُّ رَجُلًا.

- وَ(الْهَمْزَةُ)؛ نَحْوُ: أ رَجُلًا.

وَهَذِهِ الْخَمْسَةُ لِلنِّدَاءِ.

وَمَعْنَى الْمُنَادَى: هُوَ الْمَطْلُوبُ إِقْبَالُهُ بِحَرْفِ نَائِبِ مَنْابٍ (أَدْعُو) لَفْظًا أَوْ

تَقْدِيرًا؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف: ٢٩] أَيُّ: يَا يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا.

وَ(يَا) اخْتَصَّتْ بِأَنْ يُنَادَى بِهَا الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ وَالْمُتَوَسِّطُ، دُونَ أَخَوَاتِهَا.

وَ(أَيَا) وَ(هَيَا) وَضِعَتَا لِلْمُنَادَى الْبَعِيدِ.

وَ(أَي) وَ(الْهَمْزَةُ) وَضِعَتَا لِلْمُنَادَى الْقَرِيبِ، لَكِنَّ الْهَمْزَةَ لِلْأَقْرَبِ.

وَ(أَي) لِلْمُنَادَى الْمُتَوَسِّطِ.



[نَوَاصِبُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ]

النَّوْعُ الْخَامِسُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفُ تَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَحْرَفٍ: (أَنْ) وَ(لَنْ) وَ(كَيْ) وَ(إِذَنْ).

مِثَالُ (أَنْ) نَحْوُ: «أَحِبُّ أَنْ يَقُومَ زَيْدٌ».

وَ(لَنْ) لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ؛ نَحْوُ: «لَنْ يَضْرِبَ زَيْدٌ»

وَلَنَا حَرْفَانِ لِلنَّفْيِ؛ نَحْوُ: (لَا) وَ(لَنْ) وَ(لَنْ) أَبْلَغُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ (لَنْ) يَكُونُ نَفْيًا أَبَدِيًّا، وَهُمْ الْمُعْتَزِلَةُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿لَنْ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وَ(كَيْ) لِلتَّعْلِيلِ؛ نَحْوُ: «جِئْتُكَ كَيْ تَقُومَ»؛ مَعْنَاهُ: مَا كَانَ مَا قَبْلَهُ سَبَبًا

لِمَا بَعْدَهُ؛ نَحْوُ: «أَسَلَمْتُ كَيْ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ»، فَيَكُونُ الْإِسْلَامُ سَبَبًا لِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَ(إِذَنْ) لِلْجَوَابِ وَالْجَزَاءِ؛ كَقَوْلِكَ لِمَنْ قَالَ أَنَا آتِيكَ «إِذَا أُكْرِمَكَ».

[الْحُرُوفُ الْجَازِمَةُ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ]

النَّوعُ السَّادِسُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفُ تَجْزِيمِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ أَحْرَفٌ: (إِنْ) لِلشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ؛ نَحْوُ: إِنْ تُكْرِمْنِي أُكْرِمَكَ.
 وَ (لَمْ) ؛ نَحْوُ: لَمْ يَنْصُرْ. وَ (لَمْ) تَقْلِبُ مَعْنَى الْمُضَارِعِ مَاضِيًا وَتَنْفِيهِ.
 وَ (لَمَّا) كَذَلِكَ؛ نَحْوُ: «لَمَّا يَضْرِبُ».
 وَ (لَا أَمْرٍ)؛ نَحْوُ: «لِيَضْرِبْ». وَالْأَمْرُ طَلَبُ الْفِعْلِ.
 وَ (لَا) لِلنَّهْيِ؛ نَحْوُ: «لَا يَضْرِبْ». وَالنَّهْيُ: طَلَبُ تَرْكِ الْفِعْلِ.

[الْأَسْمَاءُ الْجَازِمَةُ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ عَلَى مَعْنَى إِنْ]

النَّوْعُ السَّابِعُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ الْأَفْعَالَ عَلَى مَعْنَى (إِنْ)؛ يَعْنِي: لِلشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، وَهِيَ تِسْعَةُ أَسْمَاءٍ، يَقُولُونَ لَهَا: أَسْمَاءٌ مَنقُوصَةٌ.

أَحَدُهَا: (مَنْ)؛ نَحْوُ: «مَنْ يُكْرِمْنِي أُكْرِمُهُ».

وَأَيُّ)؛ نَحْوُ: «أَيُّهُمْ يُكْرِمْنِي أُكْرِمُهُ».

وَمَا)؛ نَحْوُ: «مَا تَصْنَعُ أَصْنَعُ».

وَمَتَى) لِلزَّمَانِ؛ نَحْوُ: «مَتَى تَخْرُجُ أَخْرُجُ».

وَمَهْمَا)؛ نَحْوُ: «مَهْمَا تَخْرُجُ أَخْرُجُ».

وَأَيْنَ) لِلْمَكَانِ؛ نَحْوُ: «أَيْنَ تَمُرُّ أَمُرُّ».

وَأَنَّى)؛ نَحْوُ: «أَنَّى تَأْكُلُ آكُلُ».

وَحَيْثُمَا)؛ نَحْوُ: «حَيْثُمَا تَذْهَبُ أَذْهَبُ».

وَإِذْمَا)؛ نَحْوُ: «إِذْمَا تَفْعَلُ أَفْعَلُ».

[الأسماء الناصبة للاسم على التمييز]

النوع الثامن من ثلاثة عشر نوعاً: أسماء تنصب على التمييز أسماء نكراتٍ ، وهي أربعة أسماء:

أحدها: (عشرة) إذا رُكبت مع أحدٍ واثنين إلى تسعة؛ نحو: «أحد عشر درهماً» و«اثنى عشر درهماً» إلى «تسعة عشر ديناراً».

وفي المفرد المذكر واحدٌ وفي المثنى المذكر اثنان، وفي المفرد المؤنث واحدةٌ والمثنى اثنان.

فهو جارٍ على القياس المشهور، وما فوقها إلى العشرة غير جارٍ على القياس المشهور؛ نحو: (ثلاثة) بإثبات التاء للمذكر إلى العشرة، وثلاثٌ

بحذف التاء للمؤنث إلى العشرة؛ كقوله تعالى: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: ٧].

وتركيب المذكر: أحد عشر رجلاً، واثنان عشر رجلاً، على القياس المشهور.

وتركيب المؤنث: إحدى عشرة امرأةً واثنان عشر امرأةً، بإثبات التاء على القياس المشهور. وثلاثة عشر رجلاً وأربعة عشر رجلاً إلى عشرين، بإثبات التاء في المذكر على غير القياس المشهور.

وثلاث عشرة امرأةً وأربع عشرة امرأةً إلى عشرين، بحذف التاء في المؤنث على غير القياس المشهور.

وَمُمَيِّزُ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ مَخْفُوضٌ مَجْمُوعٌ؛ نَحْوُ: «ثَلَاثَةُ رِجَالٍ».

وَمُمَيِّزُ أَحَدِ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ مَنْصُوبٌ مُفْرَدٌ؛ نَحْوُ: أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا، وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلًا إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ رَجُلًا.

وَتَقُولُ فِي الْمَوْنِثِ: إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَاثْنَتَا عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ امْرَأَةً إِلَى تِسْعٍ وَتِسْعِينَ.

وَمُمَيِّزُ مِئَةٍ وَأَلْفٍ وَتَشْيِئُهُمَا وَجَمْعُهُمَا مَخْفُوضٌ مُفْرَدٌ نَحْوُ: مِئَةُ رَجُلٍ وَمِئَتَا رَجُلٍ وَثَلَاثُمِئَةَ رَجُلٍ وَأَلْفُ رَجُلٍ وَأَلْفَا رَجُلٍ وَأَلْفٌ رَجُلٍ.

وَالثَّانِي: (كَمْ) الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ؛ نَحْوُ: كَمْ دِرْهَمًا مَالِكٌ؟

وَالثَّلَاثُ: (كَأَيِّ)؛ نَحْوُ: كَأَيِّ رَجُلًا عِنْدِي!

وَالرَّابِعُ: (كَذَا)؛ نَحْوُ: عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا.

[أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ]

النَّوْعُ التَّاسِعُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: كَلِمَاتٌ تُسَمَّى أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ، بَعْضُهَا يَرْفَعُ، وَبَعْضُهَا يَنْصِبُ، وَهِيَ تِسْعُ كَلِمَاتٍ.

النَّاصِبَةُ مِنْهَا سِتُّ كَلِمَاتٍ:

- ١- (رُوَيْدًا)؛ نَحْوُ: رُوَيْدَ زَيْدًا؛ أَي: أَمِهْلُهُ.
 - ٢- وَ(بَلَهًا)؛ نَحْوُ: بَلَهَ زَيْدًا؛ أَي: دَعَهُ.
 - ٣- وَ(دُونَكَ)؛ نَحْوُ: دُونَكَ زَيْدًا؛ أَي: خُذْهُ.
 - ٤- وَ(عَلَيْكَ)؛ نَحْوُ: عَلَيْكَ زَيْدًا؛ أَي: اِلْزَمْ زَيْدًا.
 - ٥- وَ(هَا)؛ نَحْوُ: هَا زَيْدًا؛ أَي: خُذْ زَيْدًا.
 - ٦- وَ(حَيْهَلًا)؛ نَحْوُ: حَيْهَلِ الثَّرِيدَ؛ أَي: اِئْتِ الثَّرِيدَ.
- وَالرَّافِعَةُ مِنْهَا ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ:

- ١- (هَيْهَاتَ)؛ نَحْوُ: هَيْهَاتَ زَيْدًا؛ أَي: بَعْدَ.
- ٢- وَ(شَتَانَ)؛ نَحْوُ: شَتَانَ زَيْدًا وَعَمَرُوهُ؛ أَي: افْتَرَقَا.
- ٣- وَ(سُرْعَانَ)؛ نَحْوُ: سُرْعَانَ زَيْدًا؛ أَي: سَرَعَ زَيْدًا.

[الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ]

النَّوْعُ الْعَاشِرُ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ، الَّتِي تَرْفَعُ الْإِسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، وَهِيَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ فِعْلًا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ الْكَلَامُ بِالْفَاعِلِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ مَنْصُوبٍ، فَلِهَذَا سُمِّيَتْ الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ.

١- (كَانَ)؛ نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ عَالِمًا» وَلَهَا مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الْإِسْتِمْرَارِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

[النساء: ١٧].

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى (حَدَثَ) وَ(وُجِدَ) فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ مَنْصُوبٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]؛ أَي: وَجِدَ ذُو عُسْرَةٍ.

وَالثَّلَاثُ: بِمَعْنَى الْإِنْتِقَالِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾ [البقرة:

٣٤]، بِمَعْنَى: صَارَ مِنَ الْكٰفِرِينَ. وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى الْمَاضِي؛ نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ غَنِيًّا».

وَالْخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾

[مريم: ٢٩].

٢- وَ(صَارَ)؛ نَحْوُ: صَارَ بَشِيرٌ أَمِيرًا.

٣- وَ(أَصْبَحَ)؛ نَحْوُ: أَصْبَحَ زَيْدٌ غَنِيًّا.

٤- وَ(أَمْسَى)؛ نَحْوُ: أَمْسَى زَيْدٌ نَائِمًا.

- ٥- وَ(أَضْحَى)؛ نَحْوُ: أَضْحَى زَيْدٌ رَاكِبًا.
- ٦- وَ(ظَلَّ)؛ نَحْوُ: ظَلَّ زَيْدٌ رَاكِبًا.
- ٧- وَ(بَاتَ)؛ نَحْوُ: بَاتَ زَيْدٌ عَرُوسًا.
- ٨- وَ(مَا زَالَ)؛ نَحْوُ: مَا زَالَ الْأَمِيرُ مَسْرُورًا.
- ٩- وَ(مَا بَرِحَ)؛ نَحْوُ: مَا بَرِحَ زَيْدٌ غَنِيًّا.
- ١٠- وَ(مَا فَتَى)؛ نَحْوُ: مَا فَتَى زَيْدٌ قَائِمًا.
- ١١- وَ(مَا انْفَكَ)؛ نَحْوُ: مَا انْفَكَ زَيْدٌ قَائِمًا.
- ١٢- وَ(مَا دَامَ)؛ نَحْوُ: مَا دَامَ زَيْدٌ كَرِيمًا.
- ١٣- وَ(لَيْسَ)؛ نَحْوُ: لَيْسَ زَيْدٌ بِخِيَلًا. وَمَا يَتَّصِرُ مِنْهَا.

[أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ]

النَّوْعُ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالٌ تُسَمَّى أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ، الَّتِي تَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، وَخَبَرُهَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ فِي تَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَفْعَالٍ:

١- (عَسَى)؛ نَحْوُ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ؛ يَعْنِي: قَارَبَ زَيْدٌ الْخُرُوجَ، وَمَعْنَاهُ: الطَّمَعُ وَالرَّجَاءُ، وَ«عَسَى أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ» كَأَنَّكَ قُلْتَ قَرُبَ خُرُوجِ زَيْدٍ.

٢- وَ(كَادَ)؛ نَحْوُ: كَادَ زَيْدٌ يَخْرُجُ.

٣- وَ(كَرَبَ)؛ نَحْوُ: كَرَبَ زَيْدٌ يَخْرُجُ.

٤- وَ(أَوْشَكَ)؛ نَحْوُ: «أَوْشَكَ زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ» وَ«أَوْشَكَ أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ» وَ«أَوْشَكَ زَيْدٌ يَخْرُجُ».



[أَفْعَالُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ]

النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ تَرْفَعُ اسْمَ الْجِنْسِ الْمُعَرَّفَ بِلَامِ التَّعْرِيفِ، وَالْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ.

١- الْأَوَّلُ (نِعَمَ)؛ نَحْوُ: نِعَمَ الرَّجُلُ زَيْدًا!

٢- وَالثَّانِي (بِئْسَ)؛ نَحْوُ: بِئْسَ الرَّجُلُ عَمْرُو!

٣- ٤- وَ(سَاءَ)؛ مِثْلُ (بِئْسَ)، وَحَبْدًا مِثْلُ (نِعَمَ).

أَفْعَالُ الْقُلُوبِ

النَّوْعُ الثَّلَاثُ عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ، وَتُسَمَّى أَفْعَالُ الْقُلُوبِ، وَهِيَ سَبْعَةٌ:

(عَلِمْتُ)، وَ(رَأَيْتُ)، وَ(وَجَدْتُ). وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلْيَقِينِ.

وَ(ظَنَنْتُ)، وَ(حَسِبْتُ)، وَ(خِلْتُ). وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلشَّكِّ.

وَ(زَعَمْتُ)، وَهُوَ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ.

وَهَذِهِ السَّبْعَةُ كُلُّهَا مِنْهَا مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَالثَّانِي مِنْهُمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ، وَيَكُونُ فِيهِ ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى الْأَوَّلِ؛ نَحْوُ: «حَسِبْتُ زَيْدًا قَائِمًا»، وَ«خِلْتُ زَيْدًا مُقِيمًا»، وَ«ظَنَنْتُ زَيْدًا عَالِمًا»، وَ«عَلِمْتُ زَيْدًا فَاضِلًا»، وَ«رَأَيْتُ زَيْدًا كَرِيمًا»، وَ«وَجَدْتُ زَيْدًا عَاقِلًا»، وَ«زَعَمْتُ عَمْرًا كَرِيمًا».

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنْهَا أَحَدٌ وَتَسْعُونَ عَامِلًا.

[الْعَوَامِلُ الْقِيَاسِيَّةُ]

وَالْقِيَاسِيَّةُ مِنْهَا : سَبْعَةٌ عَوَامِلَ :

(الفِعْلُ) عَلَى الْإِطْلَاقِ ؛ نَحْوُ : «ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا» ، وَ«ذَهَبَ زَيْدٌ» .

وَ(اسْمُ الْفَاعِلِ) ؛ نَحْوُ : «زَيْدٌ ضَارِبٌ غُلامُهُ عَمْرًا» .

وَ(اسْمُ الْمَفْعُولِ) ؛ نَحْوُ : «زَيْدٌ مَضْرُوبٌ غُلامُهُ» .

وَ(الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ) ؛ نَحْوُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ وَجْهُهُ .

وَ(الْمُضَدَّرُ) ؛ نَحْوُ : «أَعْجَبَنِي ضَرْبُ زَيْدٍ عَمْرًا»

وَ(كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ) ؛ نَحْوُ : غُلامٌ زَيْدٍ وَخَاتَمٌ فَضَّةٍ .

وَ(الاسْمُ التَّامُّ) ؛ نَحْوُ : رَأَوُودٌ خَلًّا .


[العوامل المعنوية]

والمعنوية منها : عددان :

١- أحدهما العامل في المبتدأ والخبر؛ نحو: زيد قائم.

٢- والعامل في الفعل المضارع، وهو: وقوعه موقع الاسم.

والمعامل في المبتدأ والخبر هو الابتداء، وهو معنى لا يوجد في الخارج. فهذه مئة عامل، فلا يستغني الصغير والكبير، والوضيع والرقيق، عن معرفتها واستعمالها.





المسارد الفنية

Handwritten text, possibly a signature or name, centered on the page.

مسرد الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾	٧	٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٢١
سورة البقرة		
﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٢	٦٨
﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾	٥	٤٨
﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾	٦	٢٤٤
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾	٨	٤٤
﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾	١٧	٤٩
﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي ءَاذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوْعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾	١٩	١٨٨
﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾	٢٠	١٥١
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ﴾	٢٤	٩١
﴿أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾	٣٤	٢٧٨
﴿يُظَنُّونَ أَنَّهُم مُّلِقُوا رِيبَهُمْ﴾	٤٦	١٧٤ ، ١٨١
﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾	٦٠	٢٥ ، ١٠٩
﴿يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ﴾	٦٨	٩٤
﴿يُبَيِّنُ لَنَا مَا لَوْنُهَا﴾	٦٩	٩٤
﴿فَذَبَّجُوها وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾	٧١	١٥١

الصفحة	رقمها	الآية
٥٣	٧٤	﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾
٧٦	٨٥	﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾
٤٨	١٠٢	﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ﴾
٩٤	١١٠	﴿وَمَا نَقَدُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُوهُ﴾
١٨٨	١٣٥	﴿بَلْ مَلَأَ إِزْهَمًا حَنِيفًا﴾
٤٨	١٧٧	﴿وَأَتَىٰ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ﴾
٢٣٢	١٨٤	﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾
٨٧	١٨٦	﴿فَلَيْسَتْ جِبُوبًا لِي وَلِيُؤْمِنُوا بِي﴾
٤٥	١٨٧	﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَىٰ اللَّيْلِ﴾
١٩٥	١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
٩٣	١٩٧	﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾
٤٩	١٩٨	﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾
٧٦	٢٠١	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾
٢٢٤	٢٠٤	﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَامِ﴾
١١٤	٢١١	﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ﴾
٨٦ ، ٨١	٢١٤	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
٩٨	٢١٤	﴿مَتَىٰ نَضُرَّ اللَّهُ﴾
١٤٧	٢١٦	﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾
٢٤٠	٢٢١	﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ﴾
٢٢٤	٢٢٦	﴿تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾
٤٠	٢٣٣	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾

الآية	رقمها	الصفحة
﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾	٢٣٥	١٨١
﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ﴾	٢٥١	١٩٦
﴿وَلَسْتُمْ بِتَاخِذِيهِ﴾	٢٦٧	١٣٧
﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾	٢٧١	١٧٠
﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾	٢٨٠	٢٧٨ ، ١٣٠
﴿فَلْيَكْتُتْ وَلِيُمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ﴾	٢٨٢	٨٧
سورة آل عمران		
﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾	٨	٨٨
﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰفِرِينَ اَوْلِيَآءَ﴾	٢٨	٨٨
﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾	٣١	١٠٣
﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾	٩٢	٤٥
﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ اَعْدَاءَ فَاَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ اِخْوَانًا﴾	١٠٣	١٢٩-١٣٠
﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾	١١٣	١٣٧
﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ اِلَّا اللَّهُ﴾	١٣٥	٧٢
﴿وَمَا مُحَمَّدٌ اِلَّا رَسُوْلٌ﴾	١٤٤	٦٧ ، ٢٤٢
﴿وَكَآئِنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيْبُوْنَ﴾	١٤٦	١١٧
﴿نُعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ اَهَمَّتْهُمْ اَنْفُسُهُمْ﴾	١٥٤	٢٣٦ ، ٢٤٠
﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾	١٦٣	٢٤٨-٢٤٩
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِيْنَ يَبْخُلُوْنَ بِمَا اٰتٰهُمْ اللهُ مِنْ فَضْلِهٖ هُوَ خَيْرًا لِّمْ﴾	١٨٠	١٨٤

الآية	رقمها	الصفحة
سورة النساء		
﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾	٢	٢٦٥ ، ٤٥
﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾	٣	٩٤
﴿فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾	٤	١٨٨
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾	١٧	٢٧٨
﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾	١٨	١٣٧
﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾	٢٢	٩٥
﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾	٦٦	٧٢
﴿أَتِنَّمَا تَكُونُوا بِدِرْكِكُمْ الْمَوْتُ﴾	٧٨	٩٨
﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾	٧٨	١٥١
﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾	٧٩	١٨٨
﴿فَلَنْقَمَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ رَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾	١٠٢	٨٧
﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ﴾	١٣٣	٧٦
﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوِّءِ﴾	١٤٨	١٩٧
﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاءَ الظَّنِّ﴾	١٥٧	٦٧
﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾	١٦٤	١٨٨
سورة المائدة		
﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾	٦	٤٥
﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾	١٢	٢٢٧ ، ١٠٩

الصفحة	رقمها	الآية
٢٣٦	٥٠	﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾
١٤٨	٥٢	﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾
٨١	٧١	﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾
٢٠٤	٩٥	﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾
١٢٣	١٠٥	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾
٦٠	١١٥	﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزَّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾
سورة الأنعام		
٢٤٠	٥٤	﴿سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ﴾
٤٤	٦٠	﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾
١٩٢	٧٠	﴿وَإِنْ تَعَدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذَ مِنْهَا﴾
١٨٥	٩٤	﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾
٢٢٥	١٢٤	﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾
٢٠٤	١٣٢	﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾
سورة الأعراف		
١١٤	٤	﴿وَكَمْ مِنْ قَرِيْبٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾
١٥٨	٢٢	﴿وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ﴾
٢٥٠	٢٦	﴿وَلِيَأْسُ الْتَقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ﴾
٤٦	٣٨	﴿أَدْخُلُوا فِي أَمْرٍ﴾
١٠٣ ، ٩٨	١٣٢	﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ ءَايَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾
٢٢٨	١٤٢	﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾
٢٧٢	١٤٣	﴿قَالَ رَبِّ ارْنِي مَا تُرِيدُ قَالَ لَنُ أَنْظِرَ إِلَيْكَ قَالَ لَنُ تَرْنِي وَلَكِنُ أَنْظِرَ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنُ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرْنِي﴾

الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَالَّذِينَ يُسْكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾	١٧٠	٢٥٠
سورة الأنفال		
﴿وَإِنْ تَنهَوْهُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُدُّوا نَعْدَهُ﴾	١٩	١٠٣ ، ٨٩
﴿وَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾	٤٠	١٦٢
﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾	٦٨	٤٦
سورة التوبة		
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾	٦	٨٩
﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾	٧	٩٣
﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا﴾	١٦	٨١
﴿وَلَوْ يَخْشَىٰ إِلَّا اللَّهَ﴾	١٨	٩١
﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾	٣٦	١٦٧
﴿إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾	٨٠	١٠٤
﴿حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾	١١٨	٦٨
سورة يونس		
﴿دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾	١٠	٢٥١
﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾	١٩	١٤١
﴿وَلَا تَدْعُ﴾	١٠٦	٩١
سورة هود		
﴿وَضَائِقُ يَدَيْكَ﴾	١٢	٢٠٩
﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ﴾	١٥	٩٠

الآية	رقمها	الصفحة
﴿أَمِيطْ بِسَلْمٍ﴾	٤٨	٤٤
﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾	٥٢	٢٦٥
﴿وَلَا يَلْنِفْتَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَانِكَ﴾	٨١	٧٢
﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾	٨٨	٧٢
﴿وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبِّيكَ﴾	١٠٢	١٩٦
﴿ذَلِكَ يَوْمٌ يَجْمَعُ لَهُ النَّاسُ﴾	١٠٣	٢٠٦
﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾	١٠٧	١٣٤
﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾	١١٨	١٣٨
سورة يوسف		
﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾	٤	٢٢٧ ، ١٠٩
﴿أَطْرَحُوهُ أَرْضًا﴾	٩	١٨٨
﴿وَجَاءَ وَآبَاهُمُ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾	١٦	٢٣٦
﴿إِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ﴾	٢٦	١٠٤
﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾	٢٩	٢٧٠ ، ٧٦
﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾	٣١	٦٩
﴿إِنِّي أَرِنِّي أَغَصِرُ خَمْرًا﴾	٣٦	١٧٥
﴿إِنِّي أَرِنِّي أَحْمِلُ﴾	٣٦	١٨٢
﴿أَجْعَلَنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ﴾	٥٥	٤١
﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ﴾	٧٧	١٠٤
﴿تَاللَّهِ تَقْتُلُوا تَذَكُرُ يُوسُفُ﴾	٨٥	١٣٨
سورة الرعد		
﴿وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	١٥	٩٥ ، ٩٣

الصفحة	رقمها	الآية
١٦٢	٢٤	﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾
١٩٥	٤٣	﴿كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾
سورة إبراهيم		
٢٠٤ ، ١٧٤	٤٢	﴿وَلَا تَحْسَبِ اللَّهُ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾
سورة النحل		
٤٤	٥٣	﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾
١٣٢	٥٨	﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾
٩٤	٩٦	﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾
١٤٠	١٢٧	﴿وَلَا تَأْكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾
سورة الإسراء		
٤٥	١	﴿مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾
٩٠	٨	﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عَدْنَا﴾
٧٢	٤٧	﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾
١٤٠	٥٠	﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾
٩٢	٥١	﴿فَسَيَقُولُونَ مِنْ يُعِيدُنَا﴾
١٥١	٧٤	﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾
٢٢٦ ، ٩٧	١١٠	﴿أَيَّا مَا تَدْعُونَ﴾
سورة الكهف		
١٨٠ ، ٩٥	١٢	﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَزِينِ أَخْصَى﴾
٢٠٣	١٨	﴿وَكَلْبُهُمْ بَسِيطٌ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾
٨٧	٢٩	﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٦٩	٢٩	﴿يَسْأَلُ الشَّرَابَ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾
١٦٥	٥٠	﴿يَسْأَلُ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾
سورة مرم		
٨٦	٤	﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾
١٨٨	٤	﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسَ شَيْبًا﴾
٢٧٨	٢٩	﴿كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾
١٣٣	٣١	﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾
٢٣٣	٤٦	﴿أَرَأَيْبُ أَنْتَ﴾
٩٧	٦٩	﴿ثُمَّ لَنَزَعُنَّ مِنْ كُلِّ شِيْعَةٍ أَهْلَهَا أَشَدًّا﴾
٢٦٦	٧٣	﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾
٨٧	٧٥	﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾
سورة طه		
١٥١	١٥	﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾
٢٥٢	٦٣	﴿إِنَّ هَذَا لَسَجِرَانٌ﴾
٢٦٥	٧١	﴿وَلَأَصْلَبَنَّهُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾
٨٢	٩١	﴿لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَكِفِينَ﴾
١٦٥	١٠١	﴿وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا﴾
سورة الأنبياء		
٧٤	٢٢	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
٤٧ ، ٢٤	٤٧	﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
٥١	٥٧	﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾

الآية	رقمها	الصفحة
﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾	٩٧	٢٥١
﴿وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ﴾	١١١	١٨١
سورة الحج		
﴿ذَلِكَ يَأْنِ أَنْ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ﴾	٦	٦٠
﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَفُوا﴾	٢٩	٨٨-٨٧ ، ٢٤
﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾	٣٠	٢٦٥ ، ٤٥
سورة المؤمنون		
﴿هَيَّاتَ هَيَّاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾	٣٦	١٢٤
سورة النور		
﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾	٤	٢٢٨
﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْفُؤُهُ لَمْ يَكْفُؤْ بِرِجْلَيْهِ﴾	٤٠	١٥١
﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾	٥٤	٨٩
سورة الفرقان		
﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّ﴾	٢٥	٤٤
سورة الشعراء		
﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَمَّا خَصَّعِينَ﴾	٤	١٣٢
﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي﴾	٨٢	٨٠
﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	١٩٢	٦
﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾	١٩٣	٦
﴿عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾	١٩٤	٦

الصفحة	رقمها	الآية
٦	١٩٥	﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾
١٨٠	٢٢٧	﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾
سورة النمل		
١٦٧	١٠	﴿وَلَىٰ مُذَبَّرًا﴾
١٤١	٥٦	﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾
٧٢	٦٥	﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾
٢٦٦	٧٢	﴿رَدِفَ لَكُمْ﴾
٢٢٦	٨٧	﴿وَكُلُّ أُنثَىٰ دَاخِرِينَ﴾
سورة القصص		
١٨٨	٢١	﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا﴾
٩٥	٢٨	﴿آيَاتِ الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾
٤٤	٤٦	﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ﴾
١٨٥	٦٢	﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾
سورة العنكبوت		
١٨١	٢	﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَذَكَّرُوا﴾
٢٢٨ ، ٧٣	١٤	﴿فَلَيْتَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾
٦٠	٥١	﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا﴾
٨٧ ، ٢٤	٦٦	﴿وَلِيَتَذَكَّرُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾
سورة الروم		
٤٦	٣ ، ٢	﴿غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ﴾
٤٦	٤ ، ٣	﴿سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بَيْضِ سِينِينَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٣١	١٧	﴿فَسَبَّحَنَّا اللَّهَ حِينَ نُسُوتُ وَحِينَ نَصِيحُونَ﴾
٢٢٦	٢٥	﴿إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةَ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾
١٩٦	٢٨	﴿كَخَيْفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾
١٠٤	٣٦	﴿وَإِنْ نَصَبَهُمْ سِنَّةً بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾
١٤٢	٤٧	﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾
سورة لقمان		
٨٨	١٣	﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾
سورة الأحزاب		
٢٤٨	٦	﴿وَأَرْوَجُهُمْ مِنْهُمْ﴾
١٢٩	٢٧	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾
٨٢	٣٧	﴿لِيَكُنِيَ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
١٨٨	٤٢	﴿وَسَيَحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾
٦٠	٥٦	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾
سورة سبأ		
١٨٨	١٨	﴿سِيرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾
٢٢٤	٣٣	﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾
سورة فاطر		
٢٣٣	٣	﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾
٢٠٤	٢٨	﴿وَمَنْ النَّاسِ وَالذَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾
٢٢١	٣٧	﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾
١٣٤	٤١	﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾

الآية	رقمها	الصفحة
سورة يس		
﴿يَحْسِرَةً عَلَى الْعِبَادِ﴾	٣٠	٧٥
﴿وَأَيُّهُمُ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	٤١	٢٤٤
سورة الصافات		
﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾	٣٥	٦٨
سورة ﴿ص﴾		
﴿لَهُ تَسَعٌ وَتَسْعُونَ نَجَّةً﴾	٢٣	٢٢٨
﴿نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾	٣٠	١٦٩
﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالْسُوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾	٣٣	١٥٨
سورة الزمر		
﴿هَلْ هُنَّ كَشِفَتْ ضُرُوهُ﴾	٣٨	٢٠٤
سورة غافر		
﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾	٤٦	١٨٨
﴿مَا هُمْ بِبَلِيغِيهِ﴾	٥٦	٦٩
سورة فصلت		
﴿لَا يَسْتَعْمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾	٤٩	١٩٦
سورة الشورى		
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾	١١	٢٦٦
﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾	٤٣	٢٥٢

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الزخرف		
﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾	٣٢	٢٢٦
﴿لِيَقُضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾	٧٧	٨٧
﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	٨٨	٦٣
سورة الجاثية		
﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَطُنُّونَ﴾	٢٤	١٨٥
سورة محمد		
﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾	٢٢	١٤٨
﴿أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾	٢٤	٢٤٤
﴿فَإِنَّمَا يَجْعَلُ عَنْ نَفْسِهِ﴾	٣٨	٥٢
﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾	٣٨	٢٢١
سورة الحجرات		
﴿أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾	١٢	١٨٨
سورة الذاريات		
﴿فَتَنَعَمَ الْمُتَهَدُونَ﴾	٤٨	١٦٩
سورة الطور		
﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ﴾	٣٤	٢٢١
﴿أَمْ لَمْ يَلَمْ اللَّهُ غَيْرَ اللَّهِ﴾	٤٣	٢٢١


الآية	رقمها	الصفحة
سورة النجم		
﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا﴾	٢٦	١١٤
﴿أَعِنْدُهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ بِرَى﴾	٣٥	١٨٥
سورة القمر		
﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾	١٢	١٨٨
﴿إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةَ﴾	٢٧	٢١٨
﴿كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ﴾	٣٥	٩٣
﴿فَأَخَذْنَا مِنْهُمُ اخْتِذَاً عَزِيزٍ مُقْتَدِرٍ﴾	٤٢	١٨٨
سورة الرحمن		
﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾	٢٦	٤٨
سورة الواقعة		
﴿فَكَانَتْ هَبَاءً مُتْبِتًا ﴿٦﴾ وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾	٧ ، ٦	١٣٠
﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾	٢٧	٢٥٠
سورة المجادلة		
﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ﴾	٢	٦٩
﴿فَأِطْعَامٌ سِتْرِينَ مِسْكِينًا﴾	٤	٢٢٨
﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾	١٨	١٨٢
﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	٢٢	٦٠
سورة الحشر		
﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ﴾	٧	٨٢

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الممتحنة		
﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾	١٠	١٧٥ ، ١٠٤
سورة الجمعة		
﴿إِذَا تُوذِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾	٩	٢٦٥
سورة المنافقون		
﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾	٤	١٩٠
سورة التغابن		
﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾	٧	١٨٢
﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾	١١	٩٢
سورة الطلاق		
﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾	١	٢٦٨
﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ﴾	٣	٢٠٤
﴿لِنُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾	٧	٨٦
سورة الحاقة		
﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ﴾	٧	٢٧٥
﴿فَذَكَّنَا ذَكَّةً وَوَحْدَةً﴾	١٤	١٨٨
﴿هَاقُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَةَ﴾	١٩	١٢٣
﴿ذَرَعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾	٣٢	٢٢٨

الآية	رقمها	الصفحة
سورة المعارج		
﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾ وَرَأَوْهُ قَرِيبًا﴾	٧ ، ٦	١٧٥
سورة الجن		
﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ﴾	١٣	١٠٣
سورة المزمل		
﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا﴾	١٢	٦٢
﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى﴾	٢٠	٨٠
﴿وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ﴾	٢٠	١٧٦
سورة القيامة		
﴿تَنْظُرُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾	٢٥	٨١
سورة الإنسان		
﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾	١	٨٦
سورة النازعات		
﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾	٤٠ ، ٤١	٢٥١
﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخَشَهَا﴾	٤٥	٢٤٢
سورة عبس		
﴿كَلَّا لَمَّا يَقِضْ مَا أَمَرُوا﴾	٢٣	٩١

الآية	رقمها	الصفحة
سورة التكوير		
﴿فَأَن تَذَهَبُونَ﴾	٢٦	٩٩
سورة الانشقاق		
﴿لَتَرْكَبَنَ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾	١٩	٥٢
سورة الطارق		
﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾	٨ ، ٩	١٩٩
﴿أَمْهَلُمْ مُؤِيدًا﴾	١٧	١٢١
سورة الغاشية		
﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾	٢٢	١٣٧
﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾	٢٥ ، ٢٦	٦٢
سورة البلد		
﴿أَحْسَبُ أَن لَّن يَفْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾	٥	٨٢
﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾	١٤ ، ١٥	١٩٦
سورة الشمس		
﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾	٥	٦٨
سورة العلق		
﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَإِتْمَنٌ ﴿٦﴾ أَن رَّاهُ اسْتَمْتَنَ﴾	٦ ، ٧	١٨٢

الآية	رقمها	الصفحة
سورة القدر		
﴿سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾	٥	٤٦
سورة البينة		
﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ﴾	١	١٤٠
سورة الزلزلة		
﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾	٧	٢٢٨
سورة القارعة		
﴿الْقَارِعَةُ ﴿١﴾ مَا الْقَارِعَةُ﴾	٢ ، ١	٢٥٠
سورة قريش		
﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾	١	٥٥
سورة المسد		
﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾	١	٢١٨
سورة الإخلاص		
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾	١	٢٥١
﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٢﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾	٤ ، ٣	٨٥



مسرد الأحاديث النبوية

- أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ
بَشَرَ بِهِ مَا أَظْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ
١٢٢
- أَعْوَرَ عَيْنِهِ الْيُمْنَى
٢١٢
- أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ
١٩٩
- إِنَّكُمْ قَدْ طَوَّقْتُمَا بِي مِنْذُ اللَّيْلَةِ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُمْ
٤٩
- لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ
الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا
٨٥
- تَبَعَ النَّبِيُّ ﷺ جِنَازَةً، فَوَصَلَ إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُفْرَغُ مِنْهُ
٨٦
- ثُوبِي حَجْرُ
٧٦
- خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ
٢٤٠
- رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ
١٨٢
- رَبَّاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ
٢٢٤
- شَنُّ أَصَابِعِهِ
٢١٢
- فِيَا رَبِّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٨
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ
١٩٠
- مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ
٢٤٤
- مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
٩٠

١٦٦

مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ

١٦٧

نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِحَةٌ

١٦٤

نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ



مسرود الشواهد الشعرية

قافية الهمزة

٨٢ | لَنْ مَا رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مُقَاتِلًا أَدَعَ الْقِتَالَ وَأَشْهَدَ الْهَيْجَاءَ

قافية الباء

- ٧٣ | وَمَا لِي إِلاَّ آلَ أَحْمَدَ شِيعَةً وَمَا لِي إِلاَّ مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبُ
- ١٨٥ | بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَحْسَبُ؟
- ٢٤١ | تَرَى النَّاسَ شَتَى فِي الْمَعِيشَةِ: دُوغْنَى وَمُفْتَقِرٌ مَا عَاشَ فِي النَّاسِ دَائِبُ
- ٢٤١ | وَأَغْنَاهُمَا أَرْضَاهُمَا بِنَصِيْبِهِ وَكُلُّ لَهُ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ وَاجِبُ
- ١٤٨ | عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبُ
- ١٥٣ | كَرِبَ الْقَلْبُ مِنْ جَوَاهُ يَذُوبُ حِينَ قَالَ الْوُشَاءُ: هِنْدُ غَضُوبُ
- ١٥٧ | وَقَدْ جَعَلْتَ قَلُوصُ بَنِي سُهَيْلٍ مِنَ الْأَكْوَارِ مَرْتَعَهَا قَرِيبُ
- ١٦٣ | فَنِعْمَ أَخُو الْهَيْجَا وَنِعْمَ شَبَابُهَا
- ٦٩ | فَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ لَا دُوْ شَفَاعَةٍ بِمُغْنٍ فَتِيلاً عَنِ سَوَادِ بْنِ قَارِبِ
- ٨٣ | إِذَنْ - وَاللَّهِ - نَرْمِيَهُمْ بِحَرْبٍ تُشِيبُ الطِّفْلَ مِنْ قَبْلِ الْمَشِيبِ
- ٢١٥ | فَلَمَّا دَخَلْنَا هُ أَضْفَنَا ظُهُورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ جَدِيدٍ مُشْطَبِ
- ١٧٧ | زَعَمْتَنِي شَيْخًا، وَلَسْتُ بِشَيْخٍ إِنَّمَا الشَّيْخُ مَنْ يَدِبُّ دَبِيبَا
- ١٢٢ | تَمْشِي الْقُطُوفُ إِذَا غَنَى الْحُدَاةُ لَهَا مَشْيَ النَّجِيبَةِ بَلَهَ الْجِلَّةُ النَّجْبَا

قافية التاء

١٨١ | وَمَا كُنْتُ أَذْرِي قَبْلَ عَزَّةَ مَا الْبُكَاءُ وَلَا مُوجِعَاتِ الْقَلْبِ حَتَّى تَوَلَّتْ

قافية الحاء

١٨٢ | لَقَدْ كَانَ لِي عَن ضَرَّتَيْنِ -عَدِمْتُنِي- وَعَمَّا أَلَا قِي مِنْهُمَا مُتَزَحْزِحُ

قافية الدال

١٣١ | وَمِنْ فَعَلَاتِي أَنَّنِي حَسَنُ الْقِرَى إِذَا اللَّيْلَةُ الشَّهْبَاءُ أَضْحَى جَلِيدُهَا

١٥٢ | أَمُوتُ أَسَى يَوْمَ الرَّجَامِ، وَإِنَّنِي يَقِينًا لَرَهْنُ بِالَّذِي أَنَا كَائِدُ

٩٨ | مَتَى تَأْتِيهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مُوقِدِ

١٣١ | أَمَسَتْ خَلَاءَ، وَأَمْسَى أَهْلُهَا اخْتَمَلُوا أَخْنَى عَلَيْنَهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَي لُبِدِ

١٣٣ | وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ كَلَيْلَةِ ذِي الْعَائِرِ الْأَزْمِدِ

١٩٨ | إِنَّ عِدَاتِكَ إِيَّانَا لِآتِيَةٌ حَقًّا، وَطَيِّبَةٌ مَا نَفْسُ مَوْعُودِ

١٥٦ | فَإِنَّكَ مُوشِكٌ أَنْ لَا تَرَاهَا وَتَعْدُو دُونَ غَاضِرَةِ الْعَوَادِي

١٤٠ | وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدَا

١٦٧ | تَزَوَّدَ مِثْلَ زَادِ أَبِيكَ فِينَا فَنِعْمَ الرَّزَادُ زَادُ أَبِيكَ زَادَا!

قافية الراء

٩٣ | أَسْرَبَ الْقَطَا، هَلْ مَنْ يُعِيرُ جَنَاحَهُ لَعَلِّي إِلَى مَنْ قَدْ هَوَيْتُ أَطِيرُ؟

٩٩ | فَأَضْبَحْتَ أَنِّي تَأْتِيهَا تَلْتَبِسُ بِهَا كِلَا مَرْكَبَيْهَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ شَاجِرُ

١١٣ | تَوْمٌ سِنَانَا، وَكَمْ دُونَهُ مِنْ الْأَرْضِ مُخَدُودِبَا غَارُهَا!

- ١٣١ | ثُمَّ أَضْحَوْا كَأَنَّهُمْ وَرَقٌ جَفَتْ
فَأَلَوْتُ بِهِ الصَّبَا وَالِدُبُورُ
- ١٣٩ | أَلَا يَا اسْلَمِي يَا دَارَ مَيِّ عَلَى الْبَلَى
وَلَا زَالَ مِنْهَا بِجَرَ عَائِكَ الْقَطْرُ
- ١٤٠ | يَبْذُلِ وَجِلْمٍ سَادَ فِي قَوْمِهِ الْفَتَى
وَكَوْنُكَ إِيَّاهُ عَلَيْنِكَ يَسِيرُ
- ١٤٢ | إِلَى مَلِكٍ مَا أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ
أَبُوهُ وَلَا كَانَتْ كَلَيْبُ تُصَاهِرُهُ
- ١٨٠ | وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ لَوْ أَنَّ حَاتِمًا
أَرَادَ نَرَاءَ الْمَالِ كَانَ لَهُ وَفُرُ
- ٢٤١ | عَنِتُّ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ وَلَمْ أُرِدْ
قِصَارَ الْخُطَى شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَائِرُ
- ٢٤٨ | وَمُجَاشِعُ قَصَبٍ هَوَتْ أَجْوَانُهَا
لَوْ يُنْفَخُونَ مِنَ الْخُؤُورَةِ طَارُوا
- ١٥٢ | فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كِدْتُ آيِبًا
وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَضْفِرُ
- ٥٠ | أَبْحَنَّا حَيِّهِمْ قَتْلًا وَأَسْرًا
عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطُّفْلِ الصَّغِيرِ
- ١١٠ | كَمْ عَمَّةٍ لَكَ - يَا جَرِيرُ - وَحَالَةٍ
فَدَعَاءٌ قَدْ حَلَبَتْ عَلَيَّ عِشَارِي!
- ١٢٦ | شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا
وَيَوْمُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ
- ١٤٠ | عَسِيرٌ تَوَقَّيكَ الْهَوَى غَيْرَ بَارِحٍ
مُعَلَّلَ نَفْسٍ بِاخْتِلَاسَةٍ نَاطِرِ
- ٢٤٧ | أَنَا أَبُو النُّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي
لِلَّهِ دَرِّي مَا يُجِرُّ صَدْرِي
- ١٠١ | أَيَّانَ نُؤْمِنُكَ تَأْمَنُ غَيْرَنَا، وَإِذَا
لَمْ تُدْرِكِ الْأَمْنَ مِنَّا لَمْ تَزَلْ حَذِرَا
- ١٣٥ | كَمَا لَقَيْتَ ذَاتَ الصَّفَا مِنْ حَلِيفِهَا
وَمَا انْفَكَّتِ الْأَمْثَالُ فِي النَّاسِ سَائِرَهُ
- ١٧٣ | وَكُنَّا حَسِبْنَا كُلَّ بَيْضَاءٍ شَحْمَةً
عَشِيَّةً لَأَقِينَا جُدَامَ وَحَمِيرَا
- ١٧٦ | وَحَلَّتْ بُيُوتِي فِي يَفَاعٍ مُمَنِّعٍ
يُخَالُ بِهِ رَاعِي الْحُمُولَةِ طَائِرَا
- ١٩٨ | كَأَنَّكَ لَمْ تَنْبَأْ، وَلَمْ تَكُ شَاهِدَا
بَلَائِي وَكَرَّاتِي الصَّنِيعَ بَبِيطْرَا
- ٥٤ | أَنَا ابْنُ مَاوِيَّةَ إِذْ جَدَّ النَّقْرُ
وَجَاءَتِ الْحَيْلُ أَثَابِي زُمْرُ

قافية الضاد

- ١٣٨ | قَضَى اللَّهُ - يَا أَسْمَاءُ - أَنْ لَسْتُ زَائِلًا | أَحْبَبْتُكَ حَتَّى يُغْمِضَ الْعَيْنَ مُغْمِضُ

قافية العين

- ١٥٥ | وَلَوْ سُئِلَ النَّاسُ التُّرَابَ لَأَوْشَكُوا | إِذَا قِيلَ: هَاتُوا، أَنْ يَمَلُّوا وَيَمْنَعُوا
- ١٨٣ | نَدِمْتُ عَلَى مَا فَاتَ مِنِّي -فَقَدْتَنِي- | كَمَا يَنْدُمُ الْمَغْبُونُ حِينَ يَبِيعُ
- ٢٣٣ | حَلِيلِي مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتَمَا | إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْ أَقَاطِعُ
- ١١٣ | كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ سَيِّدٍ | ضَخْمِ الدَّسِيعَةِ مَا جِدِ نَفَاعِ!
- ٩٨ | وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلُهُ | وَفَرَجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الدَّمِّ أَجْمَعَا
- ١٠٠ | وَإِنَّكَ إِذْ مَا تَأْتِ مَا أَنْتَ أَمِيرٌ | بِهِ لَا تَجِدُ مَنْ أَنْتَ تَأْمُرُ طَائِعَا
- ١٥٤ | سَقَاهَا ذَوُو الْأَحْلَامِ سَجَلًا عَلَى الظَّمَا | وَقَدْ كَرَبَتْ أَعْنَاقُهَا أَنْ تَقَطَّعَا
- ١٥٤ | إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْشَ الْكَرْيَهَةَ أَوْشَكَتْ | حِبَالُ الْهُوَيْنَى بِالْفَتَى أَنْ تَقَطَّعَا
- ١٩٧ | لَقَدْ عَلِمْتُ أَوْلَى الْمُغِيرَةِ أَنَّنِي | كَرَزْتُ، فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعَا
- ٢٤٠ | عِنْدِي اضْطِبَارٌ وَشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلَتِي | فَهَلْ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا امْرُؤٌ سَمِعَا؟

قافية الفاء

- ٦٨ | وَقَالُوا: تَعْرِفُهَا الْمَنَازِلَ مِنْ مِنِّي | وَمَا كُلُّ مَنْ وَافَى مِنِّي أَنَا عَارِفٌ

قافية القاف

- ١٥٥ | يُوشِكُ مَنْ فَرَّ عَنْ مَنِيَّتِهِ | فِي بَعْضِ غِرَّاتِهِ يُوَافِقُهَا
- ٢٥١ | وَإِنْسَانٌ عَيْنِي يَحْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً | فَيَبْدُو وَتَارَاتٍ يَجْمُ فَيَغْرُقُ
- ١٩٩ | إِنَّ قَهْرًا ذَوُو الضَّلَالَةِ وَالْبَا | طَلِ عَزُّ لِكُلِّ عَبْدٍ مُجِحُّ

قافية اللام

- ١١٣ | كَمْ نَالَنِي مِنْهُمْ فَضْلًا عَلَى عَدَمٍ | إِذْ لَا أَكَادُ مِنَ الْإِفْتَارِ أَحْتَمِلُ!

- ١٣٦ | وَلَيْسَ يَكُونُ الدَّهْرَ مَا دَامَ يَذْبُلُ | فَمَا مِثْلُهُ فِيهِمْ، وَلَا كَانَ قَبْلَهُ
- ١٤٣ | فَلَيْسَ سِوَاءَ عَالِمٍ وَجَهُوُلُ | سَلِي، إِنْ جَهَلْتِ، النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمْ
- ١٥٧ | وَفِي الإِغْتِبَارِ إِجَابَةٌ وَسُؤَالُ | فَأَخَذْتُ أَسْأَلُ، وَالرُّسُومُ تُجِيبُنِي
- ١٦٨ | وَحُبٌّ بِهَا مَثْبُوتَةٌ حِينَ تُفْتَلُ | فَقُلْتُ: أَفْتُلُوهَا عَنْكُمْ بِمِزَاجِهَا
- ١٧٦ | لِي اسْمٌ، فَلَا أُدْعَى بِهِ وَهُوَ أَوَّلُ | دَعَايِي الْعَوَائِي عَمَّهُنَّ وَخِلْتُنِي
- ٢٠٤ | فَلَمْ يَضُرَّهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعْلُ | كَنَاطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُوهِنَهَا
- ١٩٨ | أَسْلَفْتُهَا أَنَا مِنْهَا خَائِفٌ وَجِلُ | يَا قَابِلَ التَّوْبِ، غُفْرَانًا مَاثِمٌ قَدْ
- ٢٤٢ | عَلَيْهِمْ، وَهَلْ إِلَّا عَلَيْكَ الْمُعْوَلُ؟ | فَيَا رَبِّ، هَلْ إِلَّا بِكَ النَّصْرُ يُرْتَجَى
- ١٢٥ | وَهَيْهَاتَ خِلٌ بِالْعَقِيقِ نُوَاصِلُهُ | فَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ الْعَقِيقُ وَأَهْلُهُ
- ٤٨ | بِأَيْسَةٍ كَأَنَّهَا حَطَّ تِمْنَالِ! | فَيَا رَبَّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلَيْلَةٍ
- ٨٦ | كَأَنَّ لَمْ سِوَى أَهْلِ مِنَ الْوَحْشِ تُؤْهِلِ | فَأَضْحَتْ مَعَانِيهَا قِفَارًا رُسُومَهَا
- ١٣٩ | وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي | فَقُلْتُ لَهَا: وَاللَّهِ أَبْرَحُ قَاعِدًا
- ١٥٢ | لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ | أَبَيْتُمْ قُبُولَ السَّلْمِ مِنَّا، فَكِدْتُمْ
- ١٥٤ | فَإِذَا دُعِيَتْ إِلَى الْمَكَارِمِ فَاغْجَلِ | أَجْبَيْلُ، إِنَّ أَبَاكَ كَارِبٌ يَوْمِهِ
- ١٥٧ | ثَوْبِي، فَأَنْهَضُ نَهَضَ الشَّارِبِ الثَّمَلِ | وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقَلُنِي
- ١٦٢ | زَهَيْرٌ حُسَامٌ مُفْرَدٌ مِنْ حَمَائِلِ! | فَنِعْمَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ غَيْرِ مُكَذِّبِ
- ١٧٥ | إِلَيْكَ بِي وَاجِفَاتُ الشُّوقِ وَالْأَمَلِ | عَلِمْتُكَ الْبَاذِلَ الْمَعْرُوفَ، فَاثْبَعْتُ
- ١٩٦ | أَزَلْنَا هَامَهُنَّ عَنِ الْمَقِيلِ | بِضَرْبِ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَ قَوْمِ
- ٢٠٣ | ذَكَرْتُ سُلَيْمِي فِي الْخَلِيطِ الْمُرَائِلِ | إِذَا فَاقِدُ خَطْبَاءَ فَرَحَيْنِ رَجَعْتُ
- ١٧٤ | رَبَّاحًا إِذَا مَا الْمَرْءُ أَضْبَحَ ثَاقِلًا | حَسِبْتُ التَّقَى وَالْجُودَ خَيْرَ تِجَارَةٍ
- ١٩١ | حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلًا | لَا يُعْجِبَنَّكَ مِنْ خَطِيبِ خُطْبَةٍ
- ٢٤٧ | أَلَانَ أَمْرُؤُ قَوْلًا، فَظَنَّ خَلِيلًا | خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَبِّ، وَرُبَّمَا

١٣٨		لَهَا مَا مَشَى يَوْمًا عَلَى خُفِّهِ جَمَلٌ	تَزَالُ حِبَالُ مُبْرَمَاتٍ أُعِدَّهَا
٢٢٥		وَكِلَا ذَلِكَ وَجْهٌ وَقَبَلٌ	إِنَّ لِلْخَيْرِ وَاللِّشْرِ مَدَى
١٩٧		يَخَالُ الْفِرَارَ يُرَاحِي الْأَجَلَ	ضَعِيفُ النَّكَايَةِ أَعْدَاءُهُ

قافية الميم

٥٤		وَهُوَ عَلَى مَنْ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَقَمٌ	وَإِنَّ لِسَانِي شَهْدَةٌ يُشْتَفَى بِهَا
٩٠		يَقُولُ: لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرِيمٌ	وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ
١٣٤		رَعَايَا، وَلَكِنْ مَا لَهُنَّ دَوَامٌ	وَلَوْ دَامَتِ الدُّوَلَاتُ كَانُوا كَعْيَرِهِمْ
١٦٣		وَرِيدٌ لِلنِّسَاءِ وَنِعْمَ نَيْمٌ!	نِيَافُ الْقُرْطِ عَرَاءُ الثَّنَايَا
١٧٩		إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامُهَا	وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَاتِيَنَّ مَنِيَّتِي
٥٠		ضُنَّا عَنِ الْمَلْحَاةِ وَالشُّثْمِ	حَاشَا أَبِي ثَوْبَانَ، إِنَّ بِهِ
١٤٣		لَذَاتُهُ بِادِّكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ	لَا طِيبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنْعَصَةٌ
١٨٤		مِنِّي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّ الْمُكْرَمِ	وَلَقَدْ نَزَلَتْ -فَلَا تَظُنِّي غَيْرَهُ-
٢١٢		كُمَيْتَا الْأَعَالِي جَوْنَتَا مُضْطَلَاهُمَا	أَقَامَتْ عَلَى رَبْعَيْهِمَا جَارَتَا صَفَا

قافية النون

٩٠		عَنِّي، وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا	إِنْ يَسْمَعُوا رَيْبَةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا
١٣٣		الْمَوْتُ مِنْ بَعْضِ الْحَيَاةِ أَهْوَنُ	أَظْلُّ أَرْعَى، وَأَبَيْتُ أَطْحَنُ
١٣٩		تِ، فَنَسِيَانُهُ ضَلَالٌ مُبِينٌ	صَاحِ شَمْرٌ، وَلَا تَزَلْ ذَاكِرَ الْمَوْتِ
٤٧		وَذِي وَلَدٍ لَمْ يَلِدْهُ أَبْوَانِ!	أَلَا رَبُّ مَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ
٩٩		نَجَاحًا فِي غَابِرِ الْأَزْمَانِ	حَيْثُمَا تَسْتَقِمُ يُقَدِّرُ لَكَ اللَّهُ
١٠٤		وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ	مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا


١٦٣	وَنِعَمَ مَنْ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانٍ!	فَنِعَمَ مَزْكَاً مَنْ ضَاقَتْ مَذَاهِبُهُ
١٦٥	بَأَسَاءِ ذِي الْبَغْيِ وَاسْتِيْلَاءِ ذِي الْإِحْنِ	لَنِعَمَ مَوْثِلَا الْمَوْلَى إِذَا حُدِرَتْ
١٧١	وَحَبَّذَا سَاكِنُ الرِّيَّانِ مَنْ كَانَا!	يَا حَبَّذَا جَبَلُ الرِّيَّانِ مِنْ جَبَلِ
٦٧	مَنَايَانَا وَدَوْلَةَ آخِرِينَا	وَمَا إِنْ طَبُّنَا جُبْنُ، وَلَكِنْ
١٦٩	وَلَوْ عَبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا	بِاسْمِ الْإِلَهِ وَبِهِ بَدِينَا
١٦٩	فَحَبَّذَا رَبًّا وَحَبَّ دِينَا
٢٢٣	وَإِنْ سَقَيْتِ كِرَامَ النَّاسِ فَاسْقِينَا	إِنَّا مُحْيُوكِ يَا سَلْمَى فَحَيِّينَا
٥٤	ليس عليَّ حَسْبِي بَضُّوْلَانُ	أَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ بَعْضَ الْأَخْيَانِ

قافية الهاء

١٣٨	بِهَالِكِ حَتَّى تَكُونَهُ	تَنْفَكُ تَسْمَعُ مَا حَيِيَّتْ
٢٢٤	نَائِمَ اللَّيْلِ غَافِلَ الْبَيْمَظَّةِ	وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعِيشُ شَقِيًّا
٢٥٤	يُلْقِحُهُ قَوْمٌ وَتَنْتَجُونَهُ	أَكْلَ عَامٍ نَعَمٌ تَخْوُونَهُ

قافية الياء

٦٩	وَلَا وَرَزُّ مِمَّا قَضَى اللَّهُ وَاقِيَا	تَعَزُّ، فَلَا شَيْءٌ عَلَى الْأَرْضِ بَاقِيَا
----	---	--



المصادر والمراجع

- ١- الإتيقان في علوم القرآن، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، دار النشر: مجمع الملك فهد - السعودية، الطبعة الأولى.
- ٢- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، لإبراهيم بن محمد المعروف بابن قيم الجوزية (ت: ٧٦٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ.
- ٣- أسرار البلاغة، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ)، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.
- ٤- إسفار الفصيح، لمحمد بن علي الهروي (ت: ٤٣٣هـ)، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، الناشر: الجامعة الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٥- الأصمعيات، لعبد الملك بن قُريب لأصمعي (ت: ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة السابعة، ١٩٩٣م.
- ٦- أصول العربية بين متقدمي النحاة ومتأخريهم، لأحمد فتحي البشير، دار الذخائر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ.
- ٧- الأصول في النحو، لمحمد بن السري ابن السراج (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٨- إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، الناشر: دار القلم العربي بحلب، الطبعة الخامسة، ١٤٠٩هـ.

- ٩- إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، الناشر: عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ١٠- الإعراب المنهجي للقرآن الكريم، لفخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.
- ١١- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٢- الاقتراح في أصول النحو وجدله، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه وشرحه: د. محمود فجال، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٣- أمالي ابن الحاجب، (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ١٤- الأمالي لأبي علي القالي (ت: ٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها: محمد عبد الجواد الأصمعي، الناشر: دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٤٤هـ.
- ١٥- الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٦- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لعبد الله بن يوسف بن ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر.
- ١٧- الإيضاح العضدي، لأبي علي الفارسي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د. حسن شاذلي فرهود، الناشر: كلية الآداب - جامعة الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.
- ١٨- الإيضاح في شرح المفصل، لعثمان بن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: د. موسى بناي العليلي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - العراق - إحياء التراث الإسلامي.

- ١٩- البحث النحوي عند الأصوليين، لمصطفى جمال الدين، الناشر: دار الهجرة - إيران، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٠- البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة ١٤٢٠هـ.
- ٢١- البديع في علم العربية، لمجد الدين المبارك بن محمد ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٢- بغية الوعاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان.
- ٢٣- التبصرة والتذكرة للصيمري، تحقيق: فتحي أحمد مصطفى علي الدين، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ٢٤- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. عباس مصطفى الصالحي، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢٥- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: د. حسن هندأوي، الناشر: دار القلم - دمشق، ودار كنوز إشبيلية، الطبعة الأولى.
- ٢٦- تلخيص المتشابه في الرسم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سكينه الشهابي، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- ٢٧- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لمحمد بن أبي بكر الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٢٨- التمثيل والمحاضرة، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: الدار العربية للكتاب، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

- ٢٩- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناظر الجيش (ت: ٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. علي محمد فاخر وآخرين، الناشر: دار السلام - القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ٣٠- توجيه اللمع، لأحمد بن الحسن بن الخباز (ت: ٦٣٩هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. فايز زكي محمد دياب، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - مصر، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.
- ٣١- تاريخ الأدب العربي، لشوقي ضيف، دار المعارف - مصر، الطبعة الأولى، ١٩٦٠م.
- ٣٢- الجمل في النحو، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.
- ٣٣- الجمل، لعبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ)، تحقيق: علي حيدر، الناشر: مكتبة مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٢هـ.
- ٣٤- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٥- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣٦- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.
- ٣٧- جمهرة الأمثال، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، دار الفكر - بيروت.

- ٣٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه (صحيح الإمام البخاري)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩- الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٠- حاشية الصبان على الأشموني، لأبي العرفان محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤١- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
- ٤٢- الخصائص، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
- ٤٣- درج الدرر في تفسير الآي والسور، لعبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ)، دراسة وتحقيق: وليد بن أحمد بن صالح الحسين، الناشر مجلة الحكمة - بريطانيا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- ٤٤- الدر الفريد وبيت القصيد، لمحمد بن أيذر المستعصي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.
- ٤٥- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.
- ٤٦- ديوان إبراهيم بن هرمة، تحقيق: محمد جبار المعبيد، الناشر: مكتبة الأندلس - بغداد، مطبعة الآداب في النجف، ١٣٨٩هـ.
- ٤٧- ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه وقدم له: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

- ٤٨- ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت: ٣٥٠هـ)، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعة: د. إبراهيم أنيس، مجمع اللغة العربية، إهداءات ٢٠٠٣.
- ٤٩- ديوان الأعشى الكبير «ميمون بن قيس»، شرح وتعليق: د. محمد حسين، الناشر: مكتبة الآداب بالجماميزت برقم «٤٢٧٧» - المطبعة النموذجية بالحلمية.
- ٥٠- ديوان أمية بن أبي الصلت، جمعه ووقف على طبعه: بشير بموت، المكتبة الأهلية، الطبعة الأولى، ١٣٥٢هـ.
- ٥١- ديوان تأبط شراً وأخباره، جمع وتحقيق وشرح: علي ذو الفقار شاكر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٥٢- ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، شرحه وكتب هوامشه وقدم له: الأستاذ عبد أمهنا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٥٣- ديوان الحطيئة برواية وشرح ابن السكيت (ت: ٢٤٦هـ)، دراسة وتبويب: د. مفيد محمد قميحة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٥٤- ديوان جرير، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٦هـ.
- ٥٥- ديوان جرّان العود النميري برواية أبي سعيد السكري، مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٣٥٠هـ.
- ٥٦- ديوان حاتم الطائي، شرحه وقدم له: أحمد رشاد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ.
- ٥٧- ديوان ذي الرمة بشرح الباهلي (ت: ٢٣١هـ)، تحقيق: عبد القدوس أبو صالح، الناشر: مؤسسة الإيمان جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ٥٨- ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له: الأستاذ علي حسن فاعور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٥٩- ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني، حققه وشرحه: صلاح الدين الهادي، دار المعارف - مصر.

- ٦٠- ديوان عبد الرحمن بن حسان الأنصاري، جمع وتحقيق: د. سامي مكي العاني، مطبعة المعارف - بغداد، ١٩٧١.
- ٦١- ديوان عبد الله بن رواحة، تحقيق ودراسة: د. وليد قصاب، دار العلوم، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- ٦٢- ديوان الفرزدق، شرحه وضبطه وقدم له: الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٦٣- ديوان القطامي، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي / أحمد مطلوب، دار الثقافة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٠م.
- ٦٤- ديوان قيس بن ذريح، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
- ٦٥- ديوان كثير عزة، جمعه وشرحه: د. إحسان عباس، نشر وتوزيع: دار الثقافة - بيروت، ١٣٩١هـ.
- ٦٦- ديوان كعب بن مالك، تحقيق وشرح: مجيد طراد، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- ٦٧- ديوان الكميت بن زيد الأسدي، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريفي، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- ٦٨- ديوان ليث بن ربيعة العامري، دار صادر - بيروت.
- ٦٩- ديوان مجنون ليلى، جمع وتحقيق وشرح: عبد الستار أحمد فراج، الناشر: مكتبة مصر - دار مصر للطباعة.
- ٧٠- ديوان امرئ القيس، ضبطه وصححه الأستاذ مصطفى عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٥هـ.
- ٧١- ديوان النمر بن تولب العكلي، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريفي، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- ٧٢- ديوان النابغة الذبياني، تحقيق وشرح: كرم البستاني، دار صادر - دار بيروت - بيروت، ١٣٨٣هـ.

- ٧٣- الرسالة، للإمام الشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبة الحلبي - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ.
- ٧٤- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٧٥- السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى ابن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- ٧٦- السنن، للإمام ابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ٧٧- سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت.
- ٧٨- السنن الصغرى للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٧٩- شرح أبيات سيبويه، للحسن بن عبد الله السيرافي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محمد علي الريع هاشم، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٣٩٤هـ.
- ٨٠- شرح أبيات مغني اللبيب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق: عبد العزيز رباح، أحمد يوسف دقاق، دار الثقافة العربية - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- ٨١- شرح ألفية ابن مالك، لعلي بن محمد الأشموني (ت: ٩٠٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٨٢- شرح الألفية، لبهاء الدين ابن عقيل (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، الطبعة العشرون، ١٤٠٠هـ.

- ٨٣- شرح الألفية، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، الناشر: دار مكتبة المعارف للطباعة والنشر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ٨٤- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، (ت: ٦٨٦هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٨٥- شرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن محمد ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: دار هجر.
- ٨٦- شرح التصريح على التوضيح، لخالد بن عبد الله الجرجاوي الأزهري المعروف بالوقاد (ت: ٩٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٨٧- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، الناشر: مكتبة صبيح في مصر.
- ٨٨- شرح جمل الزجاجي، لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز الشعار، إشراف: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٨٩- شرح ديوان الحماسة، للخطيب لتبريزي (ت: ٥٠٢هـ)، الناشر: دار القلم - بيروت.
- ٩٠- شرح ديوان الحماسة، لزيد بن علي الفارسي (ت: ٤٦٧هـ)، تحقيق: محمد عثمان علي، الناشر: دار الأوزاعي - بيروت، الطبعة الأولى.
- ٩١- شرح الرضي على الكافية (ت: ٦٨٦هـ)، تحقيق وتصحيح وتعليق: أ.د. يوسف حسن عمر، الناشر: جامعة قار يونس - ليبيا، ١٣٩٥هـ.
- ٩٢- شرح السنة، للحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٩٣- شرح شذور الذهب، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع سوريا.

- ٩٤- شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، لمحمد بن محمد حسن شراب، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٩٥- شرح شواهد المغني، للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، وقف على طبعه وعلق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، الناشر: لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ.
- ٩٦- شرح المعلقات العشر، للخطيب التبريزي، تحقيق: فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٠هـ.
- ٩٧- شرح قطر الندى وبل الصدى، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣هـ.
- ٩٨- شرح كتاب سيبويه، للحسن بن عبد الله السيرافي (ت: ٣٦٨هـ)، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٩٩- شرح الكافية الشافية، للإمام محمد بن عبد الله ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى.
- ١٠٠- شرح مفتاح العلوم، لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ)، تحقيق: عجاج عودة برغش، دار التقوى - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٤٣هـ.
- ١٠١- شرح المفصل، ليعيش بن علي بن يعيش (ت: ٦٤٣هـ)، تقديم: د. إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٠٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العكري الحنبلي أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٠٣- شعر الحسين بن مطير (ديوان)، جمعه وقدم له: د. حسين عطوان.

- ١٠٤- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح الإمام مسلم)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٠٥- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- ١٠٦- ضرائر الشعر، لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، الناشر: دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.
- ١٠٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ١٠٨- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.
- ١٠٩- طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأذنه وي من علماء القرن الحادي عشر (ت: ق ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١١٠- عيون الأخبار، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٨هـ.
- ١١١- غرر الخصائص الواضحة، وعرر النقائص الفاضحة، لأبي إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي المعروف بالوطواط (ت: ٧١٨هـ)، ضبطه وصححه وعلق حواشيه ووضع فهارسه: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ.
- ١١٢- غريب الحديث، للقاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعين خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.

- ١١٣- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، الناشر: دار السعادة - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٤هـ.
- ١١٤- الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، لمحمد بن أبي الفتح البعلبي (ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق: ممدوح محمد خسارة، السلسلة التراثية.
- ١١٥- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسليمان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤هـ.
- ١١٦- الكتاب، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت: ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ١١٧- كتاب الأفعال، لعلي بن جعفر المعروف بابن القطاع (ت: ٥١٥هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ١١٨- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة) (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١١٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العرب بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- ١٢٠- الكناش في فني النحو والصرف، لأبي الفداء صاحب حماة (ت: ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر - بيروت، ٢٠٠٠م.
- ١٢١- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٢٢- الكافية في علم النحو، لعثمان بن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: د. صالح عبد العظيم الشاعر، الناشر: مكتبة الآداب القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.

- ١٢٣- الكامل في اللغة والأدب، لمحمد بن يزيد المبرّد (ت: ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.
- ١٢٤- اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٢٥- اللباب في علم الإعراب، لمحمد بن محمد الإسفراييني (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: د. شوقي المعري، الناشر: مكتبة لبنان - ناشرون، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ١٢٦- لسان العرب، لمحمد بن مكرم المعروف ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ١٢٧- اللمحة في شرح الملحّة، لمحمد بن الحسن الصائغ (ت: ٧٢٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الجامعة الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٢٨- اللمع في العربية، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، المحقق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت.
- ١٢٩- المبسوط في القراءات العشر، لأحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٩٨١م.
- ١٣٠- مبادئ قواعد اللغة العربية، لسيد مير شريف (ت: ٨١٦هـ)، تعريب عن الفارسية: حامد حسين، الناشر: مكتبة الفيصل - شيتاغونغ، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٣١- مجمع الأمثال، لأبي الفضل الميداني النيسابوري (ت: ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ١٣٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي - القاهرة، ١٤١٤هـ.
- ١٣٣- مجمل اللغة لأحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

- ١٣٤- المجموعة النورية المشتملة على ستة كتب في النحو. الكافية لابن الحاجب وشروحها مع الحواشي، جمع وإعداد: محمد نوري ناصر، مراجعة وتصحيح: فؤاد ناصر، الناشر: دار نور الصباح - تركيا، الطبعة السابعة، ٢٠١٠م.
- ١٣٥- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف، ١٤٢٠هـ.
- ١٣٦- مختصر المعاني، لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٣٧- المستدرک على الصحيحين، للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة - بيروت.
- ١٣٨- مسند الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ عادل مرشد وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١٣٩- المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: د. محمد كامل بركات، الناشر: جامعة أم القرى - دار الفكر دمشق - دار المدني جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٤٠- المسائل الحلييات، لأبي علي الفارسي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د. حسن هنداوي، دار القلم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٤١- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، لأحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري (ت: ٧٤٩هـ)، الناشر: المجمع الثقافي - أبو ظبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٤٢- مشكل إعراب القرآن، لأبي محمد مكي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ١٤٣- المصباح في علم النحو، لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي الشهير بالمطرزي (ت: ٦١٠هـ)، تحقق: عبد الحميد السيد طلب، الناشر: مكتبة الشباب مصر، الطبعة الأولى.
- ١٤٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبي العباس (ت: ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

- ١٤٥- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لإبراهيم بن يوسف المعروف بابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي، الناشر: وزارة الأوقاف في قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
- ١٤٦- المعجم الأوسط، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.
- ١٤٧- معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، لعلي الرضا قره بلوط - وأحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة / قيصري - تركيا.
- ١٤٨- المعجم المفصل في شواهد العربية، لإميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٤٩- المعجم الكبير، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
- ١٥٠- معجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ١٥١- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٥٢- المعاني الكبير في أبيات المعاني، لعبد الله بن مسلم الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المحقق: المستشرق د. سالم الكرنكوي (ت: ١٣٧٣هـ) وعبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني (ت: ١٣٨٦هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٦٨هـ.
- ١٥٣- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥.
- ١٥٤- مفتاح العلوم، ليوسف بن محمد السكاكي (ت: ٦٢٦هـ)، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

١٤٦	أفعال المقاربة
١٥٩	أفعال المدح والذم
١٧٢	أفعال القلوب
١٨٦	الفعل
١٩٣	المصدر
٢٠٠	اسم الفاعل
٢٠٦	اسم المفعول
٢٠٨	الصفة المشبهة
٢١٥	كل اسم أضيف إلى اسم آخر
٢٢٧	الاسم التام
٢٣٢	العامل في المبتدأ والخبر
٢٣٦	العامل في الفعل المضارع
٢٣٩	فوائد مهمة
٢٥٩	الخاتمة
٢٦١	متن العوامل المئة (عوامل الجرجاني)

المسارد الفنية

٢٨٧	مسرد الآيات القرآنية
٣٠٧	مسرد الأحاديث النبوية
٣٠٩	مسرد الشواهد الشعرية
❦ ❦ ❦	
٣١٧	المصادر والمراجع
٣٣٣	فهرس الموضوعات

